طبقات الحنابلة

للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى

الجزء الثاني

إحياء لذكرى المغفور له

حضرة صاحب السمو الملكي الأمير منصور بن عبد العزيز آل سعود

المتوفى في رجب سنة ١٣٧٠

غفر الله له وأمطر على قبره شآبيب رحمته

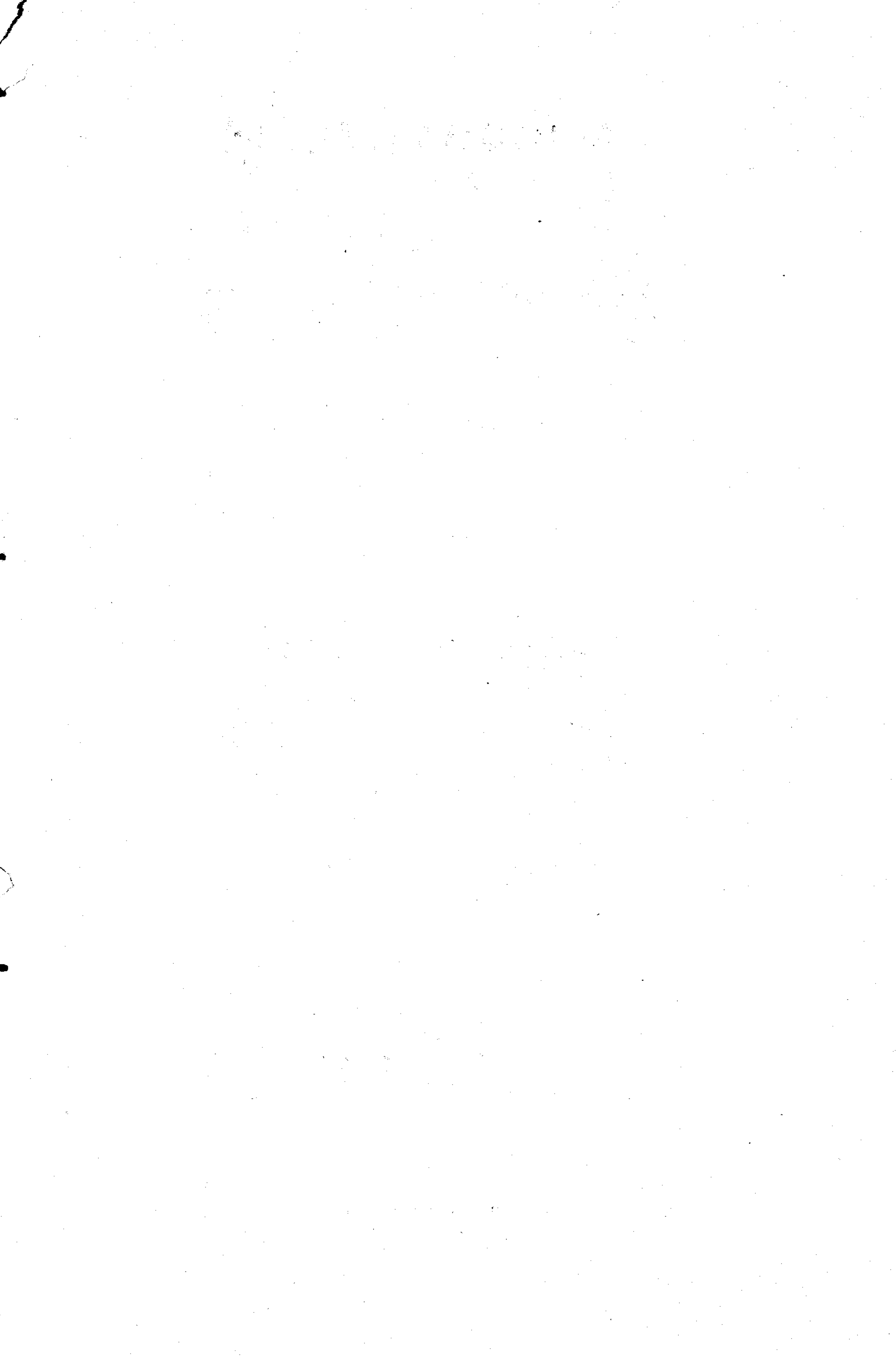
وقف على طبعه وصححه

محمد حامد الفقي

مطبعة السنة المحمدية

٥ شارع غيط النوبي ــ القاهرة

ت ٧٩٠١٧



بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر الطبقة الثانية

باب الألف

٥٧٨ ـ **أحمد بن جعفر** بن محمد بن عبيد الله بن يزيد ، أبو الحسين بن المنادى ، سمع جده محمداً ، وأباه جعفراً ، ومحمد بن إسحاق الصاغانى ، وعباس الدورى ، وزكريا بن يحيى المروذى ، ومحمد بن عبد الملك الدقيقى ، وأبا داود السجتسانى ، والمروذى ، ويعقوب المطوعى ، وعبد الله بن أحمد . وأكثر الرواية عنه ، وغيرهم . وكان ثقة . أميناً ثبتاً ، صدوقاً ورعاً ، حجة فيما يرويه ، محصلا لما يحكيه . صنف كتبا كثيرة . وجمع علوما جمة . قيل : إن مصنفاته نحواً من أربعمائة مصنف . ولم يسمع الناس من مصنفاته إلا أقلها .

روى عنه المتقدمون ، كأبى عمر بن حيويه ونحوه . وكان الجد الوالد السعيد لأمه منه إجازة . وآخر من حدث عنه محمد بن فارس الغورى .

قال ابن ثابت : حدثنى أبو الفضل عبيد الله بن أحمد الصيرفى قال : كان أبو الحسين بن المنادى صُلب الدين ، خشن الطريقة ، شرس الأخلاق . فلذلك لم تنتشر الرواية عنه .

قال : وقال لى أبو الحسين بن الصلت : كنا نمضى مع ابن قاج الوراق إلى ابن المنادى لنسمع منه . فإذا وقفنا ببابه خرجت إلينا جارية له ، وقالت : كم أنتم ؟ فنخبرها بعددنا ، ويؤذن لنا فى الدخول ، فيحدثنا . فدخل معنا مرة إنسان علوى ، وغلام له . فلما استأذنا قالت الجارية كم أنتم ؟ فقلنا : نحو ثلاثة عشر ، وما كنا حسبنا العلوى ولاغلامه فى العدد . فدخلنا عليه . فلما رآنا خمسة عشر

نفسا قال لنا : انصرفوا اليوم . فلست أحدثكم . فانصرفنا ، وظننا أنه عرض له شغل . ثم عدنا إليه مجلسا ثانيا . فصرفنا ، ولم يحدثنا . فسألناه بعد ذلك عن السبب الذى أوجب ترك التحديث لنا ؟ فقال : كنتم تذكرون عددكم فى كل مرة للجارية ، وتصدقون ، ثم كذبتم فى المرة الأخيرة . ومن كذب فى هذا المقدار لم يؤمن أن يكذب فيما هو أكبر منه . فاعتذرنا إليه ، وقلنا : نحن نتحفظ فيما بعد . فحدثنا ، أو كما قال

مولده : لثمان عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة ست وخمسين ومائتين . وقيل : سنة سبع وخمسين ومائتين . وحج سنة ثلاث وسبعين ومائتين

أنبأنا الملطى قال : أخبرنا محمد بن فارس عن أبى الحسين بن المنادى حدثنى جدى محمد قال : قال لى أحمد بن حنبل : أنا أذرع هذه الدار التى أسكنها ، فأخرج الزكاة عنها فى كل سنة . ذهب فى ذلك إلى قول عمر بن الخطاب فى أرض السواد .

وبه حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل قال: ذكر أبى حديث عبدالرحمن بن محمد المحاربى عن عاصم الأحول عن أبى عثمان النَّهدى عن جرير بن عبد الله البجلى عن النبى صلى الله عليه وسلم « تبنى مدينة بين دجلة ودجيل والصراة ، وقُطْرُبُّل ، تجبى إليها كنوز الأرض، ويجتمع إليها كل لسان ، فلهى أسرع ذهابا فى الأرض من الحديدة المحماة في الأرض الخوَّارة» فقال: كان المحاربى جليساً لسيف بن محمد بن أخت سفيان الثورى . وكان سيف . كذابا فأظن المحاربى سمعه منه ، قال عبد الله : فقيل لأبي فإن عبد العزيز بن أبان رواه عن سفيان الثورى عن عاصم الأحول ؟ فقال أبى : كل من حدث بهذا الحديث عن سفيان الثورى فهو كذاب . قال عبد الله فقلت له : إن لُوَيْناً حدثناه عن محمد بن جابر الحنفى ؟ فقال: كان محمد بن جابر ربما ألحق فى كتابه الحديث . ثم قال أبى : هذا الحديث ليس بصحيح ، أو قال : كذب

وبه : حدثنا عبد الله بن أحمد حدثنى أبى حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسى الحمصى حدثنا بقية بن الوليد حدثنى جبير بن عمرو القرشى حدثنا أسعد الأنصارى عن أبى يحيى من آل الزبير بن العوام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البلاد بلاد الله ، والعباد عباد الله . فحيثما أصبت خيراً فأقم »

قال ابن المنادى: حدثنا جدى قال : ضُرب أبو عبد الله سبعة وثلاثين سوطاً معلقاً ، بينه و بين الأرض قبضة . و إنما قُطع الضرب عنه لأنه غُشى عليه . فذهب عقله ، واصفر واسترخى . ففزع لذلك المعتصم . وقال : حلوا القيود عنه ، واحملوه إلى منزله .

قال : وحدثنى أبى وجدى رحمهما الله قالا : كان ضرب أبى عبد الله أحمد بن حنبل بالسياط بمدينة السلام فى دار المعتصم ، يوم الأربعاء ، لست بقين من شهر رمضان سنة عشرين ومائتين ، و بينه و بين الأرض مقدار قبضة

وقال : قال حنبل : سمعت أبا عبد الله يقول : لما دخلنا طرسوس أقمنا أياماً ، ومات المأمون . فظننت أنى قد استرحت من الغم الذى كنت فيه ، والقيد والضيق ، فدخل علينا رجل ، فذكر أنه صار مع أبى إسحاق رجل يقال له : ابن أبى دؤاد ، وقد أمر أن تُحْدَروا إلى بغداد . فجاءنى غم آخر . فنالنى من الغم والأذى أمر عظيم . قال حنبل : فلما قدم أبو عبد الله : حبس فى اسطبل لمحمد بن ابراهيم بن أخى إسحاق بن ابراهيم . وذلك فى دار عمارة . ومرض فى شهر رمضان والقيد فى رجله . ثم حُوّل إلى سجن العامة بالبغويين . فمكث هناك نحواً من ثلاثين شهراً .

قال ابن المنادى : وكانت وفاة المعتصم ـ فى روايتنا عن آبائنا وغيرهم من شيوخنا رحمهم الله أجمعين ـ يوم الخميس لإحدى عشرة بقيت من ربيع الأول سنة سبع وعشرين ومائتين . ثم بويع ابنه هارون ، وسمى الواثق يوم مات المعتصم . وكان على مذهب المعتصم والمأمون فى خلق القرآن ، إلا أنه لم ينبسط فى

الامتحان ، غير أن الناس كانوا يُقَرِّعونه ، سيما أن عبد الرحمن بن إسحاق كان قاضيه ، وهو الذى أشار عليه بقتل أحمد بن نصر الخزاعى .

فلنذكر بعض اختياراته :

اختار إيجاب غسل اليدين عند القيام من نوم الليل . واختار تنجيس أسآر جوارح الطيور . واختار تحريم الوضوء من آنية الذهب والفضة . مع الحكم . بصحة الطهارة

ومات يوم الثلاثاء لإحدى عشرة ليله بقيت من المحرم سنة ست وثلاثين وثلاثمائة . ودفن فى مقبرة الخيزران .

٥٧٩ ـ أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ، أبو بكر القطيعى . كان يسكن قطيعة الدقيق ، وإليها ينسب . سمع إبراهيم بن إسحاق ، وإسحاق بن الحسن الحربيين ، وبشر بن موسى الأسدى ، وأبا العباس الكريمى ، وأبا مسلم الكُجِّى ، وعبد الله بن إمامنا أحمد . روى عنه المسند : والزهد ، والتاريخ ، والمسائل ، وغير ذلك . وقيل : إن عبد الله بن إمامنا كان يقعده فى حجره ، وهو يقرأ عليه الحديث . فيقال له : يؤلمك . فيقول : إنى أحبه

مولده : يوم الاثنين لثلاث خلون من المحرم سنة أربع وسبعين ومائتين .

روى عنه من المتقدمين : الدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين . ومن دونهم : ابن رزقوية ، ومحمد بن أبى الفوارس، والبرقانى ، وأبو نعيم الأصبهانى ، وعبدالملك بن بشران ، وابن المذهب ، والجوهرى

سئل ابن مالك عن الإيمان ؟ فقال : قول وعمل . ثم قال : وهل يشك فيه؟

وقال أبو الحسن بن الفرات : كان ابن مالك القطيعى مستوراً ، صاحب سنة ، كثير السماع من عبد الله بن أحمد ومن غيره .

وقال محمد بن أبى الفوارس : كان أبو بكر بن مالك مستوراً صاحب سنة .

وقال أبو بكر البرقاني : كنت شديد التنفير عن حال ابن مالك ، حتى ثبت عندى : أنه صدوق ، لايشك فى سماعه .

وقال ابن ثابت : لم نر أحداً امتنع من الرواية عنه ، ولا ترك الاحتجاج به

أنبأنا الحسن الجوهرى أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبى حدثنا وكيع حدثنا يونس بن أبى إسحاق عن يزيد بن أبى مريم السلولى عن أبى الجوزاء عن الحسن بن على قال « علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن فى قنوت الوتر : اللهم اهدنى فيمن هديت ، وعافنى فيمن عافيت ، وتولني فيمن توليت . فإنك تقضى ولا يقضى عليك . تباركت ربنا وتعاليت »

وتوفى يوم الاثنين لسبع بقين من ذى الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة ودفن بقرب قبر إمامنا أحمد

٥٨٠ ـ أحمد بن الحجاج ، أبو العباس السبوط البزار . كانت عنده مسائل الفضل بن زياد القطان لأحمد بن حنبل . سمعها من الفضل

وتوفى يوم الأحد لثمان ليال خلون من شهر رمضان سنة خمس وثلاثمائة

٥٨١ ـ أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس ، أبو بكر النجاد ، العالم الناسك الورع . كان له فى جامع المنصور حلقتان قبل الصلاة للفتوى على مذهب إمامنا أحمد ، وبعد الصلاة لإملاء الحديث . اتسعت رواياته ، وانتشرت أحاديثه ومصنفاته . سمع الحسن بن مكرم ، ويحيى بن أبى طالب ، وأحمد بن ملاعب ، وأبا داود السجستانى ، وابراهيم الحربى ، وعبد الله بن إمامنا أحمد ، وهارون الهاشمى ، ومعاذ بن المثنى ، ومحمد بن اسماعيل السلمى ، وأبا يحيى الناقد ، ويعقوب المطوعى ، وبشر بن موسى ، وغيرهم .

روى عنه ابن مالك ، وعمر بن شاهين ، وابن بطة ، وصاحبه أبو حفص العكبرى ، وأبو عبد الله بن حامد ، وأبو الفضل التميمى .

قال أبو علي بن الصواف : كان أحمد بن سلمان النجاد يجيء معنا إلى المحدثين

إلى بشر بن موسى وغيره . ونعله فى يده . فقيل له : لم لاتلبس نعلك ؟ قال: أحب أن أمشى فى طلب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأنا حاف ، فلعله ذهب إلى قوله صلى الله عليه وسلم «ألا أنبئكم بأخف الناس – يعنى حساباً – يوم القيامة بين يدى الملك الجبار : المسارع إلى الخيرات ، ماشياً على قدميه حافياً . أخبرنى جبريل : أن الله عز وجل ناظر إلى عبد يمشى حافياً فى طلب الخير »

وقال أبو إسحاق الطبرى : كان النجاد يصوم الدهر ، ويفطر كل ليلة على رغيف ، ويترك منه لقمة . فإذا كان ليلة الجمعة تصدق بذلك الرغيف ، وأكل تلك اللقم ، التى استفضلها

قلت أنا : وكان إذا أملى الحديث فى جامع المنصور يكثر النـاس فى حلقته حتى يغلق البابان من أبواب الجامع مما يليان حلقته . وكان يملى فى حلقة عبد الله بن إمامنا . وفيها كان يملى ابن مالك .

وقال أبو بكر النجاد : ضقت وقتاً من الزمان ، فمضيت إلى ابراهيم الحربى . فذكرت له قصتى : فقال : اعلم أنى ضقت يوماً حتى لم يبق معى إلا قيراط . فقالت الزوجة : فتش كتبك ، وانظر مالاتحتاج إليه فبعه . فلما صليت العشاء الآخرة جلست فى الدهليز أكتب ، إذ طرق على الباب طارق ، فقلت : من هذا ؟ فقال: كلمنى . ففتحت الباب ، فقال لى : أطفىء السراج . فطفيتها . فدخل الدهليز ، فوضع فيه كارة . وقال لى : اعلم أننا أصلحنا للصبيان طعاماً ، فأحببنا أن يكون لك وللصبيان فيه نصيب . وهذا أيضاً شىء آخر ، فوضعه إلى جانب الـكارة ، وقال : تصرفه فى حاجتك ، وأنا لاأعرف الرجل . وتركنى وانصرف . فدعوت الزوجة ، وقلت لها : أسرجى ، فأسرجت . وجاءت ، وإذا الـكارة : منديل له قيمة . وفيه خمسون وسطاً ، فى كل وسط لون من الطعام ، وإلى جانب الـكارة كيس ، فيه ألف دينار . قال النجاد فقمت من عنده ، ومضيت إلى قبر أحمد فزرته . ثم انصرفت . فبينما أنا أمشى على جانب الخندق ، إذ لقينى

عجوز من جيراننا ، فقالت لى : يا أحمد ؟ فأجبتها . فقالت : مالك مغموم ؟ فأخبرتها . فقالت لى : اعلم أن أمك أعطتنى قبل موتها ثلاثمائة درهم . فقالت لى : أخبئى هذه عندك . فإذا رأيت ابنى مضيقاً مغموماً ، فأعطيه إياها . فتعال معى حتى أعطيك إياها . فمضيت معها . فدفعتها إلى .

حدثنا جدى لأمى جابر ـ رحمنا الله و إياه ـ قال : أخبرنا خالى الحسن بن عثمان قال : أخبرنا أحمد بن سلمان النجاد

وحدثنا عبد الله بن أبى الدنيا قال : حدثنا أبو خيثمة و إسحاق بن اسماعيل قالا حدثنا جرير عن ليث عن عثمان بن أبى حميد عن أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أتانى جبريل ، وفى كفه كالمرآة البيضاء ، فيها كالنكتة السوداء ، فقلت : ماهذا فى يدك ؟ قال : هذه الجمعة . قلت : وما الجمعة ؟ قال: لكم فيها خير . قلت: وما لنا فيها ؟ فقال: تكون عيداً لك ولأمتك من بعدك ، وتكون اليهود والنصارى تبعاً لك . قال : ولكم فيها ساعة لايوافقها مسلم يسأل الله خيراً ـ هو له قسم ـ إلا أعطاه إياه . و يتعوذ بالله من شر ماهو عليه مكتوب إلا فك عنه من البلاء ماهو أعظم منه . قال: وهو عندنا سيد الأيام ، ونحن نسميه يوم القيامة : يوم المزيد ـ وذكر الخبر »

وأنبأنا على عن ابن بطة حدثنا أبو بكر النجاد حدثنى هارون بن العباس حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد الرحمن بن شريك حدثنا أبى حدثنا أبو يحيى القتات (١) عن مجاهد

---

(١) قال الحافظ فى التهذيب: فى ترجمة أبى يحيى القتات: قال الأثرم عن أحمد : روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جداً وقال على بن المدينى : قيل ليحيى بن سعيد القطان : إن إسرائيل روى عن يحيى القتات ثلاثمائة حديث وعن إبراهيم بن مهاجر ثلاثمائة . فقال : لم يؤت منه . أتى منهما جميعاً ، يعنى من أبى يحيى ومن إبراهيم . وقال ابن حبان : فحش خطؤه وكثر وهمه ، حتى سلك غير مسلك العدول فى الروايات ، وقال يعقوب بن سفيان . لابأس به . وكذلك قال البزار

قال النجاد : وحدثنا معاذ بن المثنى حدثنا خلاد بن أسلم قال حدثنا محمد بن فضل عن ليث عن مجاهد ـ كلهم ـ قال فى قول الله عز وجل (١٧ : ٧٩ عسى أن يبعثك ربك مقاماً محمودا) قال « يجلسه معه على العرش »

قال النجاد : وسألت أبا يحيى الناقد ويعقوب المطوعى وعبد الله بن أحمد بن حنبل وجماعة من شيوخنا ؟ فحدثونى بحديث محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد . وسألت أبا الحسن العطار عن ذلك ؟ فحدثنى بحديث مجاهد ، ثم قال : سمعت محمد بن مصعب العابد يقول هذا ، حتى ترى الخلائق منزلته صلى الله عليه وسلم عند ربه تبارك وتعالى ، وكرامته لديه . ثم ينصرف محمد صلى الله عليه وسلم إلى غرفه وجناته وأزواجه ، ثم ينفرد عز وجل بربوبيته .

قال النجاد : ثم نظرت فى كتاب أحمد بن الحجاج المروزى ، وهو إمامنا وقدوتنا والحجة لنا فى ذلك . فوجدت فيه ماقد ذكره من رد حديث عبد الله بن سلام ومجاهد . وذكر أسماء الشيوخ الذين أنكروا على من رد ذلك ، أو عارضه

قال النجاد : فالذى ندين الله تعالى به وتعتقده : ماقد رسمناه وبيناه من معانى الأحاديث المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وماقاله عبد الله بن العباس ومن بعده من أهل العلم ، وأخذوا به كابراً عن كابر ، وجيلا عن جيل ، إلى وقت شيوخنا فى تفسير قوله تعالى (عسى أن يبعثك مقاماً محموداً) أن المقام المحمود : هو قعوده صلى الله عليه وسلم مع ربه على العرش . وكان من جحد ذلك وتكلم فيه بالمعارضة : إنما يريد بكلامه فى ذلك : كلام الجهمية ، يُجانب ويباين ، ويحذر عنه . وكذلك أخبرنى أبو بكر الكاتب عن أبى داود السجستانى أنه قال : من رد حديث مجاهد فهو جهمى

وحدثنا محمد بن صهيب وجماعة من شيوخنا عن محمد بن عبد الملك الدقيقى قال : سمعت هذا الحديث منذ خمسين سنة ، ماسمعت أحداً ينكره ، إنما يكاذبه الزنادقة والجهمية .

قال النجاد : وذكر لنا أبو إسماعيل السلمي أمر الترمذي الذي رد فضيلة النبي صلى الله عليه وسلم وصغر أمره ، وقال : لايؤمن بيوم الحساب

قال النجاد : وعلى ذلك من أدركت من شيوخنا أصحاب أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل . فإنهم منكرون على من رد هذه الفضيلة . ولقد بين الله ذلك على ألسنة أهل العلم على تقادم الأيام . فتلقاه الناس بالقبول . فلا أحد ينكر ذلك ولا ينازع فيه

قال النجاد : فبذلك أقول . ولو أن حالفاً حلف بالطلاق ثلاثاً : أن الله يقعد محمداً صلى الله عليه وسلم معه على العرش ، واستفتاني في يمينه ، لقلت له : صدقت في قولك ، وبررت في يمينك ، وامرأتك على حالها . فهذا مذهبنا وديننا واعتقادنا وعليه نشأنا . ونحن عليه إلى أن نموت إن شاء الله . فلزمنا الإنكار على من رد هذه الفضيلة التي قالها العلماء وتلقوها بالقبول . فمن ردها فهو من الفرق الهالكة

قرأت بخط الوالد السعيد قال : حكى القاضي أبو علي بن أبي موسى عن أبي بكر النجاد ، أنه قال : رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل إحدى عشرة مرة . منها بالسنة تسع مرات : في ليلة المعراج ، حين كان يتردد بين موسى عليه السلام وبين ربه عز وجل ، يسأله أن يخفف عن أمته الصلاة ، فنقص خمسة وأربعين صلاة ، في تسع مقامات . ومرتين بالكتاب

وقال أبو علي بن الصواف : حدثنا محمد بن علي بن حبيش أن رجلا من أهل القرآن رأى في المنام في مسجد نهر طابق : كأنه بأبي محمد الجنيد ، وبأبي الحسن بن بشار ، وهما في المسجد ، إذ أقبل إليهما رجل شاب ، كان يصلي معهما في المسجد فسلم عليهما واحتضنهما إليه ، ثم قام يصلي ، وهو مكتئب حزين ، يبكي ويتضرع في سجوده إلى الله عز وجل . قلت للخلدي : من هذا ؟ فقال لي : النبي صلى الله عليه وسلم ، يبكي ويتضرع . فأقبلت على الخلدي ، فقلت له : قل لي ماهم فيه ، حتى أخبرهم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر الخلدي : قل للرجل يقول لأمتي :

يمضون إلى أبى بكر أحمد بن سلمان الفقيه النجاد ليخرج بهم ، وقل : أيها الرجل للامام — يعنى الخليفة — يجيء إليه ، فيستنهضه من منزله ، ويخرج معه ليدعو للمسلمين من قبل أن ينزل بهم الأمر الذى هو واقع بهم ، لابد لهم منه ، أو يقلعوا عن الزنى واللواط وشرب الخمر ، ونقض العهود ، وعن الربا وسب أصحابى . فإن لم يفعلوا ذلك ويقلعوا ، ويتوبوا ، حل بهم الأمر . قال الرجل : يامعشر المسلمين ، هى أمانة لله عز وجل لازمة لى ، وقد أخرجتها من عنقى إلى أعناقكم ، وأنتم المقلدون لها . قد أديت إليكم . فاعملوا عليه بحسبة .

والرؤيا فى ليلة أحد لثلاث عشرة مضت من ذى القعدة سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة . والقصد إلى أبى بكر النجاد فى ذلك .

وتوفى وقد كُفَّ بصره ليلة الثلاثاء لعشر بقين من ذى الحجة سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة . ودفن صبيحة تلك الليلة ، عند قبر بشر بن الحارث . وعاش خمساً وتسعين سنة

وقال ابن أبى الفوارس : يقال إن مولد أبى بكر النجاد سنة ثلاث وخمسين ومائتين

٥٨٢ — أحمد بن محمد بن هارون ، أبو بكر المعروف بالخلال . له التصانيف الدائرة ، والكتب السائرة . من ذلك : الجامع ، والعلل ، والسنة ، والطبقات ، والعلم ، وتفسير الغريب ، والأدب ، وأخلاق أحمد ، وغير ذلك .

وسمع الحسن بن عرفة ، وسعدان بن نصر ، ومحمد بن عوف الحمصى ، ومن فى طبقتهم وبعدهم . وصحب أبا بكر المروذى إلى أن مات . وسمع جماعة من أصحاب إمامنا مسائلهم لأحمد . منهم : صالح ، وعبد الله ابناه ، وابراهيم الحربى ، والميمونى ، وبدر المغازلى ، وأبو يحيى الناقد ، وحنبل بن عم إمامنا ، والقاضى البرتي ، وحرب الكرمانى ، وأبو زرعة الدمشقى ، واسماعيل بن إسحاق الثقفى ، ويوسف بن موسى القطان الحربى ، ومحمد بن بشر ، وأبو النضر العجلى ، ومحمد

بن يحى الكحال ، وعمر بن صالح البغدادى ، وطالب بن حرة الأذنى ، والحسن بن ثواب ، ومحمد بن الحسن بن حسان ، وأبو داود السجستانى ، وأحمد بن هاشم الأنطاكى ، وعثمان بن صالح بن خرزاذ ، وأحمد بن المكين الأنطاكى ، وممن يكثر تعدادهم ، ويشق إحصاء أسمائهم. سمع منهم مسائل أحمد ، ورحل إلى أقاصى البلاد فى جمع مسائل أحمد ، وسماعها ممن سمعها من أحمد ، وممن سمعها ممن سمعها من أحمد . فنال منها وسبق إلى مالم يسبقه إليه سابق . ولم يلحقه بعده لاحق . وكان شيوخ المذهب يشهدون له بالفضل والتقدم

قال أبو بكر عبد العزيز : سمعت الشيخ أبا الحسن بن بشار الزاهد ـ وأبو بكر الخلال بحضرته فى مسجده ، وقد سئل عن مسألة ـ فقال : سلوا الشيخ هذا ـ يعنى أبا بكر الخلال ـ إمام فى مذهب أحمد ، سمعته يقول هذا مراراً

وقال أبو بكر عبد العزيز : سمعت أبا بكر الخلال يقول : من لم يعارض : لم يدر كيف يضع رجله

حدث عنه جماعة: منهم : أبو بكر عبد العزيز ، ومحمد بن المظفر ، والحسن بن يوسف الصيرفى .

وقال أبو بكر الخلال : ينبغى لأهل العلم أن يتخذوا للعلم المعرفة له ، والمذاكرة به . ومع ذلك كثرة السماع ، وتعاهده ، والنظر فيه . فقد كان أول من عنى بهذا الشأن : شعبة بن الحجاج ، ثم كان بعده يحيى القطان . وتعاهد الناس العلم بعد ذلك بتعاهدهما . ثم كان بعد هذين ثلاثة ، لم يكن لهم رابع : أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلى بن المدينى .

فأما على بن المدينى : فأفسد نفسه .وخرج عن الحد ، وتابع بن أبى دؤاد على أشياء لايسمح بذكرها عنه وإعادتها . فمات أمره ألبتة. وقد كان أحمد يذكره عند مذاكرة الأحاديث ، فقال : كان يتهادم ، ويقعد يذاكر ، ونحن نسمع . ونفوته . وكتب عن أحمد بن حنبل شيئاً كثيراً من حديث شعبة وغيره . ومات أمره بما أحدث من أمر إجابته

وأما يحيى بن معين : فأخطأ كما يخطأ الناس . وقال : تريدون منا أن نكون مثل أحمد بن حنبل ؟ لاوالله ، مانقوى على طريقة أحمد بن حنبل .

وسئل أبو بكر الخلال عن طير وقع فى قدر ؟ فقال : إن كانت القدر تغلى فاللحم وما فيها يجتذب النجاسة ، فيهراق كله . وإن كانت قد هدأت غسل اللحم وما فيها ، وأهريق المرق

أخبرنا بركة أخبرنا إبراهيم عن عبد العزيز أخبرنا أبو بكر الخلال حدثنا إسماعيل بن إسحاق الثقفى النيسابورى أن أبا عبد الله سئل عن رجل له جارٌ رافضى يسلم عليه ؟ قال : لا . و إذا سلم عليه لا يرد عليه

و به قال : حدثنى يوسف بن موسى قال قيل لأبى عبد الله : والشقاء والسعادة مقدران على العباد ؟ قال : نعم . قيل له : والناس يصيرون إلى مشيئة الله عزوجل فيهم من حَسَن أو سيىء ؟ قال : نعم

و به : حدثنا أبو بكر المروذى قال : قيل لأبى عبد الله : نقول إنا مؤمنون ؟ قال : لا ، ولـكن نقول : إنا مسلمون

وقال الخلال : بلغنى أن أحمد سئل عن الزاهد : يكون زاهداً ومعه دينار ؟ قال : نعم ، على شريطة إذا زادت لم يفرح . و إذا نقصت لم يحزن

قال : و بلغنى أن أحمد قال : قال سفيان : حب الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة . ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس ، أو عاب الناس ، أو نحو هذا

قال الخلال : وأخبرنا عبد الله بن أحمد حدثنى أبى قال : سمعت سفيان يقول : ماازداد رجل علماً ، فازداد من الدنيا قربا إلا ازداد من الله بعداً .

وقال الخلال أيضاً : أخبرنى يزيد بن عبد الله الأصبهانى قال حدثنا إسماعيل بن يزيد الأصبهانى قال حدثنا إبراهيم بن الأشعث قال سمعت الفضيل يقول : علامة الزهد فى الناس : إذا لم يحب ثناء الناس عليه ، ولم يبال بمذمتهم ، و إن

قدرت أن لاتُعرف فافعل . وما عليك أن لاتُعرف . وما عليك أن لايثنى عليك؟ وما عليك أن تكون مذموماً عند الناس ، إذا كنت محموداً عند الله . ومن أحب أن يذكر : لم يذكر . ومن كره أن يذكر : ذكر .

وكانت حلقة أبى بكر الخلال بجامع المهدى

وتوفى يوم الجمعة ليومين خليا من شهر ربيع الآخر سنة إحدى عشرة وثلاثمائة ودفن إلى جنب قبر المروذى عند رجل أحمد

قال أبو بكر عبد العزيز : رأيت أبا بكر الخلال فى المنام ، فسألته عما يأكل فقال : ماأكلت منذ فارقتكم إلا بعض فرخ . أما علمت أن طعام الجنة لاينفد ؟

٥٨٣ - أحمد بن محمد بن إسماعيل الأدمى المقرىء ، أبو بكر . حدث عن الفضل بن زياد القطان ، صاحب أبى عبد الله إمامنا .

فيما أنبأنا رزق الله عن أبى الفتح بن الفوارس أخبرنا محمد بن حيويه حدثنا أبو بكر الأدمى المقرىء حدثنا الفضل بن زياد القطان — صاحب أبى عبد الله أحمد بن حنبل — قال سمعت أبا عبد الله يقول : من رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو على شفا هلكة

وبه : حدثنا الفضل قال سمعت أبا عبد الله — وسئل عن الرجل يسأل عن الشىء من المسائل ، فيرشد صاحب المسألة إلى رجل يسأله عنها : هل عليه شىء فى ذلك — ؟ فقال : إذا كان الرجل متبعاً أرشده إليه فلا بأس . قيل له : فيفتى بقول مالك وهؤلاء ؟ قال : لا ، إلا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره وما روى عن أصحابه . فإن لم يكن روى عن أصحابه شىء فعن التابعين

وبه : أخبرنا الفضل حدثنا أبو طالب — املاء على — قال: أبو عبد الله : إنما على الناس اتباع الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعرفة صحيحها من سقيمها . ثم يتبعها إذا لم يكن لها مخالف ، ثم بعد ذلك قول أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الأكابر ، وأئمة الهدى يتبعون على ماقالوا . وأصحاب النبى

صلى الله عليه وسلم كذلك لايخالفون ، إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفا . فإذا اختلفوا ، نظر فى الكتاب : بأى قولهم كان أشبه بالكتاب أخذ به ، أو كان أشبه بقول رسول الله صلى الله عايه وسلم أخذ به . فإن لم يأت عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : نظر فى قول التابعين . فأى قولهم كان أشبه بالكتاب والسنة أخذ به ، وترك ما أحدث الناس بعدهم

ذكر من اسمه ابراهيم

٥٨٤ ـ ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم بن يعقوب ، أبو الحسن السيرجى الخصيب ، المتخصص بصحبة أبى بكر المروذى . له تصانيف .

حدث عن عباس الدورى ، وعلى بن داود القنطرى ، ويحيى بن أبى طالب .

حدث عنه أبو الحسن الدارقطنى . ذكر ابن الثلاج : أنه سمع منه .

وتوفى فى سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة .

٥٨٥ ـ أبو الفرج الهنبانى صحب المروذى . وروى عنه أشياء منها قال : سمعت المروذى يقول : سئل أحمد : إيش قلت لما انقطع سراويلك ؟ قال قلت : سبحانك يا من لا يعلم كنا عظمة ماهو فيه إلا هو

باب الجيم

٥٨٦ ـ جعفر بن محمد بن أحمد بن الوليد القافلائى ، أبو الفضل .

حدث عن محمد بن اسحاق الصاغانى . وعلى بن داود القنطرى ، وأحمد بن الوليد الفحام ، وعيسى بن محمد الإسكافى ، وعبد الله بن روح المدائنى ، وأحمد بن أبى خيثمة فى آخرين . وصحب ممن صحب إمامنا جماعة ، منهم : اسحاق بن إبرهيم ، فيما قرأته فى كتاب أبى بكر بن عبد العزيز صاحب الخلال بخطه

قال : حدثنا جعفر بن محمد القافلائى حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال : سألت

أحمد عن الخنثى : من يغسله إذا مات ؟ قال : ما كان له خمس سنين ، أو سبع سنين فلا بأس ، كل من غسله

وروى عنه أبو بكر بن مالك القطيعى ، وأبو الفضل عبيد الله الزهرى ، ومحمد ابن المظفر الحافظ ، وأبو بكر بن شاذان ، وأبو حفص بن شاهين ، ويوسف بن عمر القواس —واللفظ ليوسف القواس— قال : حدثنا أبو الفضل جعفر القافلائى ، سمعت منه فى جامع المدينة. وكان من الثقات . وتوفى سنة خمس وعشرين وثلاثمائة

٥٨٧ — جعفر بن محمد بن يعقوب ، أبو الفضل الصندلى . سمع إبراهيم بن محشر الكاتب، واسحاق بن ابراهيم البغوى ، والحسن بن محمد الزعفرانى ، وعلى ابن حرب الطائى ، ومحمد بن اسماعيل الحسانى ، ومحمد بن المثنى السمسار . وصحب من أصحاب إمامنا : الفضل بن زياد ، وخطاب بن بشر وغيرهما .

حدث عنه عبد العزيز بن جعفر بن الخِرَقى ، وأبو عمر بن حيويه ، ويوسف بن القواس .

وذكره ابن ثابت فقال : كان ثقة ، صالحا دينا ، يسكن باب الشعير .

قال : وأخبرنا أحمد بن أبى جعفر قال : حدثنا يوسف القواس قال : حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلى الأطروش ، سنة سبع عشرة وثلاثمائة ، ومات فيها وكان يقال : إنه من الأبدال

قال ابن ثابت : هذا وهم فى وفاته . والصحيح : ما أخبرنا السمسار — يعنى ابن قشيش — قال أخبرنا الصفار قال حدثنا ابن قانع : أن جعفر الصندلى مات فى شهر ربيع الآخر من سنة ثمان عشرة وثلاثمائة

وقرأت أنا فى الجزء الأول من كتاب الزكاة ، رواية عمر بن حيويه : حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلى قال : أخبرنا الفضل بن زياد القطان قال : سمعت أبا عبد الله ، وسئل عن زكاة الحلى ؟ فقال : يروى فيه عن خمسة من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : أنهم لا يرون فى الحلى زكاة

باب الحاء من الطبقة الثانية

٥٨٨ ـ الحسن بن على بن خلف ، أبو محمـد البَرْبَهارى . شيخ الطائفـة فى وقته ، ومتقدمها فى الانـكار على أهل البدع ، والمباينة لهم باليد واللسان . وكان له صيت عند السلطان ، وقدم عند الأصحاب . وكان أحد الأئمة العارفين ، والحفاظ للاصول المتقنين ، والثقات المؤمنين .

صحب جماعة من أصحاب إمامنا أحمد . منهم المروذى . وصحب سهل التسترى .

قال : البربهارى : سمعت سهلا يقول : إن الله خلق الدنيا . وجعل فيها جهالا وعلماء . وأفضل العلم ما عمل به. والعلم كله حجة . إلا ماعمل به . والعمل به هباء إلا ماصح . وما صح : فلست أقطع به إلا باستثناء ماشاء الله .

قرأت على على القرشى عن الحسن الأهوازى قال : سمعت أبا عبد الله الحمرانى يقول : لما دخل الأشـعرى إلى بغداد جاء إلى البَرْبهارى ، فجعل يقول : رددت على الجُبَّائى ، وعلى أبى هاشم . ونقضت عليهم وعلى اليهود والنصارى والمجوس ، وقلت لهم ، وقالوا ، وأكثر الـكلام فى ذلك . فلما سكت قال البَرْبَهارى : ما أدرى مما قلتَ قليلا ولا كثيرا . ولا نعرف إلا ماقاله أبو عبد الله أحمد بن حنبل . قال : فخرج من عنده ، وصنف كتاب « الإبانة » فلم يقبله منه ، ولم يظهر ببغداد إلى أن خرج منها .

وصنف البَرْبَهارى مصنفات ، منها : شرح كتاب السنة ذكر فيه :

واحذرصغار المحدثات . فإن صغار البدع تعود حتى تصير كبارا . وكذلك كل بدعة أحـدثت فى هذه الأمة ، كان أولها صغيرا ، يشبه الحق . فاغتر بذلك من دخل فيها . ثم لم يستطع المخرج منها ، فعظمت ، وصارت دينا يدان به . فخالف الصراط المستقيم ، فخرج من الإسلام . فانظر رحمك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة ، فلا تعجلن . ولاتدخلن فى شىء منه حتى

تسأل وتنظر : هل تكلم فيه أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أو أحد من العلماء ؟ فإن أصبت فيه أثرا عنهم : فتمسك به ، ولا تجاوزه لشيء ، ولاتختر عليه شيئا ، فتسقط فى النار

واعلم أن الخروج عن الطريق على وجهين . أما أحدهما : فرجل قد زلّ عن الطريق . وهو لا يريد إلا الخير . فهو لايقتدى بزلله . فإنه هالك . ورجل عاند الحق ، وخالف من كان قبله من المتقين. فهو ضال مضل، شيطان فى هذه الأمة ، حقيق على من عرفه أن يحذر الناس منه ، و يبين لهم قصته ، لئلا يقع فى بدعته أحد فيهلك

واعلم -رحمك الله- أنه لا يتم إسلام عبد حتى يكون متبعاً مصدقاً مسلماً . فمن زعم أنه قد بقى شىء من أمر الإسلام لم يكفوناه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كذبهم . وكفى بهذا فرقه ، فطعن عليهم . فهو مبتدع ضال مضل ، محدث فى الإسلام ماليس فيه

واعلم -رحمك الله- أنه ليس فى السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولاتتبع فيها الأهواء . وهو التصديق بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا كيف ولا شرح . ولا يقال : لم ؟ ولا : كيف ؟ فالكلام والخصومة والجدال والمراء محدث ، يقدح الشك فى القلب ، وإن أصاب صاحبه الحق والسنة

واعلم أن الكلام فى الرب تعالى محدث . وهو بدعة وضلالة . ولا يتكلم فى الرب إلا بما وصف به نفسه عز وجل فى القرآن ، ومابين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه . وهو -جل ثناؤه- واحد (٤٢: ١١ليس كمثله شىء وهو السميع البصير) ربنا أولٌ بلا متى ، وآخر بلا منتهى . يعلم السر وأخفى . وهو على عرشه استوى . وعلمه بكل مكان ، لايخلو من علمه مكان . ولا يقول فى صفات الرب تعالى : لم ؟ ولا كيف ؟ إلا شاك فى الله تبارك وتعالى . والقرآن كلام الله وتنزيله ونوره . وليس مخلوقاً . لأن القرآن من الله . وما كان من الله فليس بمخلوق .

وهكذا قال مالك بن أنس ، والفقهاء قبله و بعده . والمراء فيه كفر .

والإيمان بالرؤية يوم القيامة ، يرون الله عز وجل بأعين رءوسهم ، وهو يحاسبهم بلا حاجب ولاترجمان .

والإيمان بالميزان يوم القيامة ، يوزن فيه الخير والشر . له كفتان .وله لسان.

والإيمان بعذاب القبر ، ومنكر ونـكير . والإيمان بحوض رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولـكل نبي حوض ، إلا صالح عليه السلام . فإن حوضه ضَرْع ناقته.

والإيمان بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم للمذنبين الخاطئين يوم القيامة ، وعلى الصراط ، و يخرجهم من جوف جهنم . وما من نبي إلا وله شفاعة ، وكذلك الصديقون والشهداء والصالحون . ولله بعد ذلك تفضل كثير على من يشاء ، والخروج من النار بعدما أحرقوا وصاروا فحماً .

والإيمان بالصراط على جهنم ، يأخذ الصراط من شاء الله ، ويجوز من شاء الله . و يسقط فى جهنم من شاء الله . ولهم أنوار على قدر إيمانهم .

والإيمان بالأنبياء والملائكة . والإيمان بالجنة والنار : أنهما مخلوقتان ، الجنة فى السماء السابعة ، وسقفها العرش . والنار تحت الأرض السابعة السفلى . وهما مخلوقتان ، قد علم الله تعالى عدد أهل الجنة ومن يدخلها ، وعدد أهل النار ومن يدخلها ، لايفنيان أبداً ، بقاؤهما مع بقاء الله أبد الآبدين . ودهر الداهرين .

وآدم عليه السلام كان فى الجنة الباقية المخلوقة ، فأخرج منها بعد ماعصى الله عز وجل .

والإيمان بالمسيح الدجال . والإيمان بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام ، ينزل فيقتل الدجال ، ويتزوج و يصلى خلف القائم من آل محمد صلى الله عليه وسلم ، و يموت و يدفنه المسلمون .

والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية ، يزيد و ينقص ، يزيد ماشاء الله ، و ينقص حتى لا يبقى منه شيء .

وأفضل هذه الأمة والأمم كلها ـ بعد الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين ـ أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم على ، يسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا ينكره . ثم أفضل الناس ـ بعد هؤلاء ـ طلحة ، والزبير ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة عامر بن الجراح . وكلهم يصلح للخلافة . ثم أفضل الناس ـ بعد هؤلاء ـ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، القرن الذى بعث فيهم ، المهاجرون الأولون والأنصار . وهم مَنْ صلَّى القبلتين . ثم أفضل الناس ـ بعد هؤلاء ـ من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، أو شهراً أوسنة ، أو أقل من ذلك ، أو أكثر ، نترحم عليهم ، ونذكر فضلهم ، ونكف عن زللهم ، ولا نذكر أحداً منهم إلا بالخير . لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا ذكر أصحابي فأمسكوا » وقال سفيان بن عيينة : من نطق فى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة ، فهو صاحب هوى . وقال النبى صلى الله عليه وسلم « أصحابى كالنجوم ، بأيهم اقتديتم اهتديتم[(١)] » .

والسمع والطاعة للأئمة فيما يحب الله ويرضى . ومن ولي الخلافة بإجماع عليه ورضاهم به : فهو أمير المؤمنين ، لايحل لأحد أن يبيت ليلة ولا يرى أن ليس عليه إمام ، برّاً كان أو فاجراً . والحج والغزو مع الإمام ماض . وصلاة الجمعة خلفهم جائزة . ويصلى بعدها ست ركعات ، يفصل بين كل ركعتين . هكذا قال أحمد بن حنبل .

والخلافة فى قريش إلى أن ينزل عيسى ابن مريم عليه السلام . ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجى ، قد شق عصا المسلمين ، وخالف الآثار ، وميتته ميتة جاهلية .

---

(١) قال العجلونى فى كشف الخفاء . رواه البيهق . وأسنده الديلمى عن ابن عباس بلفظ « أصحابى بمنزلة النجوم فى السماء ، بأيهم اقتديتم اهتديتم »

ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه و إن جار ، وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى ذر الغفارى « اصبر ، و إن كان عبداً حبشياً » وقوله للأنصار « اصبروا حتى تلقونى على الحوض » وليس فى السنة قتال السلطان . فإن فيه فساد الدنيا والدين .

ويحل قتال الخوارج إذا عرضوا للمسلمين فى أموالهم وأنفسهم وأهليهم . وليس له إذا فارقوه أن يطلبهم . ولا يجهِزَ على جريحهم ، ولا يأخذ فيهم ، ولا يتبع مدبرهم . واعلم أن لاطاعة لبشر فى معصية الله عز وجل .

ومن كان من أهل الإسلام فلا تشهد له بعمل خير ولا شر . فإنك لاتدرى بما يختم له عند الموت ، ترجو له رحمة الله ، وتخاف عليه ذنوبه . لاتدرى ماسبق له عند الموت إلى الله من الندم ، وما أحدث الله فى ذلك الوقت إذا مات على الإسلام . ترجو له الرحمة، وتخاف عليه ذنوبه . وما من ذنب إلا وللعبد منه توبة

والرجم حق ، والمسح على الخفين سنة . وتقصير الصلاة فى السفر سنة . والصوم فى السفر : من شاء صام ، ومن شاء أفطر . ولا بأس بالصلاة فى السراويل

والنفاق : أن يظهر الإسلام باللسان ، ويخفي الكفر بالضمير .

واعلم بأن الدنيا دار إيمان و إسلام . وأمة محمد صلى الله عليه وسلم فيها مؤمنون مسلمون فى أحكامهم ومواريثهم وذبائحهم . والصلاة عليهم . ولا نشهد لأحد بحقيقة الإيمان حتى يأتى بجميع شرائع الإسلام . فإن قصر فى شىء من ذلك كان ناقص الإيمان حتى يتوب

واعلم أن إيمانه إلى الله تعالى : تام الإيمان ، أو ناقص الإيمان ، إلا ما أظهر لك من تضييع شرائع الإسلام .

والصلاة على من مات من أهل القبلة سنة . والمرجوم والزانى والزانية ، والذى يقتل نفسه وغيره من أهل القبلة والسكران وغيرهم : الصلاة عليهم سنة . ولا يخرج أحد من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله عز وجل،

أو يرد شيئاً من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو يصلى لغير الله ، أو يذبح لغير الله[١] . فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام ، فإذا لم يفعل شيئاً من ذلك فهو مؤمن ومسلم بالاسم لا بالحقيقة .

وكل ما سمعت من الآثار شيئاً لم يبلغه عقلك ، نحو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن عز وجل » وقوله « إن الله ينزل إلى سماء الدنيا ، وينزل يوم عرفة ، وينزل يوم القيامة » و « أن جهنم لايزال يطرح فيها حتى يضع عليها قدمه جل ثناؤه » وقول الله تعالى للعبد « إن مشيت إليَّ هرولت إليك » وقوله « خلق الله آدم على صورته » وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « رأيت ربى فى أحسن صورة » وأشباه هـذه الأحاديث : فعليك بالتسليم والتصديق والتفويض والرضا[٢] ، ولا تفسر شيئاً من هذه بهواك فإن الإيمان بهذا واجب ، فمن فسر شيئاً من هذا بهواه ورده فهو جهمى ، ومن زعم أنه يرى ربه فى دار الدنيا ، فهو كافر بالله عز وجل ،

والفكرة فى الله : بدعة ، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « تفكروا فى الخلق ولا تفكروا فى الله » فإن الفكرة فى الرب تقدح الشك فى القلب .

واعلم أن الهوام والسباع والدواب كلها مأمورة ، نحو الذر والذباب والنمل مأمورة ، ولا يعملون شيئاً إلا بإذن الله تعالى

والإيمان بأن الله قدعلم ما كان من أول الدهر . ومالم يكن ، وماهو كائن . ثم أحصاه وعده عداً . ومن قال : إنه لايعلم إلا ما كان وماهو كائن : فقد كفر بالله العظيم

ولا نكاح إلا بولى وشاهدى عدل وصداق ، قل أو كثر . ومن لم يكن لها

---

(١) أو يدعو غير الله ، أو ينذر لغير الله ، أو يطوف متعبدا حول الاوثان التى يسمونها مشاهد ، أو يتحاكم إلى الطاغوت

(٢) على شرط أن يكون ثابتا برواية الثقات العدول

ولى فالسلطان ولى من لا ولى له . وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً فقد حرمت عليه ، لاتحل له حتى تنكح زوجاً غيره . ولا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، ويشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا بإحدى ثلاث : زنا بعد إحصان ، أو مرتد بعد إيمان ، أو قتل نفس مؤمنة بغير حق . فيقتل به . وما سوى ذلك : فدم المسلم على المسلم حرام أبداً حتى تقوم الساعة .

وكل شيء مما أوجب الله عليه الفناء يفنى ، إلا الجنة والنار ، والعرش والكرسى ، والصور ، والقلم ، واللوح ، ليس يفنى شيء من هذا أبداً . ثم يبعث الله الخلق على ما أماتهم عليه يوم القيامة ، ويحاسبهم بما شاء : فريق فى الجنة ، وفريق فى السعير ، ويقول لسائر الخلق ممن لم يخلق للبقاء : كونوا تراباً .

والإيمان بالقصاص يوم القيامة من الخلق كلهم ، وبين بنى آدم والسباع والهوام ، حتى الذرة من الذرة ، حتى يأخذ الله عز وجل لبعضهم من بعض لأهل الجنة من أهل النار ، ولأهل النار من أهل الجنة ، ولأهل الجنة بعضهم من بعض ، ولأهل النار بعضهم من بعض .

وإخلاص العمل لله ، والرضا بقضاء الله ، والصبر على حكم الله . والإيمان بأقدار الله كلها خيرها وشرها ، وحلوها ومرها .

والإيمان بما قال الله ، قد علم الله ما العباد عاملون ، وإلى ماهم صائرون ، لايخرجون من علم الله ، ولا يكون فى الأرضين والسماوات إلا ماعلم الله تعالى . وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك . ولا خالق مع الله عز وجل .

والتكبير على الجنائز أربع ، وهو قول مالك بن أنس ، وسفيان الثورى ، والحسن بن صالح ، وأحمد بن حنبل ، والفقهاء ، وهكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والإيمان بأن مع كل قطرة ملك ينزل من السماء ، حتى يضعها حيث أمره الله عز وجل .

والإيمان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كلم أهل القليب يوم بدر ـ أى المشركين ـ كانوا يسمعون كلامه .

والإيمان بأن الرجل إذا مرض آجره الله على مرضه ، والشهيد يأجره الله على شهادته .

والإيمان بأن الأطفال إذا أصابهم شيء فى دار الدنيا يألمون ، وذلك أن بكر ابن أخت عبد الوهاب قال : لايألمون ، وكذب

واعلم أنه لايدخل أحد الجنة إلا برحمة الله ، ولا يعذب الله أحداً إلا بذنوب بعد ذنوب ، ولو عذب أهل السماوات والأرض : بَرِّهم وفاجرهم ـ عذبهم غير ظالم لهم . لايجوز أن يقال لله عز وجل : إنه ظلم ، وإنما يظلم من يأخذ ما ليس له ، والله له الخلق والأمر ، والخلق خلقه . والدار داره ، لايسأل عما يفعل وهم يسألون . ولا يقال : لم ؟ وكيف ؟ ولا يدخل أحد بين الله و بين خلقه

و إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولايقبلها ، أو ينكر شيئاً من أخبار رسول صلى الله عليه وسلم فاتهمه على الإسلام . فإنه رجل رديء المذهب والقول . و إنما يطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه . لأنا إنما عرفنا الله وعرفنا رسوله ، وعرفنا القرآن ، وعرفنا الخير والشر والدنيا والآخرة بالآثار . وأن القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن .

والكلام والجدل والخصومة فى القدر منهى عنه عند جميع الفرق . لأن القدر سر الله . ونهى الرب جل اسمه الأنبياء عن الكلام فى القدر . ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخصومة فى القدر ، وكرهه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون . وكرهه العلماء وأهل الورع ، ونهوا عن الجدال فى القدر . فعليك بالتسليم والإقرار والإيمان ، واعتقاد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جملة الأشياء ، واسكت عما سوى ذلك .

والإيمان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرىَ به إلى السماء ، وصار إلى

العرش . وسمع كلام الله . ودخل الجنة ، واطَّلع فى النـار . ورأى الملائـكة . وسمع كلام الله عز وجل ، و بشرت به الأنبياء ورأى سرادقات العرش والـكرسى ، وجميع مافى السموات . وفرضت عليه الصلوات الخمس تلك الليلة . ورجع إلى مكة ليلته . وذلك قبل الهجرة

واعلم أن أرواح الشهداء فى حواصل طير خضر تسرح فى الجنة ، وتأوى إلى قناديل تحت العرش ، وأرواح الفجار والـكفار فى بئر برهوت[١] ، وهى فى سجين . والإيمان بأن الميت يقعد فى قبره ، وترسل فيه الروح حتى يسأله منكر ونـكير عن الإيمان وشرائعه ، ثم تسلّ روحه بلا ألم ، ويعرف الميت الزائر إذا زاره[٢] ، و يتنعم المؤمن فى القبر و يعذب الفاجر كيف شاء الله .

والإيمان بأن الله هو الذى كلم موسى بن عمران يوم الطور ، وموسى يسمع من الله الـكلام بصوت وقع فى مسامعه منه لا من غيره . فمن قال غير هذا : فقد كفر بالله العظيم .

والعقل مولود ، أعطى كل إنسان من العقل ما أراد الله ، يتفاوتون فى العقل مثل الذرة فى السماوات . و يطلب من كل إنسان من العمل على قدر ماأعطاه من العقل . وليس العقل باكتساب ، إنما هو فضل الله .

واعلم أن الله فضل العباد بعضهم على بعض فى الدين والدنيا ، عدلا منه لا يقال : جاد ولا حابى . فمن قال : إن فضل الله على المؤمن والـكافر سواء : فهو صاحب بدعة ، فَضَّل الله المؤمن على الـكافر ، والطائع على العاصى ، والمعصوم على المخذول ، عدل منه ، هو فضله يعطيه من يشاء ، و يمنعه من يشاء .

ولا يحل أن تكتم النصحية أحداً من المسلمين ـ برهم وفاجرهم ـ فى أمر الدين . فمن كتم فقد غش المسلمين . ومن غش المسلمين فقد غش الدين . ومن غش الدين فقد خان الله ورسوله والمؤمنين .

---

(١) هل جاء فى بئر برهوت حديث صحيح ؟

(٢) هل فى ذلك حديث صحيح ؟ فانه من علم الغيب

والله سميع بصير عليم ، يداه مبسوطتان . قد علم أن الخلق يعصونه قبل أن يخلقهم ، علمه نافذ فيهم . فلم يمنعه علمه فيهم أن هداهم للاسلام ، ومَنَّ عليهم كرماً وجوداً وتفضلا . فله الحمد .

واعلم أن البشارة عند الموت ثلاث بشارات ، يقال: أبشر ياحبيب الله برضى الله والجنة . ويقال : أبشر ياعبد الله بالجنة بعد الانتقام . ويقال : أبشر ياعدو الله بغضب الله والنار . هذا قول ابن عباس

واعلم أن أول من ينظر إلى الله تعالى فى الجنة الأضِرَّاء ، ثم الرجال ، ثم النساء بأعين رءوسهم ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر ، لاتضامون فى رؤيته » والإيمان بهذا واجب . وإنكاره كفر

واعلم أنها لم تكن زندقة ولا كفر ، ولا شكوك ولابدعة ، ولا ضلالة ، ولا حيرة فى الدين: إلا من الكلام . وأهل الكلام والجدل والمراءوالخصومة .وكيف يجترىء الرجل على المراء والخصومة والجدال ، والله يقول (٤٠ : ٤ مايجادل فى آيات الله إلا الذين كفروا) فعليك بالتسليم والرضى بالآثار ، والكف والسكوت والإيمان بأن الله يعذب الخلق فى النار فى الأغلال و الأنكال والسلاسل . والنار فى أجوافهم وفوقهم وتحتهم . وذلك أن الجهمية ـ منهم هشام الفوطى ـ قال : إنما يعذب الله عند النار رداً على الله ورسوله

واعلم أن الصلاة الفريضة خمس صلوات ، لايزاد فيهن ولاينقص، فى مواقيتها. وفى السفر ركعتان إلا المغرب . فمن قال : أكثر من خمس ، فقد ابتدع . ومن قال : أقل من خمس ، فقد ابتدع . لايقبل الله شيئاً منها إلا لوقتها ، إلا أن يكون نسيان . فإنه معذور ، يأتى بها إذا ذكرها[1] ، أو يكون مسافراً . فيجمع بين الصلاتين إن شاء .

---

(١) وكذلك النائم يأتى بها اذا استيقظ . فان ذلك وقتها له

والزكاة من الذهب والفضة والحبوب والدواب على ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإن قسمها فجائز . وإن دفعها إلى الامام فجائز . والله أعلم

واعلم أن أول الإسلام : شهادة أن لاإله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن ماقال الله كما قال ، ولا خُلْفَ لما قال . وهو عند ماقال .

والإيمان بالشرائع كلها . واعلم أن الشراء والبيع حلال إذا بيع فى أسواق المسلمين على حكم الكتاب والسنة من غير أن يدخله ظلم أو غدر ، أو خلاف للقرآن ، أو خلاف للعلم .

واعلم أنه ينبغى للعبد أن تصحبه الشفقة أبداً ماصحب الدنيا . لأنه لا يدرى على مايموت ، وبما يختم له ، وعلى ما يلقى الله عزوجل ؟ وإن عمل كل عمل من الخير . وينبغى للرجل المسرف على نفسه : أن لايقطع رجاءه عند الموت ، ويحسن ظنه بالله ، ويخاف ذنوبه . فإن رحمه الله فبفضل . وإن عذبه فبذنب

والإيمان بأن الله تعالى أطلع نبيه صلى الله عليه وسلم على مايكون فى أمته إلى يوم القيامة .

واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال «ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة . كلها فى النار إلا واحدة . وهى الجماعة . قيل : من هم يارسول الله ؟ قال : ما أنا عليه اليوم وأصحابى » هكذا كان الدين إلى خلافة عمر بن الخطاب الجماعة كلها . وهكذا فى زمن عثمان : فلما قتل عثمان رضى الله عنه : جاء الاختلاف والبدع . وصار الناس فرقاً . فمن الناس من ثبت على الحق عند أول التغيير ، وقال به ، وعمل به . ودعا إليه . وكان الأمر مستقيما ، حتى كانت الطبقة الرابعة : انقلب الزمان ، وتغير النـاس جداً . وفشت البدع . وكثر الدعاة إلى غير سبيل الحق والجماعة ، ووقعت المحنة فى كل شىء لم يتكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من الصحابة ، ودعوا إلى الفرقة . وقد نهى الله عز وجل عن الفرقة . وكَفَّر بعضهم بعضاً . وكل دعاء إلى رأيه ، وإلى تكفير من خالفه . فضلَّ الجهال

والرَّعَاعَ ومن لاعلم له . وأطمعوا الناس فى شىء من أمر الدنيا . وخوفوهم عقاب الدنيا . فاتبعهم الخلق على خوف فى دنياهم ، ورغبة فى دنياهم . فصارت السنة وأهل السنة مكتومين . وظهرت البدعة وفشت . وكفروا من حيث لايعلمون من وجوه شتى . ووضعوا القيـاس ، وحملوا قدرة الرب وآياته وأحكامه وأمره ونهيه على عقولهم وآرائهم . فما وافق عقولهم قبلوه . وما خالف عقولهم ردوه . فصار الإسلام غريباً . والسنة غريبة . وأهل السنة غرباء فى جوف ديارهم

واعلم أن المتعة ـ متعة النساء ـ والاستحلال : حرام إلى يوم القيـامة

واعرف لبنى هاشم فضلهم ، لقرابتهم من رسـول الله صلى الله عليه وسلم . واعرف فضل قريش والعرب ، وجميع الأفخاذ . واعرف قدرهم ، وحقوقهم فى الإسلام . ومولى القوم منهم واعرف فضل الأنصار ، ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ، وآل الرسول فلاتسبهم ، واعرف فضلهم وكراماتهم من أهل المدينة

واعلم أن أهل العلم لم يزالوا يردون قول الجهمية ، حتى كان فى خلافة بنى العباس : تكلمت الرويبضة فى أمر العامة . وطعنوا على آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخذوا بالقياس والرأى ، وكفروا من خالفهم . فدخل فى قولهم الجاهل والمغفل ، والذى لاعلم له ، حتى كفروا من حيث لايعلمون . فهلـكت الأمة من وجوه . وكفرت من وجوه . وتفرقت وابتدعت من وجوه، إلا من ثبت على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه . ولم يتخطواحد، ولم يجاوزأمرهم ، ووسعه ماوسعهم ، ولم يرغب عن طريقتهم ومذهبهم . لأنهم على الإسلام الصحيح والإيمان الصحيح . فقلدهم دينه واستراح

واعلم أن الدين إنمـا هو التقليد[1] . والتقليد لأصحاب رسول الله صلى الله

---

(١) يريد الاتباع للصحابة والسلف على هدى وبصيرة كما قال الله (١٢ : ١٠٨ قل : هذه سبيلى أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعنى) ، لا التقليد الأعمى على غير علم ولا نور الذى عليه المتأخرون . هداهم الله .

عليه وسلم . ومن قال : لفظه بالقرآن مخلوق : فهو جهمى . ومن سكت ولم يقل مخلوق، ولا غير مخلوق : فهو جهمى . هكذا قال أحمد بن حنبل . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافاً كثيراً ، فإياكم ومحدثات الأمور . فإنها ضلالة . وعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عَضُّوا عليها بالنواجذ »

واعلم أنه إنما جاء هلاك الجهمية : من أنهم فكروا فى الرب عز وجل ، فأدخلوا : لم ؟ وكيف ؟ وتركوا الأثر ، ووضعوا القياس، وقاسوا الدين على رأيهم . فجاءوا بالكفر عيانا لا يخفى . إنهم كفروا وكفروا الخلق ، واضطرهم الأمر إلى أن قالوا بالتعطيل .

قال بعض العلماء ـ منهم أحمد بن حنبل ـ الجهمى كافر ، ليس من أهل القبلة ، حلال الدم . لا يرث ولا يورث. لأنه قال: لا جمعة ولا جماعة ولا عيدين. وقالوا : من لم يقل القرآن مخلوق فهو كافر . واستحلوا السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وخالفوا من كان قبلهم . وامتحنوا الناس بشىء لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من أصحابه . وأرادوا تعطيل المساجد والجوامع . وأوهنوا الإسلام . وعطلوا الجهاد . وعملوا فى الفرقة . وخالفوا الآثار . وتكلموا بالمنسوخ . واحتجوا بالمتشابه . فشككوا الناس فى أديانهم . واختصموا فى ربهم وقالوا : ليس هناك عذاب قبر ، ولا حوضا ولا شفاعة ، والجنة والنار لم يخلقا . وأنكروا كثيراً مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاستحل من استحل تكفيرهم ودمائهم من هذا الوجه . لأنه من رَدَّ آية من كتاب الله: فقد رد الكتاب كله . ومن رد حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقد رد الأثر كله . وهو كافر بالله العظيم . فدامت لهم المدة . ووجدوا من السلطان فى ذلك معونة. ووضعوا السيف والسوط على ذلك . فدرس علم السنة والجماعة وأوهنوهما ، فصاروا مكتومين لإظهار البدع والكلام فيها . ولكثرتهم . فاتخذوا المجالس ، وأظهروا آراءهم

ووضعوا فيها الكتب ، وأطغوا الناس، وطلبوا لهم الرياسة. فكانت فتنة عظيمة ، لم ينج منها إلا من عصم الله . فأدنى ما كان يصيب الرجل فى مجالستهم : أن يشك فى دينه ، أو يتابعهم ، أو يرى رأيهم على الحق . ولا يدرى أنهم على حق أو على باطل . فصار صاكا شاكا . فهلك الخلق ، حتى كانت أيام جعفر - الذى يقال له المتوكل - فأطفأ الله به البدع . وأظهر به الحق ، وأظهر أهل السنة . وطالت ألسنتهم مع قلتهم وكثرة أهل البدع إلى يومنا هذا .

فالرسم والبدع وأهل الضلالة قد بقى منهم قوم يعملون بها ، ويدعون إليها لا مانع يمنعهم ، ولا حاجز يحجزهم عما يقولون ويعملون .

واعلم أنه لم تجىء زندقة قط إلا من الهمج الرعاع ، وأتباع كل ناعق ، يميلون مع كل ريح . فمن كان هكذا فلا دين له . قال الله عز وجل (٤٥ : ١٧ فما اختلفوا إلا من بعد ماجاءهم العلم بغيا بينهم) وهم علماء السوء ، أصحاب الطمع .

واعلم أنه لايزال الناس فى عصابة من أهل الحق والسنة ، يهديهم الله ويهدى بهم ، ويحيي بهم السنن . وهم الذين وصفهم الله تعالى مع قلتهم عند الاختلاف . فقال : (٢ : ٢١٣ وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ماجاءتهم البينات بغيا بينهم) ثم استثناهم فقال (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه . والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتزال عصابة من أمتى ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ، حتى يأتى أمر الله وهم ظاهرون »

واعلم أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب ، ولكن العالم : من اتبع العلم والسنة ، وإن كان قليل العلم والكتب . ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة وإن كان كثير الرواية والكتب

واعلم أنه من قال فى دين الله برأيه وقياسه ، وتأوله من غير حجة من السنة والجماعة : فقد قال على الله مالا يعلم . ومن قال على الله مالا يعلم ، فهو من

المتكلفين . والحق ماجاء من عند الله عز وجل . والسنة ماسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والجماعة مااجتمع عليه أَصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خلافة أبى بكر وعمر وعثمان . ومن اقتصر على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه أصحابه والجماعة : فَلَج على أهل البدعة كلهم ، واستراح بدنه ، وسلم له دينه . إن شاء الله . لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ستفترق أمتي » وبَيَّن رسول الله صلى الله عليه وسلم الفرقة الناجية منها . فقال « ما أنا عليه وأصحابى » فهذا هو الشفاء والبيان . والأمر الواضح ، والمنار المستقيم . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إيا كم والتنطُّع . وإيا كم والتعمق . وعليكم بدينكم العتيق »

واعلم أن الدين العتيق : ما كان من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قتل عثمان بن عفان رضى الله عنه . وكان قتله : أول الفرقة ، وأول الاختلاف ، فتحاربت الأمة ، وافترقت ، واتبعت الطمع والهوى ، والميل إلى الدنيا .

وليس لأحد رخصة فى شيء أخذ به مما لم يكن عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو يكون رجل يدعو إلى شيء أخذ به مَنْ قبله ، أو من قبل رجل من أهل البدع فهو كمن أحدثه ممن زعم ذلك وقال به . فقد رد السنة وخالف الحق والجماعة . وأباح الهوى ، وهو أشر على هذه الأمة من إبليس . ومن عرف ما ترك أهل البدع من السنة ، وما فارقوا منها ، فتمسك به : فهو صاحب سنة وجماعة ، حقيق أن يتبع ، وأن يعاون ويحفظ . وهو ممن أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم

واعلموا أن أصول البدع أربعة أبواب ، يتشعب من هذه الأربعة إثنان وسبعون هوى . ويصير كل واحد من البدع يتشعب ، حتى تصير كلها إلى ألفين وثمانمائة ، كلها ضلالة . وكلها فى النار ، إلا واحدة . وهو من آمن بما فى هذا الكتاب ، واعتقده من غير ريبة فى قلبه ولا شكوك ، فهو صاحب سنة . وهو ناج إن شاء الله تعالى .

واعلم أن الناس لو وقفوا عند محدثات الأمور ، ولم يجاوزوها بشيء ، ولم يولدوا كلاماً مما لم يجيء فيه أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أصحابه : لم تكن بدعة

واعلم أنه ليس بين العبد وبين أن يكون مؤمناً حتى يكون كافراً : إلا أن يجحد شيئاً مما أنزل الله، أو يزيد فى كلام الله ، أو ينقص، أو ينكر شيئا مما قال الله عز وجل ، أو شيئاً مما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فاتق الله ، وانظر لنفسك ، وإياك والغلو فى الدين . فإنه ليس من شرط الحق فى شيء .

وجميع ماوصفت لك فى هذا الكتاب : فهو عن الله تعالى ، وعن رسوله صلى الله عليه وسلم ، وعن أصحابه ، وعن التابعين ، وعن القرن الثالث إلى القرن الرابع .

فاتق الله ياعبد الله ، وعليك بالتصديق والتسليم ، والتفويض ، والرضى بما فى هذا الكتاب . ولا تكتم هذا الكتاب أحداً من أهل القبلة . فعسى الله أن يرد به حيرانَ من حَيرته ، أو صاحب بدعة من بدعته ، أو ضالا عن ضلالته . فينجو به .

فاتق الله ، وعليك بالأمر الأول العتيق . وهو ماوصفت لك فى هذا الكتاب

فرحم الله عبداً ــ ورحم والديه ــ قرأ هذا الكتاب ، و بثه وعمل به ، ودعا إليه واحتج به . فإنه دين الله ودين رسوله . وإنه من استحل شيئاً خلافاً لما فى هذا الكتاب فإنه ليس يدين الله بدين . وقد رده كله ، كما لو أن عبداً آمن بجميع ما قال الله عز وجل ، إلا أنه شك فى حرف : فقد رد جميع ماقال الله . وهو كافر . كما أن شهادة أن لا إله إلا الله : لاتقبل من صاحبها إلا بصدق النية ، وخالص اليقين . وكذلك لايقبل الله شيئاً من السنة فى ترك بعض . ومن خالف وردَّ من السنة شيئاً فقد رد السنة كلها . فعليك بالقبول . ودع عنك المحال واللجاج . فإنه ليس من دين الله فى شيء . وزمانك ــ خاصة ــ زمان سوء . فاتق الله .

فإذا وقعت الفتنة فالزم جوف بيتك . وفر من جوار الفتنة . و إياك والعصبية وكل ما كان من قتال بين المسلمين على الدنيا فهو فتنة . فاتق الله وحده لاشريك له . ولاتخرج فيها . ولاتقاتل فيها . ولا تهوى ، ولاتشايع ، ولا تمايل ، ولاتحب شيئاً من أمورهم . فإنه يقال : من أحب فعال قوم ـ خيراً كان أو شرًّا ـ كان كمن عمله .

وفقنا الله و إياكم لمرضاته . وجنبنا و إياكم معاصيه

وأقِلَّ من النظر فى النجوم إلا بمـا تستعين به على مواقيت الصلاة والْهَ عما سوى ذلك . فإنه يدعو إلى الزندقة

و إياك والنظر فى الكلام والجلوسَ إلى أصحاب الكلام . وعليك بالآثار وأهل الآثار . و إياهم فاسأل ، ومعهم فاجلس . ومنهم فاقتبس .

واعلم أنه ماعُبد الله بشيء مثل الخوف من الله . وطريق الخوف والحذر والشفقات والحياء من الله . واحذر أن تجلس مع من يدعو إلى الشوق والمحبة ، و يخلو مع النساء ، وطريق المذهب . فإن هؤلاء كلهم على ضلالة

واعلم أن الله تعالى دعا الخلق كلهم إلى عبادته . ومَنَّ من بعد ذلك على من يشاء بالإسلام تفضلا منه .

والـكف عن حرب على ومعاوية ، وعائشة وطلحة والزبير رحمهم الله أجمعين ومن كان معهم ، لاتخاصم فيهم ، وِكلْ أمرهم إلى الله تعالى . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إياكم وذكرَ أصحابى وأصهارى وأختانى » وقال « إن الله تعالى نظر إلى أهل بدر ، فقال : اعملوا ماشئتم فقد غفرت لـكم »

واعلم أنه لايحل مال امرىء مسلم إلا بطيبة من نفسه . و إن كان مع رجل مال حرام فقد ضمنه . لا يحل لأحد أن يأخذ منه شيئاً إلا بإذنه . فإنه عسى أن يتوب هذا فيريد أن يرد على أربابها فأخذت حراماً . والمكاسب مطلقة ، ما بان لك صحته مطلق ، إلا ما ظهر فساده . فإن كان فاسداً يأخذ من الفاسد ممسكة

نفسه ولا تقول أترك المكاسب ، وآخذ ما أعطونى . لم يفعل هـذا الصحابة ولا العلماء إلى زماننا هذا . وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه « كسب فيه بعض الدَّنِيَّة خير من الحاجة إلى الناس » .

والصلوات الخمس جائزة خلف من صليت إلا أن يكون جهميًّا . فإنه معطل وإن صليت خلفه فأعد صلاتك . وإن كان إمامك يوم الجمعة جهميا ، وهو سلطان فصل خلفه . وأعد صلاتك . وإن كان إمامك من السلطان وغيره صاحب سنة ، فصل خلفه ولا تعد صلاتك

والإيمان بأن أبا بكر وعمر ـ رحمة الله عليهما ـ فى حجرة عائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دُفنا هنالك معه. فإذا أتيت القبر فالتسليم عليهما بعدرسول الله صلى الله عليه وسلم واجب

والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب إلا من خفت سيفه وعصاه . والسلام على عباد الله أجمعين

ومن ترك صلاة الجمعة والجماعة فى المسجد من غير عذر فهو متبدع . والعذر : المريض لاطاقة له بالخروج إلى المسجد ، أو خوف من سلطان ظالم . وما سوى ذلك فلا عذر لك . ومن صلى خلف إمام لايقتدى به فلا صلاة له

والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، باليد واللسان والقلب بلا سيف . فالمستور من المسلمين من لم يظهر منه ريبة .

وكل علم ادعاه العباد من علم الباطن لم يوجد فى الكتاب ولا فى السنة فهو بدعة وضلالة . لاينبغى لأحد أن يعمل به ، ولا يدعو إليه .

وأى امرأة وهبت نفسها لرجل : فإنها لاتحل له . يعاقبان إن نال منها شيئاً ، إلا بولى وشاهدى عدل وصداق .

وإذا رأيت الرجل يطعن على أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم . فاعلم أنه صاحب هوى ، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا ذكر أصحابى فأمسكوا»

فقد علم النبي صلى الله عليه وسلم مايكون منهم من الزلل بعد موته . فلم يقل فيهم إلا خيراً . وقال « ذروا أصحابى ، لاتقولوا فيهم إلا خيراً » ولا تحدث بشيء من زللهم ولا خبرهم ، ولا ماغاب عنك علمه ، ولا تسمعه من أحد يحدث به . فإنه لايسلم قلبك إن سمعته .

و إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ، أو يرد الآثار ، أو يريد غير الآثار ، فاتهمه على الإسلام . ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع

واعلم أن جور السلطان لاينقص فريضة من فرائض الله التى افترضها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ، جوره على نفسه ، وتطوعك و برك معه تام إن شاء الله تعالى -يعنى الجماعة والجمعة . والجهاد معهم . وكل شيء من الطاعات فشاركهم فيه

و إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى . و إذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح ، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله . يقول فضيل ابن عياض : لو كان لى دعوة ماجعلتها إلا فى السلطان . فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح . ولم نؤمر أن ندعو عليهم و إن جاروا وظلموا . لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وعلى المسلمين ، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين .

ولا تذكر أحداً من أمهات المسلمين . إلا بخير .

و إذا رأيت الرجل يتعاهد الفرائض فى جماعة مع السلطان وغيره ، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله تعالى . و إذا رأيت الرجل يتهاون بالفرائض فى جماعة ، و إن كان مع السلطان . فاعلم أنه صاحب هوى

والحلال : ماشهدت عليه وحلفت عليه : أنه حلال . وكذلك الحرام ماحاك فى صدرك . فهو شبهة .

والمستور من بان ستره . والمهتوك من بان هتكه . و إذا سمعت الرجل يقول: فلان ناصبى فاعلم أنه رافضى . و إذا سمعت الرجل يقول : فلان مشبهُ أو فلان يتكلم بالتشبيه . فاعلم أنه جهمى . و إذا سمعت الرجل يقول: تكلم بالتوحيد ،

واشرح لى التوحيد . فاعلم أنه خارجى معتزلى ، أو يقول : فلان مجبر ، أو يتكلم بالإجبار ، أو تكلم بالعدل فاعلم أنه قدرى لأن هـذه الأسماء محدثة ، أحدثها أهل الأهواء . وقال عبد الله بن المبارك : لا تأخذوا عن أهل الكوفة فى الرفض شيئاً . ولا عن أهل الشام فى السيف شيئاً . ولا عن أهل البصرة فى القدر شيئاً . ولا عن أهل خراسان فى الإرجاء شيئاً ولا عن أهل مكة فى الصرف ، ولا عن أهل المدينة فى الغناء . لا تأخذوا عنهم فى هذه الأشياء

وإذا رأيت الرجل يحب مالك بن أنس ويتولاه . فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله . وإذا رأيت الرجل يحب أبا هريرة وأسيداً فاعلم أنه صاحب سنة . إن شاء الله . وإذا رأيت الرجل يحب أيوب ، وابن عون، ويونس بن عبيد وعبد الله بن إدريس الأودى ، والشعبى ، ومالك بن مِغْول ، ويزيد بن زريع ، ومعاذ ابن معاذ ، ووهب بن جرير ، وحماد بن زيد ، وحماد بن سلمة ، ومالك بن أنس والأوزاعى ، وزائدة بن قدامة . فاعلم أنه صاحب سنة . وإذا رأيت الرجل يحب أحمد بن حنبل ، والحجاج بن المنهال، وأحمد بن نصر ، وذكرهم بخير،وقال بقولهم فاعلم أنه صاحب سنة .

وإذا رأيت الرجل يجلس مع أهل الأهواء فاحذره واعرفه فإن جلس معه بعد ماعلم فاتقه . فإنه صاحب هوى .

وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده . ويريد القرآن . فلا تشك أنه رجل قد احتوى على الزندقة . فقم من عنده ودعه .

واعلم أن الأهواء كلهاردية تدعو إلى السيف . وأردؤها وأكفرها : الرافضة والمعتزلة ، والجهمية . فإنهم يريدون الناس على التعطيل والزندقة

واعلم أنه من تناول أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه أراد محمداً صلى الله عليه وسلم ، وقد آذاه فى قبره . وإذا ظهرلك من إنسان شىء من البدع فاحذره. فإن الذى أخفى عنك أكثر مما أظهر . وإذا رأيت الرجل

رد من الطريق والمذهب فاسقاً فاجراً صاحب معاص ظالماً . وهو من أهل السنة فاصحبه . واجلس معه . فإنه ليس تضرك معصيته . وإذا رأيت الرجل عابداً مجتهداً متقشفاً ، محترفا بالعبادة صاحب هوى . فلا تجلس معه . ولا تسمع كلامه . ولا تمش معه فى طريق . فإنى لا آمن أن تستحلى طريقه فتهلك معه . ورأى يونس بن عبيد ابنه ـ وقد خرج من عند صاحب هوى ـ فقال : يابنى، من أين خرجت؟ قال : من عند عمرو بن عبيد . قال : يابنى، لأن أراك خرجت من بيت هيتى أحب إلى من أن أراك خرجت من بيت فلان وفلان ، ولأن تلقى الله زانياً سارقاً فاسقاً خائناً أحب إلى من أن تلقاه بقول أهل الأهواء .

أفلا تعلم أن يونس قد علم أن الهيتى لايضل ابنه عن دينه ، وأن صاحب البدعة يضله حتى يكفره ؟ .

فاحذر ، ثم احذر أهل زمانك خاصة . وانظر من تجالس ، وممن تسمع ، ومن تصحب ؟ فإن الخلق كلهم فى ضلالة إلا من عصم الله منهم . وإذا رأيت الرجل يذكر المريسى أو ثمامة وأبا الهذيل ، وهشام الفوطى ،أو واحداً من أتباعهم وأشياعهم فاحذره . فإنه صاحب بدعة ، وإن هؤلاء كانوا على الردة . واترك هذا الرجل الذى ذكرهم بخير منزلتهم .

والمحنة فى الإسلام بدعة. وأما اليوم فيمتحن بالسنة . لقوله : « إن هذا العلم دين . فانظروا ممن تأخذون دينكم . ولا تقبلوا الحديث إلا ممن تقبلون شهادته » فانظر إن كان صاحب سنة ، له معرفة ، صدوق كتبت عنه . وإلا تركته .

وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السنة قبلك فاحذر الكلام وأصحاب الكلام ، والجدال والمراء والقياس والمناظرة فى الدين . فإن استماعك منهم ـ وإن لم تقبل منهم ـ يقدح الشك فى القلب . وكفى به قبولا فتهلك . وما كانت قط زندقة ، ولا بدعة ، ولا هوى ولا ضلالة إلا من الكلام ، والجدال ، والمراء ، والقياس . وهى أبواب البدع والشكوك والزندقة .

فالله الله فى نفسك . وعليك بالآثار وأصحاب الأثر والتقليد . فإن الدين إنما هو التقليد ، يعنى للنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ومن قبلنا لم يدَعونا فى لبس ، فقلدهم . واسترح . ولا تجاوز الأثر وأهل الأثر . وقف عند متشابه القرآن والحديث ، ولا تفسر شيئاً . ولا تطلب من عندك حيلة ترد بها على أهل البدع . فإنك أمرت بالسكوت عنهم . فلا تمكنهم من نفسك أما علمت أن محمد بن سيرين ـ مع فضله ـ لم يجب أحداً من أهل البدع فى مسألة واحدة ، ولا سمع منه آية من كتاب الله عز وجل . فقيل له . فقال : أخاف أن أعرفها فيقع فى قلبى شىء

وإذا سمعت الرجل يقول : إنا نحن نعظم الله ـ إذا سمع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فاعلم أنه جهمى . يريد أن يرد أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويدفعه بهذه الكلمة ، وهو يزعم أنه يعظم الله ويتزهد إذا سمع حديث الرؤية وحديث النزول وغيره . أفليس قد رد أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال : إنا نحن نعظم الله : أن ينزل من موضع إلى موضع . فقد زعم أنه أعلم بالله من غيره. فاحذرهؤلاء . فإن جمهور الناس من السوقة وغيرهم على هذا الحال. وحذر الناس منهم . وإذا سألك الرجل عن مسألة فى هذا الباب ، وهو مسترشد . فكلمه وأرشده . وإذا جاءك يناظرك فاحذره. فإن فى المناظرة المراء والجدال والمغالبة والخصومة والغضب . وقد نهيت عن جميع هذا . وهو يزيل عن طريق الحق . ولم يبلغنا عن أحد من فقهائنا وعلمائنا أنه جادل ، أو ناظر ، أو خاصم . وقال الحسن : الحكيم لايمارى ولا يدارى فى حكمته أن ينشرها ، إن قبلت حمد الله ، وإن ردت حمد الله .

وجاء رجل إلى الحسن فقال : أنا أناظرك فى الدين . قال الحسن : أنا قد عرفت دينى . فإن كان دينك قد ضل منك فاذهب فاطلبه

وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً على باب حجرته يقول أحدهم « ألم

يقل الله كذا ؟» ويقول الآخر « ألم يقل الله كذا ؟ » فخرج مغضباً فقال: «أبهذا أمرتكم ؟ أم بهذا بعثت إليكم : أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض ؟فنهاهم عن الجدال » وكان ابن عمر يكره المناظرة . ومالك بن أنس ومن فوقه ومن دونه إلى يومنا هذا . وقول الله عز وجل أكبر من قول الخلق . قال الله تعالى : (٤٠ : ٣ ما يجادل فى آيات الله إلا الذين كفروا)

وسأل رجل عمر بن الخطاب فقال : « ما الناشطات نشطاً ؟ فقال : لو كنت محلوقاً لضربت عنقك » وقال النبى صلى الله عليه وسلم « المؤمن لايمارى ولاأشفع للممارى يوم القيامة . دعوا المراء لقلة خيره »

ولا يحل لرجل أن يقول : فلان صاحب سنة حتى يعلم أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة . فلا يقال له : صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها .

وقال عبد الله بن المبارك : أصل اثنين وسبعين هوى : أربعة أهواء . فمن هذه الأربعة الأهواء تشعبت الاثنان وسبعون هوى : القدرية ، والمرجئة ، والشيعة ، والخوارج . فمن قدم أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يتكلم فى الباقين إلا بخير ، ودعا لهم : فقد خرج من التشيع ، أوله وآخره. ومن قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص . فقد خرج من الإرجاء أوله وآخره . ومن قال : الصلاة خلف كل بر وفاجر ، والجهاد مع كل خليفة ، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف . ودعا لهم بالصلاح . فقد خرج من قول الخوارج أوله . وآخره ومن قال : المقادير كلها من الله عز وجل ، خيرها وشرها ، يضل من يشاء ويهدى من يشاء . فقد خرج من قول القدرية أوله وآخره . وهو صاحب سنة . وكل بدعة ظهرت فهى كفر بالله العظيم . ومن قال بها فهو كافر بالله . لاشك فيه . والذين يؤمنون بالرجعة ، ويقولون : على بن أبى طالب حى ، وسيرجع قبل يوم القيامة ، ومحمد بن على ، وجعفر بن محمد ، وموسى بن جعفر ، ويتكلمون فى الإمامة ، وأنهم يعلمون الغيب . فاحذرهم فإنهم كفار بالله العظيم

قال طعمة بن عمر، وسفيان بن عيينة : من وقف عند عثمان وعلى: فهو شيعى لايعدَّل ، ولا يكلم ، ولا يجالس . ومن قدم علياً على عثمان : فهو رافضى ، قد رفض آثار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن قدم الأربعة على جميعهم وترحم على الباقين ، وكف عن زللهم : فهو على طريق الاستقامة والهدى فى هذا الباب .

والسنة أن نشهد للعشرة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة أنهم من أهل الجنة لاشك فيه . ولا نصلى على أحد إلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله فقط ، ونعلم أن عثمان قتل مظلوماً . ومن قتله كان ظالماً

فمن أقر بما فى هذا الكتاب وآمن به ، واتخده إماماً . ولم يشك فى حرف منه ، ولم يجحد حرفاً منه ، فهو صاحب سنة وجماعة ، كامل، قد كملت فيه الجماعة. ومن جحد حرفاً مما فى هذا الكتاب ، أو شك فى حرف منه ، أو شك فيه أو وقف : فهو صاحب هوى . ومن جحد أو شك فى حرف من القرآن ، أو فى شىء جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقى الله مكذباً

فاتق الله واحذر وتعاهد إيمانك

ومن السنة أن لاتطيع أحداً فى معصية الله ، ولا الوالدين . والخلق جميعاً ولا طاعة لبشر فى معصية الله . ولا يحب عليه أحداً . وا كره ذلك كله لله

والإيمان بأن التوبة فرض على العباد ، وأن يتوبوا إلى الله عز وجل من كبير المعاصى وصغيرها .

ومن لم يشهد لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فهو صاحب بدعة وضلالة ، شاك فيما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال مالك بن أنس : من لزم السنة وسلم منه أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم مات : كان مع الصديقين والشهداء ، والصالحين . وإن قصر فى العمل

وقال بشر بن الحرث : السنة هى الإسلام . والإسلام هو السنة

وقال الفضيل بن عياض : إذا رأيت رجلا من أهل السنة . فكأنما رأيت رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : وإذا رأيت رجلا من أهل البدعة فكأنما رأيت رجلا من المنافقين

وقال يونس بن عبيد : العجب ممن يدعو اليوم إلى السنة . وأعجب منهم المجيب إلى السنة .

وكان ابن عون ، يقول عند الموت : السنة السنة . وإياكم والبدع ، حتى مات .

وقال أحمد بن حنبل : مات رجل من أصحابى ، فرُئى فى المنام . فقال : قولوا لأبى عبد الله : عليك بالسنة . فإن أول ماسألنى ربى عز وجل عن السنة

وقال أبو العالية : من مات على السنة مستوراً فهو صديق . والاعتصام بالسنة نجاة

وقال سفيان الثورى : من أصغى بإذنه إلى صاحب بدعة خرج من عصمة الله ، ووكل إليها ، يعنى إلى البدع.

وقال داود بن أبى هند : أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى بن عمران : لاتجالس أهل البدع . فإن جالستهم فحاك فى صدرك شىء مما يقولون أكببتك فى نار جهنم

وقال الفضيل بن عياض : من جالس صاحب بدعة لم يعط الحكمة

وقال الفضيل بن عياض: لا تجلس مع صاحب بدعة . فإنى أخاف أن تنزل عليك اللعنة .

وقال الفضيل بن عياض : من أحب صاحب بدعة أحبط الله علمه . وأخرج نور الإسلام من قلبه

وقال الفضيل بن عياض : من جلس مع صاحب بدعة فى طريق ، فجُزْ فى طريق غيره

وقال الفضيل بن عياض : من عظم صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام ومن تبسم فى وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل الله عز وجل على محمد صلى الله عليه وسلم . ومن زوج كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها . ومن تبع جنازة مبتدع لم يزل فى سخط الله حتى يرجع

وقال الفضيل بن عياض : آكل مع يهودى ونصرانى . ولا آكل مع مبتدع ، وأحب أن يكون بينى و بين صاحب بدعة حصن من حديد .

وقال الفضيل بن عياض : إذا علم الله من الرجل أنه مبغض لصاحب بدعة: غفر له ، و إن قل عمله . ولا يكن صاحب سنة يمالىء صاحب بدعة إلا نفاقاً . ومن أعرض بوجهه عن صاحب بدعة ملأ الله قلبه إيماناً . ومن انتهر صاحب بدعة أمنه الله يوم الفزع الأكبر . ومن أهان صاحب بدعة رفعه الله فى الجنة مائة درجة . فلا تكن صاحب بدعة فى الله أبداً

أنبأنا على عن ابن بطة قال: سمعت البربهارى يقول: المجالسة للمناظرة تغلق باب الفائدة . قال : وسمعت البربهارى يقول : لما أخذ الحاج : ياقوم إن كان يحتاج إلى معاونة بمائة ألف دينار ، ومائة ألف دينار ، ومائة ألف دينار — خمس مرات — عاونته . قال ابن بطة : لو أرادها معاونة لحصلها من الناس

وقال ابن بطة : اجتاز بعض المحبين للبربهارى ممن يحضر مجلسه من العوام وهو سكران على بدعى . فقال البدعى : هؤلاء الحنبلية . قال فرجع إليه ، وقال : الحنبلية على ثلاثة أصناف ، صنف زهاد ، يصومون ويصلون . وصنف يكتبون و يتفقهون . وصنف يصفعون لكل مخالف مثلك ، وصفعه . وأوجعه

وسمعت أخى أبا القاسم — نضر الله وجهه — يقول : لم يكن البربهارى يجلس مجلساً إلا و يذكر فيه أن الله عز وجل يقعد محمداً صلى الله عليه وسلم معه على العرش.

ونقلت من خط الوالد السعيد رضى الله عنه قال : نقلت من خط أبى حفص البرمكى قال : ذكر أبو الحسن بن بشار قال : تنزه البربهارى من ميراث أبيه عن سبعين ألف درهم

وقال البربهارى: مثل أصحاب البدع مثل العقارب ، يدفنون رءوسهم وأبدانهم فى التراب ، ويخرجون أذنابهم . فإذا تمكنوا لدغوا ، وكذلك أهل البدع ، هم مختفون بين الناس . فإذا تمكنوا بلغوا ما يريدون .

وقال أيضاً : الناس فى خداع متصل

وكانت للبربهارى مجاهدات ومقـامات فى الدين كثيرة . وكان المخالفون يغيظون قلب السلطان عليه . ففى سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة فى خلافة القاهر ووزيره ابن مقلة ـ تقدم بالقبض على البربهارى . فاستتر ، وقبض على جماعة من كبار أصحابه . وحملوا إلى البصرة ، وعاقب الله تعـالى ابن مقلة على فعله ذلك ، بأن أسخط عليه القاهر ، وهرب ابن مقلة ، وعزله القاهر عن وزارته ، وطرح فى داره النار ، فقبض على القاهر بالله يوم الأربعاء لست من شهر جمادى الآخرة سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة ، وحبس وخلع وسُملت عيناه فى هذا اليوم حتى سالتا جميعاً فعمى ، ثم تفضل الله تعالى ، وأعاد البربهارى إلى حشمته ، وزادت ، حتى إنه لما توفى أبو عبـد الله بن عرفة ـ المعروف بنِفْطويه ـ وحضر جنازته أماثل أبناء الدنيا والدين : كان المقدم على جماعتهم فى الإمامة : البربهارى . وذلك فى صفر سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . وفى هذه السنة ازدادت حشمة البربهارى ، وعلت كلمته ، وظهر أصحابه ، وانتشروا فى الإنكار على المبتدعة ، فبلغنا أن البربهارى اجتاز بالجانب الغربى ، فعطس ، فشمته أصحابه ، فارتفعت ضجتهم حتى سمعها الخليفة وهو فى روشنه ، فسأل عن الحال ؟ فأخبر بها ، فاستهولها ، ولم تزل المبتدعة ينقلون قلب الراضى على البربهـارى ، فتقدم الراضى إلى بدر الحرسى صاحب الشرطة بالركوب والنداء ببغداد : أن لايجتمع من أصحاب البربهارى نفسان، فاستتر وكان ينزل بالجانب الغربى بباب مُحَوَّل فانتقل إلى الجانب الشرقى مستتراً ، فتوفى فى الاستتار فى رجب سنة تسع وعشرين وثلاثمائة

حدثنى محمد بن الحسن المقرى قال: حكى لى جدى وجدتى قالا : كان أبو محمد

البربهارى قد اختبأ عند أخت توزون بالجانب الشرقى فى درب الحمام ، فى شارع درب السلسلة . فبقى نحواً من شهر . فلحقه قيام الدم : فقالت أخت توزون لخادمها لما مات البربهارى عندها مستترا : انظر من يغسله . فجاء بالغاسل فغسله ، وغلق الباب حتى لايعلم أحد ، ووقف يصلى عليه وحده . فطالعت صاحبة المنزل . فرأت الدار ملأى رجالا عليهم ثياب بيض وخضر. فلما سلم لم تر أحداً فاستدعت الخادم وقالت : يا حجام أهلكتنى مع أخى . فقال : ياستى ، رأيت مارأيت ؟ فقالت : نعم فقال : هذه مفاتيح الباب ، وهو مغلق . فقالت : ادفنوه فى بيتى . فإذا مت فادفنونى عنده فى بيت القبة فدفنوه فى دارها ، فماتت بعده بزمان فدفنت فى ذلك المكان ، ومضى الزمان عليها ، وصارت تربة ، وهو بقرب دار المملكة بالمخَرَّم

٥٨٩ ـ الحسين بن عبد الله بن أحمد ، أبو على الخرقى ، والد أبى القاسم الخرقى ، صاحب المختصر ، صحب جماعة من أصحاب أحمد ، منهم حرب ، وأكثر من صحبة المروذى ، وكان يدعى خليفة المروذى . حدث عن أبى عمر الدورى المقرىء ، وعمرو بن على البصرى والمنذر بن الوليد الجارودى الكوفى ، ومحمد بن مرداس الأنصارى ، وغيرهم ، روى عنه ابنه أبو القاسم ، وأبو بكر الشافعى ، وأبو على بن الصواف ، وأبو مزاحم موسى بن عبيد الله بن خاقان ، وأبو بكر عبد العزيز ، وغيرهم .

روى أبو على الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد الأصبهانى ـ وقرىء عليه ـ أخبرنا أبو العباس أحمد محمد بن يوسف بن مردة المسجدى الأصبهانى ـ إجازة ـ حدثنا عبد الوهاب بن جعفر بن على الميدانى حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى بن عبد الكريم المعروف ببكير الخراز الطرسوسى ـ بدمشق ـ قال سمعت أبا نصر المظفر بن محمد بن أحمد بن محمد الخياط حدثنا الحسين بن عبد الله الخرقى وعبدة قالا : حدثنا أبو بكر المروذى قال: قرأت على أبى عبد الله : حدثكم شاذان حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « رأيت ربى عز وجل ، شاب أمرد جعد قطط ، عليه حلة حمراء[1] »
قال المروذى . قلت لأبى عبد الله : إنهم يقولون مارواه إلا شاذان . فغضب .
وقال : من قال هذا ؟ ثم قال : أخبرنى عفان حدثنا عبد الصمد بن كيسان حدثنا
حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال «رأيت ربى عز وجل» قال المروذى : فقلت : يا أبا عبد الله ، إنهم يقولون :
ماروى قتادة عن عكرمة شيئاً . فقال : من قال هذا ؟ أخرج خمسة ، ستة ،
أحاديث ، أو سبعة عن قتادة عن عكرمة .

وروى أبو مزاحم الخاقانى: قرأت على أبى على الحسين بن عبد الله الخرقى عن
أبى حفص الصيرفى قال : ليث بن سعد صدوق . وسماعه من الزهرى قراءة

قرأت فى كتاب أحمد المؤرخ قال : أخبرنا محمد بن القاسم النرسى أخبرنا محمد
ابن عبد الله بن إبراهيم حدثنا أبو على الحسين بن عبد الله الخرقى حدثنا أبو عمر
حفص بن عمر الدورى حدثنا عمرو بن جميع عن يحيى بن سعيد الأنصارى عن
محمد بن إبراهيم التيمى عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال النبى صلى الله
عليه وسلم : « إن لكل مسيىء توبة إلا صاحب سوء الخلق . فإنه لايتوب من
ذنب إلا وقع فى شر منه »

وقال على بن كامل : توفى أبو على الحسين بن عبد الله الخرقى الحنبلى خليفة
المروذى يوم الخميس يوم الفطر من سنة تسع وتسعين ومائتين

قلت أنا : و بلغنى أنه دفن بقرب قبر أحمد . وذكره ابن مهدى فى تاريخه.
فقال : كان رجلا صالحاً من أصحاب أبى بكر المروذى وكتب الناس عنه . وكان
قد صلى عيد الفطر ، فانصرف إلى أهله فتغدى ونام ، فوجده أهله ميتاً . ودفن

(١) قال العجلى فى كشف الخفاء : قال السبكى : حديث « رأيت ربى فى صورة
شاب أمرد » هو دائر على ألسنة بعض الصوفية . وهو موضوع مفترى على رسول الله
صلى الله عليه وسلم

بالقرب من قبر أحمد بن حنبل. وتبعه خلق عظيم من الناس سنة تسع وتسعين ومائتين

٥٩٠ ـ الحسين بن علي بن محمد الخرمى المعروف بابن شاصو ، أبو عبد الله .

حدث عن أبى على الحسين بن إسحاق الخرقى قال : سألت أحمد : متى يقصر المسافر الصلاة ؟ قال : إذا عزم على إقامة أكثر من أربعة أيام ، وصلاة إحدى وعشرين صلاة . حدث عنه أبو إسحاق بن شاقلا

٥٩١ ـ حبيب بن الحسن بن داود بن محمد بن عبد الله ، أبو القاسم القزاز

سمع أبا مسلم الكجى ، وعمرو بن حفص السدوسى ، ومحمد بن يحيى المروذى ، وموسى بن إسحاق الأنصارى ، والحسن علوية القطان ، ومحمد بن عثمان بن أبى شيبة ، ومحمد بن الليث الجوهرى ، وخلف بن عمر العكبرى ، وأبا العباس البرائى وابن أبى عوف البزورى .

روى عنه الدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين ، وأبو الحسن بن رزقويه ، والحسين بن الحسن المخزومى ، وأبو الحسن الحمانى ، وعلى بن المظفر الأصبهانى ، وشيخ الوالد أبو عبد الله بن حامد .

وقد روينا فى ترجمة ابن أبى عوف والبرائى وعمر السدوسى بعض ما روى عنهم حبيب القزاز من مسائل أحمد .

وقال أبو الحسن بن الفرات : كان حبيب القزاز ثقة مستوراً . دفن فى الشونيزية . وذكر أن قوماً من الرافضة أخرجوه من قبره ليلا وسلبوه كفنه إلى أن أعادله ابنه كفناً وأعاد دفنه

وقال محمد بن أبى الفوارس : توفى حبيب بن الحسن القزاز يوم الأحد فى جمادى سنة تسع وخمسين وثلاثمائة . وكان ثقة مستوراً حسن المذهب

باب الخاء من الطبقة الثانية

٥٩٢ ـ خضر بن مثنى الكندى . نقل عن عبد الله بن إمامنا أحمد رضى الله عنه أشياء .

منها الرد على الجهمية ، فيما قرأته على المبارك بن عبد الجبار عن إبراهيم عن عبد العزيز أبو بكر الخلال أخبرنى خضر بن مثنى الكندى قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : قال أبى : بيان ما أنكرت الجهمية : أن الله تعالى كلم موسى . فقلنا لهم : لم أنكرتم ذلك ؟

قالوا : إن الله لم يتكلم ولا يتكلم . إنما كون شيئاً ، فعبر عن الله عز وجل ، وخلق صوتاً فأسمع .

وزعموا أن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان .

فقلنا : هل يجوز لمكون أو غير الله أن يقول لموسى: (إنى أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدنى) ، أو (إنى أنا ربك) ؟ فمن زعم كما زعمت الجهمية : أن الله كون شيئاً ، كان يقول ذلك المكون : (ياموسى إنى أنا الله رب العالمين) لا يجوز أن يقول : إنى أنا الله رب العالمين . وقال الله تعالى (وكلم الله موسى تكليما) وقال (ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه) وقال (واصطنعتك لنفسى) وقال (إنى اصطفيتك على الناس برسالاتى و بكلامى) .

فهذا منصوص القرآن .

وأما ماقالوا : إن الله لم يتكلم ولا يتكلم . فكيف بحديث الأعمش عن خيثمة عن عدى بن حاتم الطائى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مامنكم من أحد إلا وسيكلمه الله ، ليس بينه و بينه ترجمان »

وأما قولهم : إن الكلام لايكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان : أليس قال الله تعالى للسماوات والأرض (ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا : أتينا طائعين) أتراها أنها قالت بجوف وشفتين ولسان ؟ والجوارح إذا شهدت على الكفار ، فقالوا (لم شهدتم علينا ؟ قالوا : أنطقنا الله الذى أنطق كل شىء) أتراها أنها نطقت بجوف وفم ولسان وشفتين ؟ ولكن الله أنطقها كيف شاء . وكذلك تكلم الله كيف شاء ، من غير أن يقول جوف ولا فم ولا شفتان ولا لسان . وذكر الرسالة بطولها

باب الزاى من الطبقة الثانية

٥٩٣ – زهير بن صالح بن أحمد بن حنبل . حدث عن جماعة ، منهم والده صالح

قرأت فى كتاب أحمد الحافظ قال : سئل الدارقطنى عن زهير بن صالح ؟ فقال : قد حدث . وهو ثقة .

روى عن زهير جماعة . منهم ابن أخيه محمد بن أحمد بن صالح ، وأبو بكر النجاد ، وأبو بكر الخلال .

فيما أنبأنا المبارك عن إبراهيم عن عبد العزيز قال: أخبرنا أبو بكر الخلال قال: حدثنى زهير بن صالح قال : حدثنا أبى قال : قلت لأبى : الصلوات بوضوء واحد أحب إليك أم يتوضأ لكل صلاة ؟ قال : إن قوى بوضوء واحد ما بأس به . ليت أنا قوينا عليه . ما أروحه

أخبرنا الخلال قال : أملى علينا زهير بن صالح قال : تزوج جدى رحمه الله أم أبى : عباسة بنت الفضل ، من الربض من العرب ، لم يولد منها غير أبى . ثم توفيت ، وتزوج بعدها امرأة من العرب ، يقال لها: ريحانة، فولدت له عمى عبد الله ، لم يولد له منها غيره . ثم توفيت فاشترى حُسْن . فولدت منه أم على ، واسمها زينب . ثم ولدت الحسن والحسين توأمين ، ماتا بقرب من ولادتهما . ثم ولدت الحسن ومحمداً ، فعاشا من السن نحو الأربعين سنة . ثم ولدت بعدها سعيداً

وقال حنبل : ولد سعيد قبل موت أبيه أحمد بنحو من خمسين يوماً .

وقال ابن برهان : ولى سعيد قضاء الكوفة

وقال أحمد بن كامل : ومات زهير بن صالح بن أحمد سنة ثلاث وثلاثمائة

باب السين من الطبقة الثانية

٥٩٤ – سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمى الطبرانى ، أبو القاسم

ابن أبي ذر. وافى أصبهان. وسكن بها. سمع من جماعة من أصحاب إمامنا : أبازرعة الدمشقي ، وعبد الله بن أحمد ، ومن غيرهما : ابن أبي مريم ، وإسحاق الديرى ، وابن يونس ، وإبراهيم بن بَزَّة ، وإدريس بن جعفر البغدادى ، ومحمد بن يحيي ابن مَنْدَه ، جد أبي عبد الله بن مَنْدَه .

وكان أحد الأئمة والحفاظ فى علم الحديث . وله تصانيف مذكورة ، وآثار مشهورة . من جملتها « المعجم الكبير » و « الأوسط » و « الأصغر »

مولده بعكا سنة ستين ومائتين . ومات بأصبهان سنة ستين وثلاثمائة ودفن بباب مدينة أصبهان عند قبر حَمَمة الدوسى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تربة واحدة

قال أبو الحسين بن فارس اللغوى : سمعت الأستاذ ابن العميد يقول : ما كنت أظن أن فى الدنيا حلاوة ألذ من الرياسة والوزارة التى أنا فيهـا ، حتى شاهدت مذاكرة الطبرانى والجعانى بحضرتى . فكان الطبرانى يغلب الجعـانى بكثرة الحفظ . وكان الجعانى يغلب الطبرانى بفطنة وذكاء أهل بغداد ، حتى ارتفعت أصواتهما . ولا يكاد أحدهما يغلب صاحبه . فقال الجعانى : عندى حديث ليس فى الدنيا إلا عندى . فقال : هاته . فقال الطبرانى : حدثنا أبو خليفة حدثنا سليمان ابن أيوب ــ وحدث بالحديث ــ فقال الطبرانى : أخبرنا سليمان بن أيوب ، ومنى سمعه أبو خليفة . فاسمعه منى حتى يعلو إسنادك . فإنك تروى عن أبي خليفة عنى ، فخجل الجعـانى ، وغلبه الطبرانى . قال ابن العميد : فوددت فى مكان الوزارة والرياسة ليتهـا لم تكن لى ، وكنت الطبرانى ، وفرحت مثل الفرح الذى فرح به الطبرانى ، لأجل الحديث

وروى عنه جماعة . منهم : أبو خليفة الفضل بن الحباب ، وعبدان ، وجعفر الفريابى ، ومن بعدهم : أبوالعباس بن عقدة الحافظ ، وأبو عبدالله بن منده الحافظ الأصبهانى .

قال الطبرانى: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول : سمعت أبى يقول: قال الشافعى : يا أبا عبد الله ، إذا صح الحديث عندكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرونا ، نرجع إليه .

وقال الطبرانى: حدثنا أحمد بن على الأبار ، قال سمعت محمد بن يحيي النيسابورى – حين بلغه وفاة أحمد بن حنبل – يقول : ينبغى لأهل كل دار ببغداد أن يقيموا على أحمد بن حنبل النياحة فى دورهم

باب العين من الطبقة الثانية

٥٩٥ – عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق ، أبو بكر بن أبى داود السجستانى . رحل به والده من سجستان ، فطوف به شرقاً وغرباً . وأسمعه من علماء ذلك الوقت . سمع بخراسان ، والجبال وأصبهان ، وفارس ، والبصرة ، و بغداد ، والكوفة ، والمدينة ، ومكة ، والشام ، ومصر ، والجزيرة ، والثغور . واستوطن بغداد . وصنف المسند ، والسنن ، والتفسير ، والقراءات ، والناسخ والمنسوخ، وغير ذلك . وكان فهماً عالماً حافظاً ، وحدث عن على بن خُشْرم المروزى، وأبى داود سليمان بن معبد السنجى ، وسلمة بن شبيب ، ومحمد بن يحيي الذهلى ، وأحمد بن الأزهر النيسابورى ، وإسحاق بن منصور الكوسج ، ومحمد بن بشار بندار ، ومحمد ابن المثنى ، وعمرو بن على ، ونصر بن على البصريين ، وإسحاق بن إبراهيم النهشلى، وزياد بن أيوب، ومحمد بن عبدالله المخرمى ، و يعقوب الدورقى ، و يوسف ابن موسى القطان، ومحمد بن عبد الرحيم صاعقة . وخلق كثير من أمثالهم

روى عنه أبو بكر بن مجاهد المقرىء ، وعبدالباقى بن قانع ، ودعلج بن أحمد ، وأبو بكر الشافعى ، ومحمد بن المظفر الوراق ، والدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين وأبو القاسم بن حبابة ، والمخلص ، وأبو عبد الله بن بطة ، وعيسى بن على الوزير . وكان عيسى يشير إلى موضع فى داره فيقول : حدثنا أبو القاسم البغوى فى ذلك

الموضع . وحدثنا يحيى بن صاعد فى ذلك الموضع . وحدثنا أبو بكر بن مجاهد فى ذلك الموضع . وذكر غير هؤلاء . فيقـال له : لاتزال تذكر أبا بكر بن أبى داود فيقول : ليته إذا مضينا إلى داره كان يأذن لنا فى الدخول إلى داره ، والقراءة عليه؟ ونصب له السلطان المنبر ، فحدث عليه لفضله ومعرفته .

وقال الأزهرى : سمعت أحمـد بن إبراهيم بن شاذان يقول : أخرج أبو بكر ابن أبى داود إلى سجستان فى أيام عمرو بن الليث . فاجتمع إليه أصحاب الحديث ، وسألوه أن يحدثهم . فأبى ، وقال : ليس معى كتاب . فقالوا له : ابن أبى داود وكتاب؟ قال أبو بكر : فأثارونى ، فأمليت عليهم ثلاثين ألف حديث من حفظى. فلما قدمت بغداد قال البغداديون : مضى ابن أبى داود إلى سجستان ، ولعب بالناس ، ثم فَيَّجوا فيجاً اكتروه إلى سجستان ، ليكتب لهم النسخة . فـكتبت ، وجىء بها إلى بغداد . وعرضت على الحفاظ ، فخطئونى فى ستة أحاديث ، منها ثلاثة حدثت بها كما حُدِّثت ، وثلاثة أحاديث أخطأت فيها

وقال أبو عبد الرحمن السلمى : سألت الدارقطنى عن أبى بكر بن أبى داود ؟ فقال : ثقة

أخبرنا الوالد السعيد ـ قراءة ـ قال : أخبرنا موسى بن عيسى السراج قال : حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال : حدثنا وهب بن بيان وعبد الله بن محمد ابن المسور ، وموسى بن عامر المرى ، قالوا: حدثنا سفيان عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس ـ يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم ـ قال « من صور صورة كُلِّف أن ينفخ فيهـا ، ولن يفعل . ومن تَحَلَّم كُلِّف أن يَعْقِد بين شعيرتين ، ولن يفعل . ومن استمع حديث قوم لم يحبوا أن يسمع حديثهم صُبَّ فى أذنيه الآنُك »

أنبأنا أبو الحسين ـ من ولد المهتدى بالله ـ عن عمر بن شاهين ، قال :سمعت أبا بكر بن أبى داود يقول : دخلت الـكوفة ، ومعى درهم واحد . فاشتريت به ثلاثين مُدًّا باقلاً . وكنت آكل منه مُدًّا ، وأكتب عن أبى سعيد الأشجّ

ألف حديث . فلما كان الشهر : حصل معى ثلاثون ألف حديث .

أنبأنا علىٌّ المحدّث عن عبيد الله الفقيه . قال : أنشدنا أبو بكر بن أبى داود من حفظه لنفسه :

تمسك بحبل الله واتبع الهُدى ولا تك بدعياً ، لعلك تفلحُ
ودِنْ بكتاب الله والسنن التى أتت عن رسول الله تنجو وتربح
وقل : غير مخلوق كلام مليكنا بذلك دان الأتقياء وأفصحوا
ولا تغل فى القرآن بالوقف قائلاً كما قال أتباع لجهم وأسجحوا
ولا تقل القرآن خلقاً قرأته فإن كلام الله باللفظ يوضح
وقل : يتجلى الله للخلق جَهرة كما البدر لايخفى ، وربك أوضح
وليس بمولود ، وليس بوالدٍ وليس له شبه ، تعالى المسبَّح
وقد ينكر الجهمى هذا . وعندنا بمصداق ما قلنا : حديث مصرح
رواه جرير عن مقال محمد فقل مثل ما قد قال فى ذاك تنجح
وقد ينكر الجهمى أيضاً يمينه وكلتا يديه بالفواضل تنفح
وقل : ينزل الجبار فى كل ليلةٍ بلا كيف ، جلّ الواحد المتمدح
إلى طبق الدنيا ، يمنّ بفضله فتفرج أبواب السماء وتفتح
يقول : ألا مستغفر يلْق غافراً ومستمنح خيراً ورزقاً فأمنح
روى ذاك قومٌ لا يردُّ حديثهم ألا خاب قوم كذّبوهم وقُبحوا
وقل : إن خير الناس ، بَعْد محمد وزيراه قدماً . ثم عثمان الأرجح
ورابعهم : خيرُ البريّة بعدهم علىٌّ ، حليف الخير ، بالخير منجح
وإنهم والرهط لا ريب فيهم على نُجُب الفردوس فى الخلد تسرح
سعيد ، وسعد ، وابن عوف ، وطلحة وعامر فِهْر ، والزبير الممدّح
وقل : خير قول فى الصحابة كلهم ولا تك طَعّاناً تعيب وتجرح
فقد نطق الوحيُ المتين بفضلهم وفى الفتح آى فى الصحابة تمدح

وبالقَـدَر المقـدور أيقن ، فإنه دُعامة عقد الدين ، والدين أفيحُ
ولا تنكرن جهلا نكيراً ومنـكراً ولا الحوضَ والميزان ، إنك تنصح
وقل : يخرج الله العظيم بفضله من النار أجساداً من الفحم تطرح
على النهر فى الفردوس تحيي بمائه كحِبَّـة حمل السيل إذ جاء يطفح
فإن رسول الله للخلق شافـع وقل فى عذاب القبر حق موضح
ولا تـكفرنّ أهل الصلاة وإن عصوا وكلهم يعصى ، وذو العرش يصفح
ولا تعتقـد رأى الخوارج ، إنه مقال لمن يهواه يردى ويفضح
ولا تك مرجيـاً لعوباً بدينـه ألا إنمـا المرجى بالدين يمزُح
وقل : إنما الإيمـان قول ونيـة وفعـل ، على قول النبي مصرَّح
وينقص طوراً بالمعاصى ، وتارة بطاعته ينمى ، وفى الوزن يَرْجح
ودع عنك آراء الرجال وقولهم فقول رسـول الله أزكى وأشرح
ولا تك من قوم تَلَهَّوْا بدينهم فتطعن فى أهل الحديث وتقدح
إذا ما اعتقدت الدهر ، ياصاح هذه فأنت على خير تبيتُ وتصبحُ

قال ابن بطة : قال أبو بكر بن أبى داود : هذا قولى وقول أبى ، وقول أحمد ابن حنبل ، وقول من أدركنا من أهل العلم ، ومن لم ندرك ممن بلغنا عنه . فمن قال غير هذا فقد كذب .

مولده : سنة ثلاثين ومائتين .قال: وأول ما كتبت سنة إحدى وأربعين عن محمد بن أسلم الطوسى . وكان بطوس . وكان رجلا صالحا ، وسُرّ بى أبي لما كتبت عنه وقال لى : أول ما كتبتُ ، كتبت عن رجل صالح . ورأيت جنازة إسحاق ابن راهويه . ومات إسحاق سنة ثمان وثلاثين . وكنت مع ابنه فى الـكتاب .

وتوفى عبد الله بن أبى داود ، وهو ابن ست وثمانين سنة وستة أشهر وأيام . وصلى عليه مُطَّلب الهاشمى ، ثم أبو عمر حمزة بن القاسم الهاشمى . وقيل: صلي عليه ثمانين مرة ، حتى أنفذ المقتدر بالله بنازوك فخلصوا جنـازته . ودفنوه يوم الأحد

لاثنتى عشرة ليلة بقيت من ذى الحجة من سنة ست عشرة وثلاثمائة ، فى مقبرة باب البستان .

وقيل : صلى عليه زهاء ثلاثمائة ألف إنسان وأكثر . وأخرج بعد صلاة الغداة . ودفن بعد صلاة الظهر . وقيل : مات وله سبع وثمانون سنة . قد مضى له منها ثلاثة أشهر . وخلف ثمانية أولاد : أبو داود ، ومحمد ، وأبو معمر ، وعبيد الله ، وأبو أحمد عبد الأعلى . وخمس بنات ، أكبرهن فاطمة . وحدثت

٥٩٦ ـ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازى ، أبو محمد الإمام ابن الإمام الحافظ أبو حاتم .

سمع صالح بن أحمد ، وأحمد بن أصرم ، وأبا زرعة ، وأباه ، وأحمد بن سنان القطان ، وأحمد بن منصور الرمادى ، ويونس بن حبيب الأصبهاني ، وغيرهم .

ورحل فى طلب الحديث إلى البلاد مع أبيه وبعده . وصنف التصانيف من جملتها : كتاب السنة ، والتفسير ، وكتاب الرد على الجهمية ، وفضائل إمامنا أحمد وغير ذلك .

قرأت فى كتاب الرد على الجهمية : حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبى ، رضى الله عنه يقول : قال الله تعالى (ألا له الخلق والأمر) فأخبرنا بالخلق . ثم قال : والأمر . فأخبر أن الأمر غير الخلق .

وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم : سمعت أحمد بن سنان الواسطى يقول : قد ميز الله بين الخلق والأمر . فسمى هذا أمراً . وسمى هذا خلقاً ، وفرق بينهما . فقال (ألا له الخلق والأمر) وكل مخلوق داخل فى الخلق ، وبقى الأمر . والأمر ليس بمخلوق . قال الله تعالى (ذلك أمر الله أنزله إليكم) فأنزل كلامه غير مخلوق

أخبرنا الشيخ الإمام عبد الرحمن بن منده ـ فيما كتب إلينا ـ قال : أخبرنا محمد بن محمد بن الحسن قال : أخبرنا أبو محمد بن حبان أبو الشيخ ، قال فى تاريخه : مات أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم سنة سبع وعشرين وثلاثمائة

٥٩٧ - عمر بن محمد بن بكار القلافلائى ، أبو جعفر

حدث بمسائل أبى إسحاق إبراهيم بن هانىء النيسابورى فيما أنبأنا الوالد السعيد عن ابن شهاب أخبرنا أبوعلى أخبر نا عمر بن بدر المغازلى أخبر نا أبوحفص عمر بن محمد بن بكار حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن هانىء النيسابورى . قال : سمعت أبا عبد الله يقول: بلغ ابن أبى ذئب: أن مالك بن أنس قال «ليس البيعان بالخيار » فقال ابن أبى ذئب : يستتاب مالك . فإن تاب و إلا ضربت عنقه

و به قال : سمعت أبا عبد الله ، وسئل عن رجل قدم مكة من بلد بعيد تاجراً، فدخل مكة بغير إحرام ؟ قال : يرجع إلى الميقات ، فيُهِلُّ بعمرة ، إن كان فى غير أيام الحج . فإن كان فى أيام الحج : أهل بالحج

و به قال : سئل أبو عبد الله عن البراءة من كل عيب ؟ قال : لا ، إلا أن يسمى العيب .

و به قال : سئل عن مسجد بُنِي على الطريق . قال : يقلع ، ويرد الطريق إلى ما كان .

٥٩٨ - عمر بن محمد بن رجاء ، أبو حفص العكبرى

حدث عن عبد الله بن إمامنا أحمد ، وقيس بن إبراهيم الطوابيقى ، وموسى ابن حمدون العكبرى ، وعصمة بن أبى عصمة ، وغيرهم . وكان عابداً صالحاً

روى عنه جماعة . منهم: أبو عبد الله بن بطة ، وقال : إذا رأيت العكبرى يحب أبا حفص بن رجاء فاعلم أنه صاحب سنة

وقال محمد بن عبد الله الخياط : كان أبو حفص بن رجاء لا يكلم من يكلم رافضيا إلى عشرة .

وقال أبو على بن شهاب : كان لأبى حفص بن رجاء صديق صيرفى . فبلغه أنه قد اتخذ دفتراً للحساب فهجره . لأن الصرف المباح يداً بيد ، ولما اتخذ داراً فإنما يعطى نسيئة

وقرأت فى بعض كتب أصحابنا : أن ابن رجاء كان إذا مات بعكبرى رجل من الرافضة ، فبلغه أن بزازاً باع له كفناً ، أو غاسلا غسله ، أو حاملا حمله : هجره على ذلك

أنبأنا أبو القاسم البندار عن ابن بطة حدثنا أبو حفص بن رجاء حدثنا عصمة بن أبى عصمة حدثنا العباس بن الحسين القنطرى حدثنا محمد بن الحجاج قال : كتب عنى أحمد بن حنبل كلاماً . قال العباس : فأملاه علينا . قال : لاينبغى للرجل أن ينصب نفسه للفتوى حتى يكون فيه خمس خصال . أما أولها : فأن تكون له نية . فإنه إن لم تكن له نية لم يكن عليه نورٌ ، ولا على كلامه نورٌ ، وأما الثانية : فيكون عليه حلمٌ ووقار وسكينة . وأما الثالثة : فيكون قويًّا على ماهو فيه وعلى معرفته. وأما الرابعة : فالكفاية ، وإلا مضغه الناس . والخامسة : معرفة الناس

فأقول أنا ـ والله العالم ـ لو أن رجلا عاقلا أنعم نظره ومَيّز فكره ، وسما بطرفه ، واستقصى بجهده ، طالباً خصلة واحدة فى أحد من فقهاء وقتنا والمتصدرين للفتوى : أخشى أن لا يجدها . والله نسأل صفحاً جميلا ، وعفواً كثيراً

وتوفى سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة

٥٩٩ — على بن محمد بن بشار ، أبو الحسن الزاهد العارف

حدّث عن أبى بكر المروذى، وصالح ، وعبدالله ابنى إمامنا أحمد ، وغيرهم .

روى عنه أبو الحسن أحمد بن مقسم المقرى ، وعلى بن محمد بن جعفر البجلى وعلى بن أحمد بن مموّيه الحلوانى المؤدب ، وأبو على النجاد ، وغيرهم .

أنبأنا أبو بكر المقرى عن الحسن بن حمكان ، قال : سمعت أبا الحسن بن مقسم يقول : سمعت أبا الحسن بن بشار يقول : وكان إذا أراد أن يخبر عن نفسه شيئاً قال : أعرف رجلا حاله كذا وكذا . فقال ذات يوم : أعرف رجلا منذ ثلاثين سنة ماتكلم بكلمة يعتذر منها .

قال : سمعت أبا الحسن بن بشار أيضاً يقول : أعرف رجلا منذ ثلاثين سنة يشتهى أن يشتهى ليترك مايشتهى . فما يجد شيئا يشتهى .

وأنبأنا أبو مسلم الكشى حدثنا إسماعيل الصابونى حدثنا إسحاق بن إبراهيم العدل حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الوراق حدثنا أبو الحسن القناد الصوفى حدثنا أبو الحسن بن بشار العبد الصالح حدثنى عبد الله بن أحمد قال : مرت بنا جنازة ، ونحن قعود على مسجد أبى . فقال أبى : ما كانت صنعة صاحب الجنازة ؟ قالوا : كان يبيع على الطريق . قال : فى فنائه أو فناء غيره ؟ قالوا : فى فناء غيره . قال :عز على عزعلى. إن كان فناء يتيم أو غيره ، فقدذهبت أيامه عطلا . ثم قال : قم نصلى عليه ، عسى الله أن يكفر عنه سيئاته . قال : فكبر عليه أربع تكبيرات ، ثم حملناه إلى قبره ودفناه ، ونام أبى تلك الليلة وهو مغتم به . فإذا نحن بامرأة من بعض جيراننا جاءت إلى أبى ، فقالت : يا أبا عبد الله ، ألا أبشرك بشارة ؟ فقال لها : قول يامباركة . أنت امرأة صالحة . قالت : نمت البارحة . فرأيت صاحب الجنازة الذى مررت معه ، وهو يجرى فى الجنة جرياً وعليه حلتان خضروان ، فقلت له : مافعل الله بك ؟ قال : غضبان على وقت خروج روحى . فصلى علىّ أحمد بن حنبل فغفر ذنوبى ، ومتعنى بالجنة

وأنبأنا على المحدث عن أبى عبد الله الفقيه أنه قال : إذا رأيت البغدادى يحب أبا الحسن بن بشار وأبا محمد البربهارى فاعلم أنه صاحب سنة

قلت أنا : وكان قد سمع جميع مسائل صالح لأبيه أحمد من صالح ، وحدث بها. فسمعها من ابن بشار جماعة ، منهم أبو حفص بن بدر المغالى، وأحمد البرمكى وغيرهم . وكان شيوخ طائفتين يقصدونه ويعظمونه أبو محمد البربهارى ، وأبو بكر الخلال ، وأبو بكر عبد العزيز وأشكالهم

وكان ابن بشار يقول فى دعائه : اللهم صل على أبينا آدم الذى خلقته بيدك وأنحلته صورتك ، وأسجدت له ملائكتك ، وزوجته حواء أمتك ، فسبق

عليه قضاؤك وقدرك . فأكل من الشجرة . فأهبطته إلى الأرض

وقال أحمد البرمكى : سألت أبا الحسن بن بشار عن حديث أم الطفيل وحديث ابن عباس فى الرؤية ؟ فقال : صحيحان . فعارض رجل ، فقال : هذه الأحاديث لا تذكر فى مثل هذا الوقت . فقال ابن بشار : فيدرس الإسلام ؟ منكراً على من منع السؤال عن الخبرين

وقرأت بخط الوالد السعيد ـ قدس الله روحه ـ قال : رأيت فى كتب أبى حفص البرمكى عن أبى بكر الخلال ، أو صاحبه : سمعت ابن بشار يقول : من زعم أن الكفار يحاسبون : يستحى من الله . ثم قال : من صلى خلف من يقول هذه المقالة يعيد .

ومن خطه : قال أحمد البرمكى: سمعت ابن بشار يقول : لست أشهد لأحد بالولاية ولا بالبداية ، حتى تجتمع فيه أربع خصال : قطع كل علاقة تقطع عن السباق ، وترك كل لذة فيها حساب ، والتبرم بالصديق والعدو ، وخفة الحال ، وقلة الادخار

قال: وسمعته يقول ـ وقد سئل من أين المطعم ـ ؟ فقال: قد أكثر الناس ، فقوم يقولون : له هاون فى العطارين . وكل هاون لى صدقة . وكل عقار وقف . وقال قوم آخرون : يأكل من مغزل أخته . قال ابن بشار : فعجبت من ذلك . قال الله تعالى (٤ : ٣٤ الرجال قوامون على النساء) ولم يقل : النساء قوامون على الرجال . هو لا يُضَيع الجاثليق ، وهو كافر ، يضيعنى أنا من رغيف آكله : وأنا مسلم ؟ ثم قال : يا أهل المجلس من قال لكم من أهل الأرض : إنه يعرف مطعم ابن بشار منذ أربعين سنة . فقد كذب. ومن قال لكم : إن لابن بشار حاجة إلى مخلوق منذ أربعين سنة ، فقد كذب . أو قال لكم أحد من أهل الأرض : إن ابن بشارسأل مخلوقاً حاجة منذ أربعين سنة : فقد كذب

قال : وسأله رجل عن الأنس بالله عز وجل ؟ فقال : لايتكلم فى الأنس إلا

من انقطع عن قلبه حِسُّ وساوس الأنس . ثم قال : أما ترون هذه الجارية التي يقال لهـا : ناسِي ، وتخدرم هي بني أخته ؟ قلنا : بلى . قال : هي في الدار منذ أربع وعشرين سنة ، أشك في الكلمة الثانية : أني كلمتها

قال:وكان يفتتح مجلسه إذا أراد أن يتكلم بقوله عز وجل(و إنكلتعلم مانريد ، فقام إليه رجل فقال له : رضى الله عنك ، وما الذى تريد ؟ فقال له : وما حملك على المسألة عن ذلك ، وأنا أقول ذلك ، منذ أربعين سنة ، فما سألنى أحد عنه ؟ فأقسم عليه . فقال : هو يعلم أنى ما أريد فى الدنيا والآخرة سواه

وقال ابن عُليك الزيات : أضقت فى بعض الأوقات ضيقة شديدة ، فجلست فى غرفتى مغموماً مفكراً . فإذا الشيخ ينادينى : ياعبـد الله ، وكان من غرفة ابن بشار إلى غرفته طريق . قال : فأجبته ، فقال : تعال ، فمضيت إليه . فقال : إيش هذا الغم الشديد على الدنيا ؟ أنت مضيق أنت مضيق على الدنيا . وليس معك شيء ؟ قلت : نعم . قال : فمن لم يكن معه شيء يغتم هذا الغم ؟ فقال لى : خذ عليك ماتحتاج إليه . والبس نعلك ، وامش على الشط إلى أن يلقاك رزقك فخذه واذكر الله . قال: فبقيت مفكراً فى قوله، إلا أنه لم يمكنى مخالفته . فخرجت أذكر الله . ولزمت الشط إلى أن وصلت إلى الجسر الفوقانى . فإذا برجـل ينادينى : ياعبد الله فأجبته ، فدفع إلىَّ أربعين درهماً وورقاً . فقال : انسخ لى كتاباً سماه ، وأجلسنى فى سُمارِيَّة ، ورجعت . فلما صعدت نادانى ابن بشار : ياعبد الله . قلت: لبيك . قال : أخذت أربعين درهماً ومن الورق كذا وكذا ، وقال لك : انسخ الـكتاب الفلانى ؟ قلت : نعم . قال : لو صبرت لجاءك إلى الباب [1]

وقال أحمـد البرمكى : سمعته يوماً ــ وقد قام من المجلس الأول إلى المجلس الثانى لأهل القلوب ، وقد تحرك سره ، فقال: قوموا بنا إلى الجنة ثم صبر قليلا ثم

(١) إنما قال الله (٦٧ : ١٥ فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه) ولا يعلم ذات الصدور إلا الله

قال : أو إلى النار ، أو يعفو الله . فقال له رجل من أهل المجلس : هبك أنت — رضى الله عنك — مستوجب لذلك ، نحن إيش ؟ فقال : دعوا عنكم هذا . كل أهل مذهب يجمع الله محسنهم ومسيئهم فى دار واحدة

وحضرت مجلسه فى يوم الأربعاء وجلست فى أقصى الدار . وكان يختم مجلسه يقول : لا إله إلا الله (وذا النون إذ ذهب مغاضباً — الآية) ويقول : أسألك بما سألك به عبدك الصالح ذو النون إذ حبسته فى بطن الحوت ، فنادى فى الظلمات : (أن لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين) فقلت وقولك الحق . (فاستجبنا له فنجيناه من الغم وكذلك ننجى المؤمنـين) اللهم فاستجب لنا كما استجبت له ، ونجنا كما نجيته ، وخلصنا كما خلصته برحمتك . إنك أنت أرحم الراحمين ، ثم يقول فى أثر ذلك : يارب — عشر مرات — فكان كلما قال يارب قلت : أنا فى نفسى يارب أوسع علىَّ ، واصنع لى ، وفرج عنى مراراً . فإذا هو قد أنصت إلى السماء ساعة ، وهو يقول: ها ها . كالمستمع مايقال له ، ثم أقبل نحوى فقال : ويحك ، ماتستحى؟ الجبار قـد أقبل عليك لتسأله الجنة . فيعطيك فيغنيك وأنت تسأله الدنيا . فتقول : أوسع على ، واصنع لى ؟ سله ويحك الجنة ليعطيك فيغنيك . فبقيت كالخجل ، إذ لم يطلع على سرى إلا الله . فسألت الله الجنة كما أمرنى(١)

قال : وكنت يوماً واقفاً بين يديه بعد العصر . وكان يوم الثلاثاء ، و بيدى جزء من مسائل صالح ، لأقرأه عليه . فنظرت إلى وجهه يضىء كالقمر . فقلت فى نفسى: غداً المجلس، واحسب أن أستاذنا قد حلق رأسه ، وأسخن له الماء . فاغتسل وتنظف . فلذلك وجهه قد أضاء . فلما أسررت ذلك فى نفسى قال : إيش هـذا

(١) لا يعلم مافى الصدور إلا الله . وما خلق الله الدنيا إلا سبيلا إلى الآخرة ، ولا سبيل إلى الجنة إلا من الدنيا الصالحة، كما هو معلوم من القرآن وهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الأدب ؟ وبادر فكشف رأسه . فإذا هو لم يحلق . ثم قال : أحسنوا الظن ، واحفظوا أسراركم ، فخجلت إذ كاشفه الله بأمرى (١)

قال : وسمعته يقول : إن لله عباداً سمت هممهم على همم الخلق . فاستطلعوا على مافى ضمائرهم

قال : وسمعته يقول : إن الذين اتزروا مآزر الحذر أقاموا على نفوسهم سوط الغضب ، واتبعوا الكلال، وحثو الجد بالارتحال . فعند هؤلاء تحط الرحال إلا بقرب ذى الجلال والإكرام

قال: وحضرت مجلسه يوم الأربعاء ، وقد جاء رجل صارخ مستغيث . فوسع له . فدخل إليه ، وهو صارخ ، ويده على رأسه . فقال له الشيخ : مالك ؟ فقال : يدى ، يريدون أن يقطعوها. لأن الأكلة قد أكلتها ، قد أيأسونى الأطباء ، وقالوا ليس غير قطعها . فرفع الشيخ رأسه إلى السماء وقال : إلهى إن عبيدك قد أيأسوا عبدك ، فلا تؤيسه أنت. ثم قال له : تقدم . فتقدم. فقرأ عليه . فلما كان فى المجلس الآخر حضر ، ويده فى عافية والحمد لله

قال : وسمعت أبا محمد البربهارى فى مسجده فى درب الرواشين ــ وقد ذكر أبا الحسن بن بشار بعد وفاته ، فذكر من فضله، وما هيأه الله له. فقال البربهارى: إذا كان أويس القرنى يدخل فى شفاعته مثل ربيعة ومضر ، فكم يدخل فى شفاعة أبى الحسن ابن بشار (٢)

قال أحمد البرمكى : صدق البربهارى . لأن أويسا كان من الأبدال ، وأبا الحسن كان من المستخلفين ، والمستخلف أجل من البدل ، وأفضل عند الله . لأن

---

(١) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم المنافقين إلا بما يوحى الله إليه . ولكن ما أهون على الصوفية أن يغالوا فى تقديس شيوخهم ، ويخلعوا عليهم من صفات الرب سبحانه

(٢) هذا إذا كانت الآخرة بالأمانى . وسبحان الله تعالى ، وما هى هذه البركة المزعومة ؟

المستخلف فى الأرض مقامه مقام النبيين عليهم السلام . لأنه يدعو الخلق إلى الله. فبركته عائدة عليه وعلى كافة الخلق . وبركة البدل عائدة على نفسه

قال أحمد البرمكى : وسمعت ابن بشار يقول : إن كان لا بد من الأكل والنوم فنم نوم الوسنان ، وكل أكل المبرسَم

قال : وسمعته يقول : ما ينبغى لمن عصا الله أن يستكثر نعم الله

قال : وسمعته يقول ـ وذكر الاولياء ـ فقال : سقاهم بكأس الوداد ، ونشر أعلامهم فى البلاد .

قال : وقيل له : كيف الطريق إلى الله ؟ فقال : كما عصيت الله سرًّا تطيعه سرًّا ، حتى يدخل إلى قلبك طرائف البر

ودخل أبو محمد بن أخى معروف الكرخى على ابن بشار، وعليه جبة صوف فقال له ابن بشار : يا أبا محمد ، صَوَّفت قلبك أو جسمك ؟ صَوِّف قلبك والبس القُوهِيَّ على القوهى

وقال أبو على النجاد : سمعت أبا الحسن بن بشار يقول : ما أعيب على رجل يحفظ لأحمد بن حنبل خمس مسائل أن يستند إلى بعض سوارى المسجد و يفتى الناس بها

وتوفى لسبع خلون من شهر ربيع الأول سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة . ودفن بالعقبة قريبا من النجمى ، وقبره الآن ظاهر يتبرك الناس بزيارته (١)

---

(١) لا حول ولا قوة إلا بالله . إن التبرك بزيارة القبور : هو الشرك الذى ولده الصوفية بغلوهم فى شيوخهم حتى قدسهم الأتباع أحياء وأمواتا . ونسأل الله أن يطهر الأرض من كل الأوثان الظاهرة المسماة قبورا ومشاهد التى تدعو الناس بظهورها إلى زيارتها والتبرك بها ، وأن يعود الناس إلى هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما رواه مسلم عن أبى الهياج الأسدى عن على رضى الله عنه

باب الميم من الطبقة الثانية

٦٠٠ـ **محمد بن أحمد** بن الحسن بن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله ، أبوعلى المعروف بابن الصواف .

سمع إسحاق بن إبراهيم الحربى ، و بشر بن موسى بن عبد الله الأسدى وأبا إسماعيل الترمذى ، وعبد الله بن إمامنا أحمد فى آخرين .

روى عنه الدارقطنى ، وأبو الحسن بن رزقويه وأبو الحسن بن بشران ، ومحمد ابن أبى الفوارس وغيرهم .

أخبرنا أحمد الخطيب ـ قراءة ـ قال : سمعت محمد بن أحمد بن أبى الفوارس يقول : سمعت الدارقطنى يقول : ما رأت عيناى مثل أبى على بن الصواف ورجل آخر بمصر ، لم يسمه أبو الفتح

و به قال : سمعت أبا بكر الزمانى يقول : توفى ابن الصواف فى سنة تسع وخمسين وثلاثمائة

وبه قال ابن أبى الفوارس : توفى ابن الصواف لثلاث خلون من شعبان سنة تسع وخمسين وثلاثمائة . وله يوم مات تسع وثمانون سنة . لأن مولده فى شعبان سنة سبعين ومائتين . وكان ثقة مأمونا من أهل التحرز . ما رأيت مثله فى التحرز

٦٠١ ـ **محمد بن أحمد** بن صالح بن أحمد بن حنبل ، يكنى أبا جعفر .

حدث عن عم أبيه عبد الله بن أحمد ، وعن أبيه أحمد بن صالح ، وعن عمه زهير بن صالح ، وعن إبراهيم بن خالد الهجستانى ، وعمر بن مرداس الرونقى ، و إبراهيم بن سعدان الأصبهانى فى آخرين

روى عنه جماعة . منهم : أبوالقاسم عبد الله بن إبراهيم الأسندونى، ومحمد بن إسماعيل الوراق ، والدارقطنى : سمع إملاءه فى مجلس أبى محمد البربهارى

أخبرنا أبو بكر المؤرخ حدثنا أبوالقاسم الأزهرى ـ إملاء فى مجلس البربهارى ـ

حدثنا أبي أحمد بن صالح حدثنا جدى أحمد بن حنبل حدثنا روح بن عبادة عن مالك بن أنس عن سفيان الثورى عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد »

قرأت فى كتاب أبى جعفر محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل حدثنى عمى زهير بن صالح قال: قرأ علىّ أبى صالح بن أحمد هذا الكتاب وقال: هذا كتاب عمله أبى رضى الله عنه فى مجلسه ، ردًّا على من احتج بظاهر القرآن ، وترك مافسره رسول الله صلى الله عليه وسلم ودل على معناه ، وما يلزم من اتباعه صلى الله عليه وسلم وأصحابه رحمة الله عليهم . قال أبو عبد الله : إن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه بعث محمدا نبيه صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون . وأنزل عليه كتابه الهدى والنور لمن اتبعه . وجعل رسوله صلى الله عليه وسلم الدال على معنى ما أراد من ظاهره وبالسنة ، وخاصه وعامه ، وناسخه ومنسوخه ، وماقصد له الكتاب

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المعبر عن كتاب الله ، الدال على معانيه . شاهده فى ذلك أصحابه ، من ارتضاه الله لنبيه واصطفاه له . ونقلوا ذلك عنه . فكانوا هم أعلم الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم . وبما أخبر عن معنى ما أراه الله من ذلك بمشاهدتهم ماقصد له الكتاب . فكانوا هم المعبرين عن ذلك بعد رسول الله صلى الله عايه وسلم . وقال جابر بن عبد الله « ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شىء عملنا » فقال قوم : بل نستعمل الظاهر ، وتركوا الاستدلال برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يقبلوا أخبار أصحابه . وقال ابن عباس للخوارج «أتيتكم من عند أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرين والأنصار . ومن عند ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهره ، وعليهم نزل القرآن ، وهم أعلم بتأويله منكم . وليس فيكم منهم أحد » وذكر تمام الكتاب بطوله

وقال أبو جعفر : حدثنا عمى عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : قال أبى : رأيت البارحة فى النوم على بن عاصم فأولت ذلك . علياً علواً ، وعاصم عصمه الله

وقال أبوجعفر : حدثنا أبو حفص عمر بن معبد الأصبهانى وأبو يعقوب إسحاق ابن إبراهيم الأصبهانى قالا : حدثنا محمد بن إدريس قال : سمعت أبا حفص عمرو ابن على الفلاس قال: شكوت إلى أبى عاصم النبيل رجلا ، فقلت : إذا أنا كلمته أثمت ، وإذا تركته استرحت ، فأنشدنى أبو عاصم :

وفى الأرض منجاة وفى الصوم راحة

وفى النـاس أبدال سواك كثيرة

ثم قال : حدثتنى زينب بنت أبى طليق أم الحصين العابسية قالت : حدثتنى الصحيحة قالت : قلت لعائشة رحمها الله : إنه فى جيرانى قوم يكرمونى، ولى قرابات يهينونى ، فقالت : أكرمى من أكرمك ، وأهينى من أهانك .

أخبرنا أحمـد المصنف ، قال : حدثنى عبيد الله بن أبى الفتح عن طلحة ابن محمد بن جعفر ، أن محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن حنبل مات سنة ثلاثين وثلاثمائة . رحمهم الله .

٦٠٢ ـ محمد بن حمدان بن حماد أبو بكر الصيدلانى سمع أبا بكر المروذى وأبا الأشعث أحمد بن المقدام العجلى ، وفضل بن يعقوب الرجامى ، وعبد الله ابن روح المدائنى .

روى عنه محمد بن خلف بن حبان الخلال ، ومحمد بن المظفر ، وأبو القاسم ابن النحاس المقرى ، وأبو عمر بن حيويه .

وذكره ابن ثابت فى كتابه فقال : كان ثقة بنفقة على مذهب أحمد بن حنبل .

أخبرنا أحمد المؤرخ قراءة أخبرنى أبو القاسم الأزهرى حدثنا محمد بن العباس الخراز حدثنا محمد بن حمدان بن حماد أبو بكر الصيدلانى حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام حدثنا فضيل بن عياض حدثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس (يعلم السر وأخفى) قال « يعلم ماتسر فى نفسك ، و يعلم ماتعمل غداً »

و به قال : أخبرنا البرقانى أخبرنا أبو بكر محمد بن خلف بن حبان الخلال ،

قال أبو بكر : محمد بن حمدان الصيدلانى حنبلى ثقة .

قرأت فى كتاب الخطيب : أخبرنا محمد بن عمر بن بكير أخبرنا إسماعيل بن على الفحام حدثنا أبو بكر الصيدلانى حدثنا أبو بكر المروذى حدثنا الحسين بن شبيب الآجرى وكان هذا من النساك المذكورين ــ حدثنا أبو حمزة الأسلى بطرسوس ــ حدثنا وكيع حدثنا أبو إسرائيل عن أبى إسحاق عن عبد الله بن خليفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الكرسى الذى يجلس عليه الرب ما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع ، وإن له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد » قال أبو بكر المروذى : قال لى على بن شبيب ، قال لى أبو بكر بن أبى مسلم العابد ــ حين قدمنا إلى بغداد ــ أخرج ذاك الحديث الذى كتبناه عن أبى حمزة ، فكتبه أبو بكر ابن مسلم بخطه ، وسمعناه جميعاً ، فقال أبو بكر بن أبى مسلم : إن الموضع الذى يفضل لمحمد صلى الله عليه وسلم ليجلسه عليه .

قال أبو بكر الصيدلانى : من رد هذا فإنما أراد الطعن على أبى بكر المروذى وعلى أبى بكر بن أبى مسلم العابد .

قرأت فى كتاب الوالد السعيد أنه مات سنة عشرين وثلاثمائة .

٦٠٣ ــ **محمد بن عبد الواحد** بن أبى هاشم ، أبو عمر اللغوى الزاهد المعروف بغلام ثعلب ، سمع إبراهيم الحربى ، وأحمد بن عبيد الله النرسى ، وموسى بن إسماعيل سهل الوشا فى آخرين ، روى عنه أبو الحسن بن رزقويه ، وأبو الحسن ابن بشران ، وأبو على بن شاذان وغيرهم .

أخبرنا أحمد البغدادى ــ قراءة ــ أخبرنا عبد الصمد بن محمد الخطيب ، حدثنا الحسن بن الحسين الهمذانى الفقيه قال : سمعت أبا الحسن بن المرذبان يقول : كان ابن ماسى من دار كعب يُنفِذ إلى أبى عمر بغلام ثعلب وقتاً بعد وقت

كفايته لما ينفق لنفسه ، فقطع عنه ذلك مدة لعذر . ثم أنفذ إليه بعد ذلك جملة ما كان فى رسمه ، وكتب إليه رقعة يعتذر إليه من تأخر ذلك عنه فرده ، وأمر مَن بين يديه أن يكتب على ظهر رقعته : أكرمتنا فملكتنا ثم أعرضت عنا فأرحتنا

أخبرنا أبو بكر البغدادى أخبرنى عامر بن عمر الكلوذانى قال : سمعت أبا عمر محمد بن عبد الواحد الزاهد غلام ثعلب يقول : ترك قضاء حقوق الإخوان مذلة وفى قضاء حقوقهم رفعة ، فاحمدوا الله على ذلك ،وسارعوا إلى قضاء حوائجهم ومسارِّهم تكافؤا عليه .

أخبرنا أحمد نزيل دمشق قال : سمعت غير واحد يحكى عن أبى عمر الزاهد أن الأشراف والكبار وأهل الأدب كانوا يحضرون عنده ليسمعوا منه كتب ثعلب وغيرها، وكان له جزء قد جمع فيه الأحاديث التى تروى فى فضائل معاوية ، فكان لا يترك معاوية واحد منهم يقرأ عليه شيئاً حتى يبدأ بقراءة ذلك الجزء ثم يقرأ بعده ماقصد له .

و به حدثنا على بن أبى على عن أبيه قال : ومن الرواة الذين لم ير قط أحفظ منهم : أبو عمر محمد بن عبد الواحد غلام ثعلب . أملى من حفظه ثلاثين ألف ورقة لغة فيما بلغنى ، وجميع كتبه التى فى أيدى الناس إنما أملاها بغير تصنيف .

و به قال : سمعت أبا القاسم عبد الواحد بن برهان الأسدى يقول : لم يتكلم فى علم اللغة أحد من الأولين والآخرين أحسن من كلام أبى عمر الزاهد ، قال : وله كتاب غريب الحديث صنفه على مسند أحمد بن حنبل ، وجعل نسخته حدًّا .

أنبأنا أبو الحسين بن النقور قال : أخبرنا أبو القاسم الصيدلانى قال : أخبرنا أبوعمر محمد بن عبد الواحد قال : أخبرنى أبو على القاضى قال : سمعت على بن الموفق يقول : كان لى جار مجوسى اسمه شهر يار ، فكنت أعرض عليه الإسلام فيقول : نحن على الحق ، فمات على المجوسية . فرأيته فى النوم ، فقلت له ما الخبر ؟ فقال : نحن فى قعر جهنم ، قال : قلت : تحتكم قوم ؟ قال : نعم قوم منكم ، قال : قلت : من أى الطوائف منا ؟ قال : الذين يقولون القرآن مخلوق .

أنبأنا على البندار عن أبى عبد الله بن بطة قال : سألت أبا عمر محمد بن عبد الواحد . صاحب اللغة عن قول النبى صلى الله عليه وسلم « ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره » فقال : الحديث معروف وروايته سنة ، والاعتراض بالطعن عليه بدعة ، وتفسير الضحك تكلف و إلحاد ، فأما قوله « وقرب غيره » فسرعة رحمته لكم . وتغيير مابكم من ضر .

وتوفى سنة خمس وأربعين وثلاثمائة فى ذى القعدة ، ومولده سنة إحدى وستين ومائتين .

٦٠٤ ـ محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ، أبو بكر بن الأنبارى النحوى كان من أعلم الناس بالنحو والأدب ، وأكثرهم حفظاً له . سمع من إسماعيل بن إسحاق القاضى ، وأحمد بن الهيثم بن خالد البزار ، و إبراهيم الحربى . وكان صدوقاً فاضلا ، دينا خيراً ، من أهل السنة . وصنف كتباً كثيرة فى علوم القرآن والشكل ، والوقف والابتداء ، والرد على من خالف مصحف العامة ، وغريب الحديث ، وغير ذلك .

روى عنه أبو عمر بن حيويه ، والدارقطنى، وابن سويد وأبو عبد الله بن بطة وكتب عنه ووالده حى . وكان يملى فى ناحية المسجد ، ووالده فى ناحية أخرى قرأت على المبارك قلت له : أخبرنى إبراهيم الفقيه أخبرنا أبو عبد الله بن بطة قال: سئل أبو بكر بن الأنبارى عن الاستثناء فى الإيمان ؟ فقال : نحن نستثنى فنقول : نحن مؤمنون إن شاء الله ، فراجعه السائل فى ذلك وعلل عليه الجواب . فأجابه أبو بكر وتراجعا فى الكلام . فقال له أبو بكر بن الأنبارى : هذا مذهب إمامنا أحمد بن حنبل رضى الله عنه .

قال ابن بطة : فرأيت الخراسانى انصرف وهو يقول : استعدى الشيخ .

قال البرمكى : وسمعت هذه الحكاية من أبى أحمد السراج النحوى أيضاً . وذكر أنه سمعها من ابن الأنبارى .

قرأت فى كتاب الخطيب بإسناده قال : أبو على إسماعيل بن القاسم القالى كان أبو بكر بن الأنبارى يحفظ فيما ذكر ثلاثمائة ألف بيت شاهد فى القرآن .

وقال حمزة بن طاهر الدقاق : كان أبو بكر بن الأنبارى على كتبه المصنفة ومجالسه المشتملة على الحديث والأخبار والتفاسير والأشعار كل ذلك من حفظه .

قال حمزة : وحدثنى أبى عن جدى : أن أبا بكر بن الأنبارى مرض. فدخل عليه أصحابه يعودونه فرأوا من انزعاج ابنه وقلقله عليه أمرا عظيما . فطيبوا نفسه ورجوه عافية أبى بكر . فقال لهم : كيف لا أقلق وأنزعج لعلة من يحفظ جميع ما ترون . وأشار لهم إلى خيبرى مملوءاً كتباً .

وقال محمد بن جعفر التميمى النحوى : قال أبو الحسن العروضى : اجتمعت أنا وأبو بكر بن الأنبارى عند الراضى على الطعام . وكان قد عرف الطباخ ما يأكل أبو بكر فكان يسوى له قلية يابسة . قال: فأكلنا نحن من ألوان الطعام وأطايبه ، وهو يعالج تلك القلية . ثم فرغنا وأتينا بحلواء فلم يأكل منها شيئا . وقام وقمنا إلى الحيس ، وقمنا نحن إلى حيس ماء فشربه ، ولم يشرب ماء إلى العصر . فلما كان من العصر قال للغلام : الوظيفة ، فجاءه بماء من الحب ، وترك الماء المزمل بالثلج . فغاظنى أمره . فصحت صيحة . فأمر أمير المؤمنين بإحضارى . وقال : ما قصتك ؟ فأخبرته . وقلت : هذا يا أمير المؤمنين يحتاج أن يحال بينه و بين تدبير نفسه لأنه يقتلها ، لا يحسن عشرتها ، قال : فضحك ، وقال له : فى هذا لذة ، وقد جرت به العادة فصار إلفاً . فلن يضره . ثم قلت : يا أبا بكر ، لم تفعل هذا بنفسك ؟ فقال : أبقى على حفظى . فقلت له . قد أكثر الناس فى حفظك . فكم تحفظ ؟ قال : أحفظ ثلاثة عشر صندوقا .

وقال محمد بن جعفر التميمى النحوى : وهذا ما لا يحفظ لأحد قبله ولا بعده . وكان أحفظ الناس للغة ، ونحو وشعر وتفسير وقرآن ، فحدثت أنه كان يحفظ عشرين ومائة تفسير من تفاسير القرآن بأسانيدها .

وقال لنا أبو العباس بن يونس : كان آية من آيات الله فى الحفظ .

وقال لنا أبو الحسين العروضى : كان يتردد ابن الأنبارى إلى أولاد الراضى ، فكان يوما من الأيام ، وقد سألته جارية عن شيء من تفسير الرؤيا ؟ فقال : أنا حاقن . ثم مضى . فلما كان من غدٍ عاد ، وقد صار معبرا للرؤيا . وذاك أنه مضى من يومه ، وقد درس كتاب الكرمانى وجاء .

قال : وكان ابن الأنبارى يأخذ الرطب يشمه ، ويقول : أما إنك لطيب . وكان أطيب منك حفظ ما وهب الله لى من العلم .

قال محمد بن جعفر : ومات ابن الأنبارى ولم نجد من تصنيفه إلا شيئاً يسيرا وذاك أنه كان يملى من حفظه . وقد أملى كتاب غريب الحديث ، قيل : إنه خمس وأربعون ألف ورقة ، وكتاب شرح الكافى وهو نحو ألف ورقة ، وكتاب الهاءات وهو نحو ألف ورقة . وكتاب الأضداد . وما رأيت أكبر منه ، وكتاب المشكل أملاه ، وبلغ إلى سورة طه وما أتمه . والجاهليات تسعمائة ورقة . والمذكر والمؤنث ما عمل أحد أتم منه . وعمل رسالة المشكل ردا على ابن قتيبة وأبى حاتم وتقصًا لقولهما .

وحدثت عنه : أنه مضى يوماً إلى النخاسين وجارية تعرض ، حسنة كاملة الوصف . قال: فوقعت فى قلبى . ثم مضيت إلى دار أمير المؤمنين الراضى، فقال لى: أين كنت إلى الساعة ؟ فعرفته . فأمر بعض أسبابه فمضى فاشتراها ، وحملها إلى منزلى . فجئت فوجدتها : فعلمت الأمر . كيف جرى . فقلت لها : كونى فوق إلى أن أستبرئك ، وكنت أطلب مسألة قد اختلت على . فاشتغل قلبى عن علمى فقلت للخادم : خذها امضى بها إلى النخاسين ، فليس قدرها أن يشتغل بها قلبى عن علمى . فأخذها الغلام . فقالت : دعنى أكلمه بحرفين . فقالت : أنت رجل لك محل وعقل . فإذا أخرجتنى ولم تبين لى ذنبى لم آمن أن يظن الناس بى ظناً قبيحاً ، فعرفنيه قبل أن تخرجنى . فقلت لها : مالك عندى عيب ، إنك

شغلتيني عن علمي . فقالت : هذا سهل عندي . قال : فبلغ الراضي أمره . فقال : لا ينبغي أن يكون العلم في قلب أحد ، أحلى منه في صدر هذا الرجل .

قرأت في بعض التواريخ : أن أبا بكر بن الأنباري أكل في علة موته كل ما كان يشتهي ، وقال : هي علة الموت .

أخبرنا علي البندار عن أبي عبد الله بن بطة ، قال : حدثنا أبو بكر ابن الأنباري حدثنا أحمد عن الهيثم بن خالد حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان عن قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بعثت أنا والساعة كهاتين ـ وأشار بمسبحته والوسطى » .

وبه قال : حدثنا الحرث حدثنا يعلى بن عبد الحكم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتموا الركوع والسجود . والله إني لأراكم من خلفي كما أراكم من بين يدي » .

ومات أبو بكر بن الأنباري ليلة النحر من ذي الحجة سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة .

ومولده سنة إحدى وسبعين ومائتين .

ومن جملة كلامه : اللهم إنك خلقت الخلائق بعلمك، واخترت منهم صفوتك فجعلتهم أمناء على وحيك ، وخزنة على أمرك ، ونطقاء وسفراء بينك وبين خلقك ، ودعاة إلى الإسلام الذي اتخذته ديناً لإظهار حقك ، وإيضاح سبيلك ديناً رضيته لنفسك ، وأمرت به ملائكتك ، وأنزلت فيه وحيك ، ودعوت إليه جميع خلقك ، فأكرمت به من دخل فيه ، وعصمت به من لجأ إليه ، لاتقبل ديناً غيره ، ولا ترضى عملا إلا من أهله . فمضت رسلك في الأمم مبلغين رسالاتك طائعين لأمرك حتى انتهت نبوتك ، وأفضت كرامتك ورحمتك إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فانتخبته واختصصته ، وائتمنته على وحيك ، وأرسلته يارب في أشرف زمان، وخير أوان ، بالمنهاج الواضح ، والمتجر الرابح ، والميزان الراجح ، والعمل الصالح ،

والسعى ورمى الجمار ، والتأنى والوقار ، والشهادة والإقرار ، ومعاندة الكفار ، و بغض الأشرار ، واجتناب الفجار ، ومرافقة الأبرار ، ومواصلة الأخيار ، ومناسلة الأطهار ، والعود النضير ، والفقه الكثير ، والبحر الغزير ، والاسم الكبير ، والحق الظاهر ، والعز القاهر ، والنجم الزاهر ، والثوب الطاهر ، والكتاب الناطق ، والوعد الصادق ، والشهاب المتألق ، والفرع الباسق ، و إغاثة الملهوف ، والقلب الرءوف ، والأمر بالمعروف ، والأمان والأدب ، والشرف والحسب ، والصلاة المفروضة ، والزكاة المقبوضة ، والهرولة والهجرة ، والقلائد والعمرة ، والمداراة والمتعة ، والنرس والنجيب ، والبردة والقضيب ، والفضل المشهور ، والعلم المنشور ، والبهاء والنور ، والرحمة والحبور ، والسمت والطهور ، والسنن والبيان ، وشهرر مضان ، والإقامة والأذان ، والمثانى والقرآن ، والبر والإحسان ، وشرائع الإيمان ، والصفا والمروة ، وخاتم النبوة ، والصلاة والطاعة، والجمعة والجماعة ، والقبلة والشفاعة ، على حين فترة من الرسل ، وطموس من السبل ، وفضلته بالعز والبهاء . ومن الدرجات بالعلى ، ومن المراتب بالعظمى . فأخمد الله به نار الضلالة ، ومحا به رسم الجهالة . فصلى الله عليه من مضجع معقود ، ومن محمود ، وعلى أهل بيته السادة الطاهرين ، وعلى أصحابه المنتخبين الخيرين الفاضلين ، وعلى أزواجه الطاهرات أمات المؤمنين . وعلينا معهم برحمتك يا أرحم الراحمين .

٦٠٥ ـ **محمد بن مخلد** بن حفص أبو عبد الله الدورى العطار . صحب جماعة من أصحاب إمامنا أحمد ، وحدث عنهم . منهم : صالح بن إمامنا أحمد ، وأبو داود السجستانى ، وأبو بكر المروذى ، وزكريا بن يحيى الناقد ، وغيرهم . سمع أبا التائب سالم بن جنادة ، و يعقوب الدورقى ، والفضل بن يعقوب الرخامى وعليا ومحمدا ابنى اشكاب ، ومحمد بن عثمان بن كرامة ، والحسن بن عرفة ، ومسلم بن الحجاج فى آخرين .

حدث عنه أبو عبد الله بن بطة ومحمد بن الحسين الآجرى ، وأبو العباس ابن عقدة ، والدارقطنى، وأبوحفص بن شاهين ومن فى طبقتهم و بعدهم . وذكره ابن ثابت وأثنى عليه .

ومولده سنة ثلاث وثمانين ومائتين .

وكان ينزل فى الدور — وهى محلة فى آخر بغداد ، بالجانب الشرقى فى أعلا بغداد — فقال له يوما بعض أصحاب الحديث : لو زدتنا فى القراءة ؟ فإن موضعك بعيد ، ويشق علينا المجىء إليك فى كل وقت . فقال ابن مخلد : من هذا الموضع كنت أمضى إلى المحدثين . فأسمع منهم ، أو كما قال .

أخبرنا الخطيب أخبرنا محمد بن عبد العزيز البردعى أخبرنا محمد بن أحمد ابن عمران حدثنا أبو عبد الله بن مخلد العطار قال : ماتت والدتى فأردت أن أدفنها فى مقبرة درب الريحان . فنزلت ألحدها أنا . فانفرجت لى فرجة عن قبر بلزقها فإذا رجل عليه أكفان جدد ، على صدره طاقة ياسمين رطبة فأخذتها فشممتها . فإذا هى أذكى من المسك ، وشمها جماعة كانوا معى فى الجنازة . ثم رددتها إلى موضعها وشددت الفرجة .

سئل الدارقطنى عنه ؟ فقال : ثقة مأمون .

ومات سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة . وقد استكمل سبعاً وتسعين سنة وثمانية أشهر وأحداً وعشرين يوماً .

أول الطبقة الثالثة

٦٠٦ — أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل البرمكى . صحب جماعة ممن صحبوا من صحب إمامنا أحمد وتخصص لصحبة أبى الحسن بن بشار . وحكى عنه أشياء قد ذكرنا بعضها فى أخبار أبى الحسن بن بشار . ونذكر الآن فى هذه الترجمة ما أغفلناه هناك .

من ذلك قال : سمعت أبا الحسن بن بشار يقول : اقبل منى ما أقول لك .

انظر إن اشتهيت باقلا حارًّا أو بارداً فلا تسأل سوى الله ، فإنه يقضى حاجتك . ولا تسأل سواه .

قال : وسمعته يقول : بلغنى عن المتوكل رحمه الله أنه كان ذات يوم جالساً وولدان له يلعبان بين يديه . فضرب أحدهما الآخر . فقال خذها منى وأنا الغلام الهاشمى العباسى . ثم إنهما لعبا فضر به الآخر ، ثم قال : خذها منى ، وأنا الغلام الحنبلى . فسرَّ بذلك المتوكل وأقطعه .

قال : وسمعته فى مجلسه يذكر أبناء الإخوة وينعتهم ، وهو يقول : إن حضروا لم يعرفوا . وإن غابوا لم يفقدوا . ثم قال : جرابه بطنه والله ذخره .

قال : وكنت أسمعه يقولُ فى دعائه إذا دعا : أعطيت فأجزلت العطاء ، وعافيت فصرفت البلاء ، وكثرت علينا منك اللألاء والنعماء . فأى أياديك نذكر ؟ أم أى نعمائك نشكر ؟ جميل ما ظهرت ، أم قبيح ماسترت ؟ نطيعك فتشكر ، ونعصيك فتستر . ونسأل فتعطى ، ونستكفى فتكفى . فلك الحمد على جميل ماأظهرت . ولك الحمد على قبيح ما سترت . عجباً لمن عرفك كيف يألف غيرك ؟ من ذا الذى عرفك حق معرفتك ؟ أم من ذا الذى قدرك حق قدرك ؟ سبحانك .

٦٠٧ ـ إبراهيم بن إسحاق الشيرجى صاحب المروذى . حدث عنه ابن الجندى والمخلص . ومات سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة . وصلى عليه حمزة بن القاسم الهاشمى .

٦٠٨ ـ عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد أبو القاسم الخرقى . قرأ العلم على من قرأه على أبى بكر المروذى ، وحرب الكرمانى ، وصالح ، وعبد الله ابنى إمامنا . له المصنفات الكثيرة فى المذهب ، لم ينتشر منها إلا المختصر فى الفقه لأنه خرج عن مدينة السلام لما ظهر سب الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين . وأودع كتبه فى درب سليمان ، فاحترقت الدار التى كانت فيها الكتب ولم تكن انتشرت لبعده عن البلد .

قرأ عليه جماعة من شيوخ المذهب ، منهم أبو عبد الله بن بطة ، وأبو الحسين التميمى ، وأبو الحسين بن شمعون ، وغيرهم .

قرأت بخط أبى إسحاق البرمكى: أن عدد مسائل المختصر ألفان وثلاثمائة مسألة .

وقرأت بخط أبى بكر عبدالعزيز على نسخة مختصر الخرقى يقول عبدالعزيز : خالفنى الخرقى فى مختصره فى ستين مسألة ولم يسمها ، فتتبعت أنا اختلافها . فوجدته فى ثمانية وتسعين مسألة .

المسألة الأولى

قال الخرقى : وإذا كان معه فى السفر أتان نجس وطاهر ، واشتبها عليه أراقهما وتيمم وهى منصوصة . و به قال أبو حنيفة . ووجّهها : أن معه ماء طاهراً بيقين ، فلم يجز التيمم مع وجوده ،كما لو كان عالماً به . وفيه رواية ثانية : لا تجب الإراقة . اختارها أبو بكر . ووجهتها : أن وجود المـاء الطاهر إذا تعذر استعماله فبقاؤه لا يمنع التيمم ،كالماء الذى يحتاج إلى شربه .

المسألة الثانية

قال الخرقى : ويكره أن يتوضأ فى آنية الذهب والفضة . فإن فعل أجزأه . و به قال أكثرهم . ووجهها : أن النهى عن استعمالها لايختص بالطهارة . لأنه عام فى الأكل والشرب ، والطيب والوضوء . فلم يؤثر فى فساد العبادة . وقال أبو بكر : الوضوء باطل . وهو أصح ؛ لقوله عليه الصلاة و السلام « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد » ولأنه توضأ من إناء محرم : فلم يصح ، كما لو توضأ من جلد ميتة لم يدبغ .

المسأله الثالثة

قال الخرقى : والسواك سنة . ثم عقب ذلك بغسل اليدين عند القيام من نوم الليل . و به قال أكثرهم ، لأنه قيام من نوم ؛ فلا يوجب غسل اليدين ، كالقيام

من نوم النهار . وقال أبو بكر : يجب غسلهما . وهى الرواية الصحيحة ، لما روى أبو داود بإسناده عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا قام أحدكم من نوم الليل . فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات . فإنه لا يدرى أين باتت يده » .

المسألة الرابعة

ذكر الخرقى عقيب ذلك : التسمية ، وأنها سنة فى الطهارة ، وبها قال أكثرهم ، لأنه لما لم يجب الذكر فى آخرها : لم يجب فى أولها ، كالصيام .

وقال أبو بكر : التسمية واجبة . وهى الرواية الصحيحة ؛ لما روى أحمد بإسناده عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاوضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

المسألة الخامسة

قال الخرقى : والخشب والخرق وكل ما أنقى به فهو كالأحجار . وبه قال أكثرهم . لما روى الدار قطنى بإسناده عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا قضى أحدكم حاجته فليستنج بثلاثة أعواد ، أو ثلاثة أحجار ، أو ثلاثة حثيات من الماء » .

وقال أبو بكر : لايجزى إلا الأحجار . وبه قال أبوداود ؛ لما روى البخارى بإسناده عن عبد الله قال « أتى النبى صلى الله عليه وسلم الغائط ، فأمرنى أن آتيه بثلاثة أحجار » والأمر على الوجوب . ولأنها عبادة تتعلق بالأحجار . فلا يقوم غيرها مقامها . دليله رمى الجمار .

المسألة السادسة

قال الخرقى : والحجر الكبير الذى له ثلاث شعب يقوم مقام الثلاثة الأحجار لأن القصد تجفيف النجاسة بضرب من العدد . وهذا المعنى موجود فى الحجر الكبير ، كما لو وجد بثلاثة صغار .

وقال أبو بكر : لا بد من ثلاثة أحجار ، وهى الرواية الثابتة عن أحمد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مسعود « ائتنى بثلاثة أحجار » ولم يفرق .

المسأله السابعة

قال الخرقى : وإذا أسلم الكافر وجب عليه الغسل ، وهو المنصوص لما روى أحمد بإسناده « أن قيس بن عاصم لما أسلم أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغتسل » والأمر على الوجوب . وذكر الوالد السعيد : أن أبا بكر قال : يستحب الغسل إذا لم يكن جنبا فى حال كفره . وبه قال أكثرهم ؛ لأنه معنى يحقن به الدم ، فلم يوجب الغسل . دليله : عقد الذمة .

وقد رأيت أنا فى كتاب التنبيه لأبى بكر : إيجاب الغسل .

المسألة الثامنة

أوجب الخرقى طلب الماء فى حق المتيمم ، وهى الرواية الصحيحة . وبها قال مالك والشافعى ؛ لأن كل أصل وجب طلبه إذا غلب على الظن وجوده وجب ، وإن لم يغلب كالنص فى الأحكام .

والرواية الثانية : لا تجب . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة ، لأنه غير عالم بموضع الماء . فله التيمم كما لو طلب فلم يجد .

المسألة التاسعة

قال الخرقى: ولو أحدث مقيما . ثم مسح مقيما ، ثم سافر : أتم على مسح مقيم . ثم خلع . وهى الرواية الصحيحة . وبها قال الشافعى ؛ لأنها عبادة يختلف قدرها بالحضر والسفر: فإذا تلبس بها فى الحضر ، ثم سافر : غلب حكم الحضر ، كالصلاة

والثانية : يمسح مسح مسافر ، وبها قال أبو حنيفة . اختارها أبو بكر وأستاذه الخلال . وقال الخلال : رجع أحمد عن الأولة لأن السفر موجود ، مع بقاء المدة . فجاز أن يمسح مسح مسافر ، كما لو أنشأ المسح فى السفر .

المسألة العاشرة

قال الخرقى : إذا غاب الشفق ـوهو الحمرةـ فى السفر ، وفى الحضر البياض؛ لأن فى الحضر قد تنزل الحمرة فتواريها الجدران ، فيظن أنها قد غابت . فإذا غاب البياض فقد تيقن . ووجبت عشاء الآخرة . فذكر الخرقى وجه ما قال .

وقال أبو بكر فى التنبيه : يصلى المغرب إذا غابت الشمس إلى أن يغيب الشفق . وهو الحمرة فى الحضر والسفر . و به قال أبو يوسف ومحمد والشافعى . وقال أبو حنيفة : هو البياض ، حضراً أو سفراً .

وجه قول أبى بكر : ما روى الدارقطنى بإسناده عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الشفق الحمرة . فإذا غاب الشفق فقد وجبت الصلاة ».

المسألة الحادية عشرة

قال الخرقى : إذا اشتد الخوف ، وهو مطلوب ابتدأ الصلاة إلى القبلة ، وصلى إلى غيرها راجلا وراكباً ، يومىء إيماء على قدر الطاقة و يجعل سجوده أخفض من ركوعه ، وسواء كان مطلوباً أو طالباً يخشى فوات العدو . وهى الرواية الصحيحة ؛ لأن المقصود الاحتراز والنكاية فى العدوّ . فإذا جاز تركها للتحرز كذلك النكاية . والثانية لا يجوز . اختارها أبو بكر . وبها قال أكثرهم لقوله تعالى (فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً) فشرط الخوف فى ذلك . وهو فى هذه الحالة آمن .

المسألة الثانية عشرة

اختلفت الرواية عن أحمد فى حَدِّ الرفع : على ثلاث روايات . إحداها : إلى المنكبين . وبها قال مالك والشافعى و إسحاق . والثانية : حتى يحاذى أذنيه . اختارها أبو بكر . و بها قال أبو حنيفة . والثالثة : الكل سواء . اختارها الخرقى وأبو حفص العكبرى . وجه الأدلة ـ اختارها الوالد السعيد ـ ماروى أحمد بإسناده عن ابن عمر قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة

رفع يديه حتى يحاذى منكبيه ، و إذا أراد أن يركع ، و بعد مايرفع . ولا يرفع بين السجدتين » قال : لا يعدل بحديث ابن عمر شيئاً . وأخرجه البخارى . ووجه الثانية : أن فى رواية وائل بن حجر ومالك بن الحويرث « أنه رفع يديه إلى حيال أذنيه » وروى « إلى فروع أذنيه » ووجه الثالثة : أن الكل مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم . فدل على أن الجميع سواء .

المسألة الثالثة عشرة

قال الخرقى: و يستحب لأم الولد أن تغطى رأسها فى الصلاة ، وقال أبو بكر: أم الولد كالحرة فى وجوب الستر . وجه قول الخرقى : أنهـا تضمن بالقيمة فهى كالأمة القنّ ، و وجه قول أبى بكر : أنه قد استقرت الحرية فيها .

المسألة الرابعة عشرة

قال الخرقى : و يقوم على صدور قدميه ، معتمداً على ركبتيه ، إلا أن يشق ذلك عليه . فيعتمد بالأرض . وهو أصح الروايتين . و به قال أبو حنيفة ؛ لما روى « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهض من الصلاة على صدور قدميه » والثانية : يجلس على إليتيه ، ثم يقوم . اختارها أبو بكر وشيخه . قال شيخه : رجع أحمد عن الأدلة . ووجه الثانية : ماروى طاووس قال : قلنا لابن عباس فى الإقعاء على القدمين ، فقال « هى سنة نبيك » وهذا يدل على أنه مسنون .

المسألة الخامسة عشرة

قال الخرقى : ومن ذكر صلاة وهو فى أخرى : أتمها وقضى المذكورة ، وأعاد التى كان فيها ، إذا كان الوقت مبقى . فإن خشى خروج الوقت اعتقد وهو فيها أن لا يعيدها . وقد أجزأته . و يقضى التى كانت عليه . وهى الرواية الصحيحة . و بها قال أبو حنيفة . ووجهها : أنا لو أوجبنا الترتيب ، مع ضيق الوقت أفضى إلى فوات الوقت فيهما . فلأن يفوت فى إحداهما ، و يستدرك فى الأخرى : أولى ،

وأجرى مجرى قضاء شهر رمضان ، إذا أدرك من عليه صومه : قدم صوم شهر رمضان على الصوم الفائت لهذه المزية .

والثانية : يجب الترتيب . اختارها أبو بكر وشيخه . و به قال مالك .

ووجهه : أنهما صلاتان . فكان الترتيب فيهما مستحقا .

دليله : لو كان الوقت واسعاً .

المسألة السادسة عشرة

قال الخرقى : وسجود القرآن أر بع عشرة سجدة . فى الحج منهما اثنتان .

فعلى هذه الرواية : ليس فى سورة (ص) سجدة . و به قال الشافعى ؛ لما روى الدارقطنى ــ بإسناده ــ عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سجدها نبي الله داود تو بة ، ونسجدها نحن شكراً »

والثانية : أنها من عزائم السجود . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة ومالك . لأنها لو كانت تسجد شكراً لقطعت الصلاة بفعلها .

المسألة السابعة عشرة

قال الخرقى : ومن ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فى التشهد الأخيرعامداً : بطلت صلاته ؛ لأنه لايمتنع أن يكون الشيء واجباً ، ويسقط بالسهو ، كالإمساك فى الصوم ، والوقوف بعرفة ، والتسمية على الذبيحة ، والطهارة .

وعن أحمد روايتان ، غير ما ذكر الخرقى . أصحهما : أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ركن ، لايسقط بالسهو . اختارها الوالد وشيخه وابن شاقلا ، وأبو حفص العكبرى . و به قال الشافعى ؛ لما روى النجاد ــ بإسناده ــ عن سهل بن سعد : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لاصلاة لمن لم يصل على محمد »

والرواية الأخرى : أنها سنة . اختارها أبو بكر . و بها قال أبو حنيفة ومالك وداود .

ووجهها : أنه جلوس موضوع للتشهد . فلا يجب فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، كالجلوس عقيب الركعتين من الصلاة الرباعية

المسألة الثامنة عشرة

قال الخرقي : ومن كان إماماً فشك ، فلم يدر : كم صلى ؟ تحرّى . فبنى على أكثر وهمه ، ثم سجد بعد السلام ، كما روى عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ــ فذكر دليل قوله .

وفيه رواية ثانية : يبنى على اليقين ، كالمنفرد ، ويسجد قبل السلام . اختارها أبو بكر ، والوالد السعيد . وبها قال أكثرهم ، لما روى أحمد ــ بإسناده ــ عن أبي سعيد الخدرى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا شك أحدكم فى صلاته ، فلم يدر : كم صلى؟ فليبن على اليقين ، حتى إذا استيقن : أن قدتم ، فليسجد سجدتين قبل أن يسلم . فإنه إن كانت صلاته وتراً : صارت شفعاً . وإن كانت شفعاً : صار ذينك ترغيما للشيطان »

المسألة التاسعة عشرة

قال الخرقي : ومن تكلم عامداً أو ساهياً : بطلت صلاته ، إلا الإمام خاصة . فإنه إذا تكلم . لمصلحة الصلاة لم تبطل صلاته . لأن بالامام حاجة إلى الكلام . لأنه يطرقه السهو . فلا يمكنه معرفه الصواب إلا بالسؤال عنه .

وعن أحمد روايتان ، سوى ماذكره الخرقي . أصحهما : تبطل الصلاة بكلام الإمام . اختارها أبو بكر ، والوالد السعيد ، وبها قال أكثرهم . لأنه كلام آدمي لغير النبي صلى الله عليه وسلم على وجه العمد . فأبطلها ، كما لو لم يكن لمصلحتها ، مثل رد السلام ، وتشميت العاطس .

والرواية الأخرى : يجوز فى حق الإمام والمأموم ، وبها قال مالك .

ووجهها : أن هذا من مصلحة صلاتهما ، فلم يبطلها ، كما لو نُبه الإمام على سهوه .

المسألة العشرون

قال الخرقى : والمنىُّ طاهر . وهى الرواية الصحيحة . اختارها الوالد السعيد ، وشيخه . و بها قال الشافعى وداود ، لما روى ابن عباس قال « سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن المنىِّ يصيب الثوب ؟ فقال : إنما هو بمنزلة المخاط والبزُاق . و إنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو إذ خرة » .

ونقل الخرقى رواية أخرى : أنه كالدم .

وقال أبو بكر فى التنبيه : إن كان رطباً غسل . و إن كان يابسا فُرِك . فمتى لم يفعل ذلك وصلى فيه : أعاد الصلاة . و به قال أبو حنيفة . وقال مالك : يغسل بكل حال .

وجه اختيار أبى بكر : ماروت عائشة رضى الله عنها قالت « أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغسل المنى من الثوب. إذا كان رطباً ، و بفركه إذا كان يابساً» وأمره على الوجوب .

المسألة الحادية والعشرون

قال الخرقى : ومن لم ينو القصر فى وقت دخوله إلى الصلاة لم يقصر . و به قال الشافعى . لقوله عليه الصلاة والسلام « إنما الأعمال بالنيات . و إنما لكل امرىء مانوى » وهذا لم ينو القصر .

وقال أبو بكر فى الخلاف : يصح القصر بغير نية .

ووجهه : أن المصلى على ضربين : متم ، ومقصر . ثم المتِمُّ : لايحتاج إلى نية الإتمام . كذلك المقصر .

المسألة الثانية والعشرون

قال الخرقى : ومن صلى الظهر يوم الجمعة ، ممن عليه حضور الجمعة ، قبل صلاة الإمام : أعادها ظهراً . و به قال الشافعى .

وقال أبو بكر فى كتاب التنبيه : لايجوز للمسافر ، ولا للمريض ، ولا من

هو مخاطب بالجمعة وغير مخاطب : أن يصلى ظهراً قبل صلاة الإمام الجمعة . ومن صلى لم يجزه ، وعليه الإعادة .

وجه قول الخرقى : أنه غير مخاطب بها . فجاز له فعلها قبل فراغ الإمام منها . لأنه لا مأثم عليه فى ترك إتيانها . فلم يلزمه تأخير فعلها إلى فراغهم من الجمعة .

ووجه قول أبى بكر : أنه لو حضر الجمعة لصحت منه ، وسقط عنه فرض الظهر . فلم يجز له فعلها قبل فراغهم منها .

دليله : من يجب عليه حضورها

المسألة الثالثة والعشرون

قال الخرقى : ومن فاتته صلاة العيد : صلى أربع ركعات ، كصلاة التطوع ، يسلم فى آخرها . لأنه مذهب على وابن مسعود .

وفيه رواية ثانية : يصلى كما يصلى الإمام ركعتين . اختارها أبو بكر فى التنبيه

ووجهها : أن أنس بن مالك « كان إذا لم يشهد العيد مع الناس بالبصرة جمع أهله وولده وصلى ركعتين »

وعن أحمد رواية ثالثة : أنه مخير بين الأربع والركعتين . لأنها قد أخذت شبهاً من صلاة الجمعة ، بدليل الخطبة والجهر وعدد الركعات ، وشبهاً من صلاة الفجر . لأنها أصل فى نفسها ، فلهذا خيرناه

المسألة الرابعة والعشرون

قال الخرقى: وإن كبر الإمام فى الصلاة على الميت خمساً : كبر المأموم بتكبيره . وبه قال زُفَر ، لما روى عن زيد بن أرقم « أنه كان يكبر على الجنائز أربعا ، وأنه كبر على جنازة خمساً ، فسألوه ؟ فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها » أخرجه مسلم وأبو داود .

وفيه رواية ثانية ــ وهى الصحية ــ يتابع الإمام إلى سبع ، اختارها أبو بكر ،

وابن بطة ، وأبو حفص العكبرى ، والوالد السعيد . لما روى عن عبد الله بن مسعود قال « ماحفظنا التكبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد كبر أربعاً ، وخمساً ، وسبعاً . فما كبر إمامك فكبر »

وفيه رواية ثالثة : لايتابع فى الخامسة . وبها قال أبو حنيفة والشافعى .

ووجهها : أن عمر جمع الناس على أربع ، كأطول الصلاة .

المسألة الخامسة والعشرون

قال الخرقى: والشهيد إذا مات فى موضعه لم يغسل، ولم يصل عليه ، ودفن . وهى الرواية الصحيحة . وبها قال الشافعى . لأن من لم يجب غسله مع الإمكان لم تجب الصلاة عليه ، كالسِّقط إذا ألقته ولما يتصور .

والثانية : يصلى عليه . اختارها أبو بكر فى التنبيه ، فقال : والناس كلهم يُغسَّلون، إلا الشهداء، إذا ماتوا فى المعركة لم يغسلوا . ويصلى عليهم ، كفعل النبى صلى الله عليه وسلم بأهل أحد . فذكر حجته . واختار ذلك شيخه ، وبه قال أبو حنيفة ومالك .

وفيه رواية ثالثة : أنه مخير فى الصلاة وتركها .

ووجهها : أن ابن مسعود قال « لم يصل النبى صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد » وروى غيره الصلاة . فتعارضا . فلهذا خيرناه .

المسألة السادسة والعشرون

قال الخرقى : ومن فاته شىء من التكبير قضاه متتابعاً ، وإن سلم مع الإمام ولم يقض : فلا بأس به .

وفى رواية أخرى : إن لم يقض لم تصح صلاته . اختارها أبو بكر . وبها قال أكثرهم .

وجه الأولة ــ وهى مذهب ابن عمر ، والحسن البصرى ، وأيوب السختيانى والأوزاعى ــ : ما روت عائشة رضى الله عنها قالت « يا رسول الله ، أصلى على

الجنازة ، ويخفى عليّ بعض التكبير ؟ فقال: ماسمعت فكبرى ، وما فاتك فلا قضاء عليك »

ووجه الثانية : أن كل تكبير قائماً مقام ركعة ، ولهذا لايجوز الاقتصار على أقل من أربع تكبيرات . ولو فاته بعض الركعات قضاه ، كذلك التكبيرات

المسألة السابعة والعشرون

قال الخرقى ، فى زكاة الإبل : إذا بلغت إحدى وتسعين: ففيها حِقّتان ، إلى عشرين ومائة . فإذا زادت على عشرين ومائة ، ففى كل أربعين : بنت لبون ، وفى كل خمسين : حقة .

قال الولد السعيد : فظاهر هذا : أن زيادة الواحدة على عشرين ومائة تُغَيِّر الفرض . فيكون فى كل أربعين : بنت لبون ، وفى كل خمسين : حقة . فيكون فيها ثلاث بنات لَبون . واختاره . وبه قال الشافعى وداود

ووجهه : ماروى ابن عمر « قال وجدنا فى كتاب عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى صدقة الإبل ــ وذكر الخبر ــ إلى أن قال : إلى عشرين ومائة . فإذا زادت واحدة ، ففى كل أربعين: ابنة لبون، وفى كل خمسين : حقة، طَروقة الفحل ، فيكون فيها ثلاث بنات لبون »

وفيه رواية ثانية : لايتغير الفرض إلا بزيادة عشر . فتكون الحقتان فى إحدى وتسعين ، إلى مائة وتسعة وعشرين . فإذا صارت مائة وثلاثين ففيها حقة وبنتا لبون . اختارها أبو بكر فى كتاب الخلاف . وبها قال أبو عبيد . وعن مالك : كالروايتين .

وجه الثانية : ماروواه ابن بطة ــ بإسناده ــ عن الزهرى قال « هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، التى كتب فى الصدقة . وهى عند آل عمر ابن الخطاب ــ وذكر الخبر إلى أن قال ــ فإذا كانت إحدى وتسعين : ففيهاحقتان طروقتا الفحل ، حتى تبلغ عشرين ومائة . فإذا كانت ثلاثين ومائة : ففيها حقة وبنتا لبون ــ وذكر الخبر »

المسألة الثامنة والعشرون

قال الخرقى ، فى زكاة الغنم : فى أربعين : شاة . فإذا صارت مائة وإحدى وعشرين : فشاتين . فإذا صارت مائتين وشاة : ففيها ثلاث شياه ، إلى ثلاثمائة . فإذا زادت : ففى كل مائة شاة . وهى الرواية الصحيحة . وبها قال أكثرهم .

ووجهها : ماروى ثمامة بن عبد الله بن أنس ــ أن جده أنسا حدثه «أن أبا بكر الصديق كتب له ــ لما وجهه إلى البحرين ، وذكره ــ ثم قال : وفى صدقة الغنم فى سائمتها ، إذا كانت أربعين ، إلى عشرين ومائة : شاة . فإذا زادت إلى أن تبلغ مائتين : ففيها شاتان . فإذا زادت على المائتين ، إلى ثلاثمائة : ففيها ثلاث شياه . فإذا زادت على ثلاثمائة : ففى كل مائة شاة » أخرجه البخارى .

وفيه رواية أخرى : إذا زادت على ثلاثمائة شاة : ففيها أربع شياه . ثم كذلك ، كلما زادت على المائة واحدة : ففيها شاة . اختارها أبو بكر .

ووجهها : أنه لما حُدَّ الوَقْص بهذا الحد : دل على أن الفرض يتعلق بالزيادة . إذ لو كان الفرض لايتعلق بالزيادة على الثلاثمائة : لم يحد الوقص بهذا الحد .

المسألة التاسعة والعشرون

قال الخرقى : وإن أعطاها كلها فى صنف منها : أجزأه ، إذا لم يخرجه إلى الغنى . وهو المنصوص عن أحمد .

ووجهه : أنه مذهب عمر ، وعلى ، وحذيفة ، ومعاذ ، وابن عباس . وبه قال من الفقهاء : أبو حنيفة ، ومالك .

وقال أبو بكر : لايدفع إلا فى الثمانية . وبه قال الشافعى . ووجهه : أنه لما لم يجز الاقتصار فى خُمس الخمس على بعض الأصناف كان كذلك فى الزكاة

المسألة الثلاثون

قال الخرقى : ولا زكاة فى دون المائتى درهم ، إلا أن يكون فى ملكه ذهب

أو عُروض للتجارة ، فيتم به . وكذلك ما كان دون العشرين مثقالا . فإذا تمت : ففيها : ربع العشر . وهى الرواية الصحيحة . اختارها الخلال ، والوالد . وبها قال أبو حنيفة ، ومالك .

ووجهها : أن الدراهم والدنانير : أثمان الأشياء ، وقيم المتلفات ، ويكمل بعضها بما يكمل به الآخر ، وهو عروض التجاوة ، فيضم بعضها إلى بعض ، كالسود والبيض ، والمكسرة والصحاح .

وفيه رواية أخرى : لاتضم . اختارها أبو بكر . وبها قال الشافعى وداود . لأنهما جنسان يجرى فيهما الربا . فلا يضم بعضهما إلى بعض ، كالتمر والزبيب .

المسألة الحادية والثلاثون

قال الخرقى : وإذا ملك جماعة عبداً : أخرج كل واحد منهم فى صدقة فطره صاعاً . اختارها الوالد السعيد . لأن من لزمه أن يخرج صدقة الفطر عن غيره لزمه صاع كامل .

دليله : إذا انفرد بملكه . وطرده : إذا لزم اثنين نفقة ابنهما .

وفيه رواية أخرى : يخرجان على قدر الملك . وبهـا قال مالك والشافعى . اختارها أبو بكر فى التنبيه ، فقال : ويعطى السيدان عن عبدهما صاعاً ، يؤدى كل واحد منهما نصفه ، مثل مايزكيان ثمنه . فذكر حجته

المسألة الثانية والثلاثون

قال الخرقى : فإن أعطى أهلُ البادية الأقط أجزأهم إذا كان قوتهم . وبه قال أبو حنيفة .

ووجهه : أنه مخلوق من حيوان . فلا يجوز إخراجه ، كاللحم .

وفيه رواية ثانية : يجوز إخراج الأقط فى صدقة الفطر ، وإن لم يكن قوتهم . اختارها أبو بكر والوالد . وبها قال مالك . وعن الشافعى كالروايتين .

وجه الثانية : ماروى أبو سعيد الخدرى قال « كنا نخرج زكاة الفطر ـ إذ

كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ صاعاً من طعام ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من زبيب ، أو صاعاً من أقط ـ وذكر الخبر » أخرجه البخاري ومسلم

المسألة الثالثة والثلاثون

قال الخرقي: وإذا رأى الهلال نهاراً ، قبل الزوال أو بعده : فهو لليلة المقبلة ، لأنه مروى عن علي ، وابن عمرو ، وابن مسعود .

وقال أبو بكر في التنبيه : فإن أخبرونا عن رؤية الهلال قبل الزوال وبعده للإفطار والصيام ، قيل : إذا رآه قبل الزوال فهو لأمسه . وإذا كان بعد الزوال فهو لغده . وهو مذهب الثوري وأبي يوسف . لأن عمر بن الخطاب كتب إلى سعد بن أبي وقاص وإلى أهل جَلولاء «إذا رأيتم الهلال في الصوم في آخر النهار : فلا تفطروا . وإذا رأيتموه في أول النهار بالأمس : فأفطروا ، فإنه كان بالأمس »

المسألة الرابعة والثلاثون

قال الخرقي : ومن حج عن غيره ، ولم يكن حج عن نفسه : رد ما أخذ . وكانت الحجة عن نفسه . واختارها ابن حامد . وبه قال الشافعي

ووجهه : أن أكثر مافيه عدم التعيين . وذلك غير معتبر في الإحرام

الدليل عليه : لو أحرم مطلقاً انصرف إلى الفرض . كذلك إذا نواه عن غيره : يجب أن ينصرف إلى نفسه .

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : إن الإحرام لاينعقد جملة . ويقع باطلا .

ووجهه : أنه لم ينوه عن نفسه ، ونواه عن غيره . وقد قلنا : لاينعقد عن الغير

المسألة الخامسة والثلاثون

قال الخرقي : ومن طاف وسعى محمولا لعلة : أجزأه . قال الوالد في كتاب الروايتين وغيره : فظاهر هذا المنع ، إذا كان لغير علة ، وأنه لا يجزئه ، وسواء كان

را كباً دابة ، أو يحمله آدمى . وهى الرواية التى نصرها الوالد .

ووجهها : قول النبي صلى الله عليه وسلم « الطواف بالبيت صلاة ، غير أن الله : أحل لـكم فيه النطق »

وقوله «الطواف صلاة» معناه : مثل صلاة ، فحذف المضاف . فكان بمنزلة الصلاة إلا ما استثناه . وهو إباحة النطق .

وفيه روايه ثانية : يجزيه . ولادم عليه . اختارها أبو بكر فى زاد المسافر ، وابن حامد . و به قال الشافعى .

وقال أبو حنيفة ومالك: إذا طاف را كباً لغير عذر : كره له . وقيل له : أعِدْ . فإن لم يعد : أجزأه . وعليه دم

وجه الثانية : أن النبى صلى الله عليه وسلم طاف را كباً

المسألة السادسة والثلاثون

قال الخرقى: وليس فى عمل القارن زيادة على عمل المفرِد ، إلا أن عليه دماً . وهى الرواية الصحيحة . و به قال مالك والشافعى ، لما روى ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قرن بين حجته وعمرته : أجزأه لهما طواف واحد »

وقال أبو حنيفة : يطوف طوافين . و يسعى سعيين . وقد أجزأه لهما .

وعن أحمد رواية أخرى : لايجزىء القارن عن عمرته ، بل يجب عليه عمرة مفردة . اختارها أبو بكر وأبو حفص .

فعلى هذه الرواية : يحتاج إلى إحرامين . وعلى قول أبى حنيفة : يجزئه ذلك بإحرام واحد .

ووجه الثانية : أن الأفعال إذا ترادفت من جنس، فإنما تتداخل إذا اتفقا فى المقدار ، كالغسل من الجنابة والحيض، والوضوء من البول والنوم . فأما إذا اختلفا

فى المقدار فإنه يؤتَى بكل واحد منهما ، كحد الزنا وشرب الخمر .

وطرده : الطهارة الصغرى والكبرى لاتتداخل ، على إحدى الروايتين

المسألة السابعة والثلاثون

قال الخرقى : وسائر اللُّحمان جنس واحد ، لايجوز بيع بعضه ببعض رَطْباً . ويجوز إذا تناهى جفافه مثلا بمثل . وبه قال الشافعى فى أحد قوليه .

ووجهه : لحم بهيمة الأنعام ، فلم يجز بيع بعضه ببعض متفاضلا .

دليله : اختلاف أنواعه ، مثل لحم البُخت والعِراب ، والضأن والماعز .

وعن أحمد رواية أخرى – وهي الصحيحة – أن اللحوم أجناس تختلف باختلاف ، أصولها وكذلك الألبان . اختار ذلك أبو بكر والوالد السعيد . وبها قال أبو حنيفة .

ووجهها : أنها فروع لأصول ، وهي أجناس . فكانت أجناساً فى أنفسها ، كالأدقة والأخباز .

وعن أحمد رواية ثالثة : أنهاأربعة أجناس : لحم الأنعام صنف ، ولحم الوحوش صنف ، ولحم الطير صنف ، ولحم دواب الماء صنف . يجوز بيع كل واحد بخلافه متفاضلا . ولا يجوز ببعضه إلا متماثلا . وبه قال مالك .

ووجهها : أن الإبل والبقر من بهيمة الأنعام ومن ذوات الأربع . فلم يجز بيع أحدهما بالآخر متفاضلا ، كأنواع الإبل ، وأنواع البقر .

المسألة الثامنة والثلاثون

اختار الخرقى : إذا وجد أحد المتصارفين عيباً بعد التفرق ، وكان العيب من جنسه : له البدل وهى . الرواية الصحيحة . واختارها أبو بكر الخلال . لأن البدل قائم مقام المبدل ، والقبض قد حصل فى المبدل .

والرواية الثانية : ليس له البدل . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة .

فعلى هذا : يبطل العقد فيه ، ولا يجوز أن يكون القبض فى عين من الأعيان

قبضاً فى عين أخرى . فإذا بطل الصرف فى قدر المردود ، فهل يبطل فى نفسه ؟ على روايتين ، بناء على تفريق الصفقة .

المسألة التاسعة والثلاثون

قال الخرقى : والإقالة فسخ .

وعن أبى عبد الله رواية أخرى : الإقالة بيع . اختارها أبو بكر فى التنبيه .

وجه الأولة ـ وهى الصحيحة ، وبها قال الشافعى ـ : أن الإقالة فى اللغة موضوعة لرفع الشىء ، يقال: أقال الله عثرتك ، يعنى رفعها ، وإذا كان كذلك : وجب أن يكون رفعاً للعقد وفسخاً له .

ووجه الثانية ـ وهى مذهب مالك ـ أن الفسخ فى العقود : ما كان عن غلبة ، دون ماوقع عن اختيار وتراض . دليله : سائر العقود .

المسألة الأربعون

قال الخرقى : وإذا اشترى أمة ثَيِّباً فأصابها ، واستغلها . ثم ظهر فيها على عيب : كان مخيراً بين أن يردها ويأخذ الثمن كاملا ، لأن الخراج بالضمان ـ والوطء كالخدمة ـ وبين أن يأخذ مابين الصحة والعيب . وإن كانت بكراً فأراد ردها : كان عليه مانقصها ، إلا أن يكون البائع قد دَلَّس ، فيلزمه رد الثمن كاملا . وكذلك سائر المبيع . وهى الرواية الصحيحة ، وبها قال مالك . لأن الوطء معنى لو حصل من الزوج لم يمنع من الرد بالعيب . فإذا حصل من المشترى : لم يمنع كالاستخدام

وفيه رواية ثانية : إذا وُجد الوطء لم يملك الرد فيهما . اختارها أبو بكر ، وبها قال الثورى وأبو حنيفة .

وقال الشافعى : إن كانت بكراً لم يملك الرد .

فالدلالة لما اختاره أبو بكر : أنه لو ردها بالعيب لانفسخ العقد من أصله ، وعادت الجارية إلى البائع على حكم الملك الأول، كأنه لم يكن بينهما بيع ، ويحصل

وطء المشترى فى ملك الغير . والوطء فى ملك الغير : لايخلو من إيجاب حد أو مهر – واتفقوا : أنه لايجب عليه حد ولا مهر – وجب أن لا يرد .

والدلالة على قول الشافعى : أنه لما لم يمنع الزوج من الرد بالعيب فى حق البكر ، فكذلك فى حق البائع

المسألة الحادية والأربعون

قال الخرقى : وإذا اشترى شيئاً مأكوله فى جوفه ، فكسره ، فوجده فاسداً فإن لم يكن له مكسوراً قيمةٌ – كبيض الدجاج – رجع بالثمن على البائع ، وإن كانت له مسكورا قيمة – كجوز الهند – فهو مخير فى الرد ، ويأخذ الثمن . وعليه أرش الكسر ، أو يأخذ مابين صحيحه ومعيبه .

وعن أحمد رواية أخرى : له الأرش ، دون الرد . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة والشافعى .

وجه الأولة : ماروى الخلال – بإسناده – عن عثمان بن عفان فى رجل اشترى ثوباً فلبسه ، ثم رأى به عيباً « يرده وما نقصه »

ووجه قول أبى بكر : أن فى إثبات الرد : إثبات ضرر على البائع . لأنكم تقولون : إذا كان البائع قد دلس العيب ، فتصرف المشترى : ملك الرد ، ولا يغرم الأرش ، وهذا ضرر . لأنه أخذه صحيحاً من الأتلاف ، ورده متلفاً من غير ضمان .

المسألة الثانية والأربعون

قال الخرقى : وإذا باع شيئاً ، واختلفا فى ثمنه : تحالفا ، وإن شاء المشترى أخذه بعد ذلك بما قال البائع ، وإلا انفسخ البيع بينهما ، وإن كانت السلعة تالفة تحالفا ، ورجعا إلى قيمة مثلها ، إلا أن يشاء المشترى أن يعطى الثمن على ماقال البائع .

وفيه رواية ثانية : القول قول المشترى مع يمينه ، ولايتحالفان ، وهى اختيار أبى بكر ، وبها قال أبو حنيفة .

وجه الأولة : ماروى الدارقطنى ــ بإسناده ــ عن عبد الله بن مسعود قال : « إذا اختلف البيعان ــ والمبيع مستهلك ــ فالقول قول البائع » ورفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا نص فى إثبات التحالف بعد الهلاك .

ووجه الثانية : أنه معنى يوجب فسخ البيع ، مع بقاء السلعة . فوجب أن لايثبت حكمه بعد هلاكها ، كالرد بالعيب ، والإقالة ، وخيار الشرط ، على إحدى الروايتين .

المسألة الثالثة والأربعون

قال الخرقى : و بيع الفَهْد والصقر المعلّم جائز ، وكذلك بيع الهر ، وكل مافيه منفعة . و به قال الشافعى . وقال أبو بكر : لايصح بيعهما .

وجه الأولة : أنه حيوان ينتفع به ، ويجوز اقتناؤه على الإطلاق . فجاز بيعه ، كبهيمة الأنعام .

ووجه قول أبى بكر: ماروى جابر رضى الله عنه عن النبى صلىالله عليه وسلم « نهى عن ثمن الـكلب والسنور » .

المسألة الرابعة والأربعون

قال الخرقى : ومن أُونس منه رشـد : دفع إليه ماله ، إذا كان قد بلغ . وكذلك الجارية ، وإن لم تنـكح . وبه قال أبو حنيفة والشافعى . لأنها بالغة رشيدة ، فيدفع إليها مالها ، كما لو تزوجت وولدت ولداً .

وقال أبو بكر : لا يدفع إلى الجارية مالها تتصرف فيه ، حتى تلد ولداً . فإن حفظها لولدها أكثر من حفظها لنفسها . وهو قول عمر بن الخطاب . وهـذا منصوص أحمد . واختاره الوالد السعيد . قال : ويحول عليه الحول .

ووجه الثانية : ماروى أبو بكر ــ بإسناده ــ عن شريح قال « عهد إلىَّ عمر

ابن الخطاب أن لا أجيز لجارية عطية حتى تحل فى بيت زوجها حولا ، أو تلد ولدا » ولا يعرف له مخالف فى الصحابة .

المسألة الخامسة والأربعون

قال الخرقى : ومن أقرَّ بشىء ، واستثنى من غير جنسه : كان استثناؤه باطلا إلا أن يستثنى عيناً من وَرِق ، أو وَرِقا من عين .

وقال أبو بكر : لا يصح استثناء الورق من العين ، ولا العين من الورِق .

وجه قول الخرقى : أنهما قد أجريا مجرى الجنس الواحد فى قيم المتلفات ، وأرش الجنايات ، وضم بعضهما إلى بعض فى الزكوات . فكذلك فى الاستثناء .

ووجه قول أبى بكر : أنه استثناء من غير الجنس ، فهو كما لو استثنى طعاماً أو ثياباً أو حيواناً .

المسألة السادسة والأربعون

قال الخرقى: ومن أقر بشىء ، فاستثنى منه الأكثر ، وهو أكثر من النصف أُخذ بالكل . وكان استثناؤه باطلا .

فظاهره : أنه يصح استثناء النصف ، هكذا فسره الوالد السعيد .

ووجهه : أنه لم يستثن الأكثر ، فصح ، كما لو استثنى الثلث .

وقال أبو بكر : لا يصح استثناء النصف .

ووجهه : أنه إنما لم يجز استثناؤه الكثير ، لأنه لم ينقل عن أهل اللغة . وهذا موجود فى النصف ، لأنه لم ينقل عنهم ، وإنما نقل عنهم فيما دونه ، فيجب أن يمنع من ذلك ، كما منع فى الكثير .

المسألة السابعة والأربعون

قال الخرقى : ولا يجوز أن يأخذ رهناً ولا كفيلا من المسلَم إليه .

ووجهه : أن هلاك الرهن على وجه العدوان يصير مستوفياً للمسلَم فيه ، فيصير

كأنه استوفى الرهن بدلا عن المسلَم ، فلا يجوز . لقوله صلى الله عليه وسلم « من أسلم فى شىء فلا يصرفه إلى غيره »

وفيه رواية ثانية : يجوز ذلك . اختارها أبو بكر . وبها قال أكثرهم.

ووجهها : أنه أحد نوعى المبيع . فجاز أخذ الرهن بما ثبت فى الذمة منه · كالثمن فى المبيع .

المسألة الثامنة والأربعون

اختلفت الرواية : بم يضمن المغرور أولادَه ؟ على ثلاث روايات .

أصحها : بمثلهم من العبيد ، اختارها الخرقى .

والثانية : المغرور بالخيار بين المثل أو القيمة ، اختارها أبو بكر فى المقنع .

والثالثة : يفديهم بالقيمة ، وبها قال أكثرهم .

وجه الأولة : ماروى عن عمر « مكان كل غلام بغلام ، ومكان كل جارية بجارية » .

ووجه الثانية : أنه بدل حر ، فدخله التخيير بين الحيوان والأثمان . دليله : غيره من الأحرار .

ووجه الثالثة : أنه لايمكن الرجوع إلى المثل . لأنه إن ساواه فى القدر : خالفه فى الصفة واللون .

المسألة التاسعة والأربعون

قال الخرقى : إذا غصب جارية وباعها ، فوطئها المشترى ، وأولدها وهو لا يعلم : ردت الجارية إلى سيدها ومهر مثلها . وهو مذهب عمر .

وفيه رواية ثانية : لايرجع بالمهر ، اختارها أبو بكر . وهى مذهب على . وبها قال أبو حنيفة .

وجه الأولة : أن البائع ضمن له بعقد البيع سلامة الوطء ، كما ضمن له سلامة

الولد . فكما يرجع عليه بقيمة الولد ، كذلك يرجع عليه بالمهر .

وطرده : أجرة الخدمة إذا غرمها .

ووجه الثانية : أن المهر بدل منفعة قد حصلت له . فيجب أن لا يرجع به على غيره .

المسألة الخمسون

قال الخرقى : فإن وقعت الإجارة على كل شهر بشيء معلوم : لم يكن لواحد منهم الفسخ إلا عند تقضى كل شهر . وبه قال أبو حنيفة ومالك ؛ لأن الشهر الأول معلوم . لأنه عقيب العقد . وقد ذكر له قسطاً من الأجرة معلوما . فصح فى الشهر الأول ، و بطل فيما بعده ، كما لو قال فى الشهر الأول : بعشرة ، ومابعده من الشهور : بحسابه . ولايلزم عليه الشهر الثانى والثالث . لأنه لوصح فيهما لوجب أن يصح فى جميع الشهور ، ولو صح فى جميعها : أدى إلى الجهالة .

وفيه رواية ثانية : الإجارة فاسدة . اختارها أبو بكر . وبها قال الشافعى؛ لأن العقد إذا وقع على جملة مجهولة : بطل فيها وفى أبعاضها كلها ، وإن كانت أبعاضها معلومة ، كما لو قال : آجرتك هذه الدار وداراً أخرى بعشرة .

المسألة الحادية والخمسون

قال الخرقى : إذا وقف على قوم وأولادهم وعقبهم : فهو وقف على من وقف عليه وأولاده ، الذكر والأنثى من أولاد البنين ، بينهم بالسوية ، إلا أن يكون الواقف فَضَّل بعضهم على بعض . وبه قال مالك ، ومحمد بن الحسن .

ووجهه : أن المال إذا أضيف إلى الولد على الإطلاق : لم يدخل فيه ولد البنات ، كالميراث ، وهو قوله تعالى (٤ : ١١ يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين)

وقال أبو بكر فى التنبيه : وإذا وقف على ولده ، وولد ولده : دخل فيه ولد البنت ، وولد الابن ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم « إن ابنى هذا سيد » وهو

ابن ابنته ، فإذا قال: لولده لصلبه : لم يدخل فيهم ولد البنت . واختاره ابن حامد ، و به قال أبو يوسف ، والشافعى .

ووجهه : ماتقدم من احتجاج أبى بكر بالخبر.

المسألة الثانية والخمسون

قال الخرقى : و إذا أوصى له بسهم من ماله : أعطى السدس .

وقد رويت عن أبى عبدالله رواية أخرى: يعطى سهماً مما تصح منه الفريضة

وهذه الرواية الثانية : اختارها أبو بكر وشيخه .

قال الوالد السعيد : الرواية الأولة : له السدس، إلا أن تعول المسألة ، فيعطى سدساً عائلاً . فإن كانت المسألة من ثمانية : كان له السبع ، قال : وهو مذهب ابن مسعود ، وإياس بن معاوية ، قال : ومحمل الثانية : له سهم مما تصح منه الفريضة ، و إن كان أقل من السدس . فإن زاد على السدس : أعطى السدس . وقال أصحاب الشافعي : الخيار للورثة يعطون ماشاءوا .

وجه قول الخرقى : ماروى عن عبد الله قال فى رجل قال « لرجل سهم من مالى — فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم — فتوفى الموصي ، فلم يدر مايعطى الموصَى له ؟ فسئل النبى صلى الله عليه وسلم عنها ؟ فجعل له سدسا من ماله » .

ووجه الثانية : أن اسم السهم يقع على ذلك ، وهو متحقق ، وما زاد عليه مشكوك فيه .

المسألة الثالثة والخمسون

قال الخرقى: والعمة بمنزلة الأب . وقدروى عن أبى عبد الله رضى الله عنه أنه جعلها بمنزلة العم .

ووجه الأولة —وهى مذهب عمر ، وابن مسعود ، والنخعى ، والثورى وغيرهم— ماروى أحمد — بإسناده — عن الزهرى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« العمة بمنزلة الأب ، إذا لم يكن بينهما أب ، والخال بمنزلة الأم ، إذا لم يكن بينهما أم »

ووجه الثانية ـ اختارها أبو بكر ، وبها قال الشعبى ، وعن على ، كالروايتين ـ إنا إذا أنزلناها منزلة أب : أسقطت من هو أقرب منها ، وهو ولد الأخوات ، و بنات الإخوة لأنهم ولد الأب ، وهى من ولد الجد ، ولا يجوز أن يسقط الأبعد الأقرب .

المسألة الرابعة والخمسون

قال الخرقى : ومن زوج غلاما غير بالغ أو معتوها : لم يجز ، إلا أن يزوجه والده ، أو وصى ناظرٌ له فى التزويج . وهى الصحيحة ، وبها قال الحسن وحماد ، ومالك ؛ لأنها ولاية ثابتة للأب فى حال حياته . فملك نقلها بالإيصاء عند مماته ، كولاية المال .

وفيه رواية ثانية : لا يستفاد النكاح بالوصية . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة والشافعى ؛ لأنها ولاية فى حق غيره ، وقد كانت تنتقل إلى عصبته لو لم يوص ، فلم يجز أن يسقط حقه عنها ، كالوصية فى المال إذا كان ورثته كباراً .

المسألة الخامسة والخمسون

قال الخرقى : وإذا زوج ابنته البكر ، فوضعها فى كفاءة فالنكاح ثابت ، وإن كرهت ، صغيرة كانت أو كبيرة ، وليس هذا لغير الأب . وهى الرواية الصحيحة ، اختارها الوالد السعيد فى جميع مصنفاته ، وبها قال مالك ، وابن أبى ليلى ، والشافعى وإسحاق . لأن من لم يفتقر نكاحها إلى نطقها مع القدرة عليه لم يفتقر إلى رضاها فى تزويج الأب .

وعن أحمد رواية أخرى : إذا بلغت تسع سنين : لم تجبر على النكاح ، اختارها أبو بكر . وقال أبو حنيفة : إذا بلغت لم تجبر .

وجه الثانية : أنها بلغت سناً تحدث فيه الشهوة . فلم تجبر على النكاح ، كالثيب .

المسألة السادسة والخمسون

قال الوالد السعيد فى المجنون : إذا كان جنونه مطبقاً فى جميع الأوقات ، وكان محتاجا إلى النكاح ، فقال الخرقى : يجوز للولى تزويجه . لأنه محتاج إلى ذلك . وليس له إذن فى الحال . ولا يرجى له إذن فى الثانى . فجاز تزويجه بغير إذنه .

وقال أبو بكر فى الخلاف : لا يجوز للأب تزويجه إذا كان بالغاً .

ووجهه : أنه بالغ محجورًا عليه ، أشبه المحجور عليه لسفه .

المسألة السابعة والخمسون

قال الخرقى : وأحق الناس بتزويج المرأة الحرة : أبوها ، ثم أبوه ، ثم ابنها وابنه ، ثم أخوها لأبيها وأمها ، والأخ للأب مثله ، وهو المنصوص عن أحمد .

ووجهه : أنهما أخوان ، يزوج كل واحد منهما على الانفراد . فإن اجتمعا تساويا ، كما لو كانا لأبوين أو لأب .

وقال أبو بكر : الأخ للأبوين أولى ، وبه قال أبو حنيفة ومالك ، والجديد للشافعى[1] .

ووجهه : أن الأخ من الأبوين ، قد ساوى الأخ من الأب فى التعصيب ، وانفرد بمزية الرحم من جهة الأم . فكان أولى ، كما قلنا فى باب الميراث ، وهكذا الحكم فى تحمل العقل والصلاة على الجنازة .

المسألة الثامنة والخمسون

قال الخرقى : إذا أسلم أحد الزوجين الوثنيين ، أو المجوسيين بعد الدخول : فإن أسلم الآخر قبل انقضاء العدة : فهما على النكاح ، وإن لم يسلم حتى انقضت العدة : بانت منه منذ اختلف الدينان . وبه قال الشافعى ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم « رد هنداً إلى أبى سفيان » وقد كان تأخر إسلامها .

(١) ليس هذا الوجه موجودا فى مصورة إدارة الثقافة

وفيه رواية أخرى بتعجيل الفرقة ، كما لو كان قبل الدخول ، اختارها أبو بكر وشيخه ، لأنه اختلاف دين ، فأوجب الفرقة . دليله : قبل الدخول .

المسألة التاسعة والخمسون

قال الخرقى : ولو كانت الأمة لنفسين ، فأعتقها أحدهما : فلا خيار لها إذا كان المعتق معسراً ، لأنه إنما يثبت للأمة الخيار إذا كان زوجها عبداً . لأنها صارت كاملة فى نفسها ، كاملة فى أحكامها ، وهذا لايوجد فيما إذا أعتق بعضها . لأن أحكامها لم تكمل ، بل هى فى حكم الأمة القِنِّ .

وقال أبو بكر فى كتاب الخلاف : تملك ، وروى ذلك عن أحمد .

ووجهها : أنها أكمل منها بما حصل فيها من الحرية ، ولهذا يقول : إنها ترث وتورث ، وتحجب على قدر مافيها من الحرية ، فيجب أن تملك الفسخ . كما لو عتق جميعها .

المسألة الستون

قال الخرقى ، فى العنين : إذا أجله الحاكم سنة ، فإن جُبَّ قبل الدخول : كان لها الخيار فى وقتها ، لأننا لا ننتظر به تمام الحول ليرجى منه الدخول ، و بالجب أيس منه الدخول ، فلا معنى للتربص . فلهذا ملكت الفسخ فى الحال .

وقال الوالد السعيد : فإن حدث بأحد الزوجين بعد النكاح عيب يوجب الفسخ : لم يثبت الخيار فى قول أبى بكر وابن حامد . وهو مذهب مالك ، لأن البضع فى حكم المقبوض ، بدليل أن البدل يستقر بالموت ، وإن لم يحصل من جهتها تسليم . وكذلك نصف الصداق يستقر بالطلاق قبل الدخول ، فجرى مجرى الإقالة . والإقالة توجب رد جميع العوض ، وإذا كان فى حكم المقبوض لم يوجب الفسخ ، كالمبيع إذا حدث به عيب بعد القبض .

المسألة الحادية والستون

قال الخرقى فى باب العنين : وإن كانت ثيباً وادّعى أنه يصل إليها أُخلى

معها ، وقيل له : أخرج ماءك على شيء . فإن ادعت أنه ليس بمنى جعل على النار ، فإن ذاب ، فهو منى ، و بطل قولها .

وقد روى عن أبى عبد الله قول آخر : القول قوله مع يمينه .

وجه الأوّلة ـ وهى قول عطاء ، اختارها أبو بكر فى التنبيه ـ : أن ذلك مما يستدل به على صدق الزوج وكذبه . لأن العنين يضعف عن الإنزال ، فإذا أنزل تبينا أنه كان صادقاً فى دعواه ، فهو كما لو شهد القوابل أنها عذراء : حكمنا بصحة قولها .

ووجه الثانية ، و بها قال أكثرهم : أن المرأة تدعى على زوجها العُنة ، وتريد أن ترفع النكاح وتفسخه ، والزوج ينكر ذلك ، و يقول : لست بعنين ، ليبقى النكاح على حاله ، والأصل بقاء النكاح .

وعن أحمد رواية ثالثة : القول قول الزوجة ، لأن الزوج يدعى الوطء ، والزوجة تنكره ، والأصل : أن لا وطء .

وذكر الوالد السعيد عن أبى بكر : أنه يزوَّج امرأة من بيت المال ، لها دين ، فإن ذكرت أنه يقربها : كذبت الأولى ، وكانت الثانية بالخيار ، إن شاءت أقامت معه ، وإن شاءت فارقته . و يكون الصداق فى بيت المال ، و إن كذبت : فرق بينه و بين الأولى والثانية ، وكان صداقها فى بيت المال وهو مذهب سمرة . وقال الأوزاعى : تدخل مع زوجها وتقعد امرأتان ، فإذا فرغا : نظرا فى فرجها ، فإن كان فيه المنى فهو صادق ، و إلا فهو كاذب .

المسألة الثانية والستون

قال الخرقى : و إذا قال الخنثى المشكل : أنا رجل ، لم يمنع من نكاح النساء ، ولم يكن له أن ينكح لغير ذلك بعده ، وكذلك لو سبق فقال : أنا امرأة لم ينكح إلا رجلا .

ووجهه : أن من هذه صفته ، فالأصل فيه مشكوك ، وهو أعرف بطبعه من

غيره ، فيرجع إليه فى ذلك ، كالعدة : لما لم يتوصل إلى معرفتها من غير المرأة قُبِلَ قولها فى انقضاء عدتها .

وقال أبو بكر : لا يجوز للخنثى المشكل : التزوج ، وحكى ذلك عن أحمد .

وقال أبو بكر : لأن من هذه صفته : لا يقطع على كونه رجلا ولا امرأة ، وإنما يحكم من طريق الظاهر وغلبة الظن ، والفروج لا تباح بغلبة الظن .

المسألة الثالثة والستون

قال الخرقى : والنِّثار مكروه . لأنه شبيه النُّهبة . وقد يأخذه مَنْ غيره أحب إلى صاحب الدار منه . و به قال مالك والشافعى. لما روى أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم « نهى عن النهبة . وقال : من انتهب فليس منا »

وفى رواية ثانية : لا يكره . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة . لأن النبى صلى الله عليه وسلم نحر بدنة وخلى بينها و بين المساكين ، وقال « من شاء اقتطع » والنثار فى هذا المعنى

المسألة الرابعة والستون

قال الوالد : فأما بنته من الرضاعة من لبن ثاب بوطء زنا : هل يحرمها أم لا ؟ اختلف أصحابنا

فقال أبو بكر فى كتاب المقنع : تحرم عليه ، كما يحرم المولود . قال : وظاهر كلام الخرقى : أنها لا تحرم . لأنه قال : و إذا جعلت ممن يلحق نسب ولدها به ، فثاب لها لبن ، فأرضعت به : حرمت

فشرط فى التحريم : أن يكون ممن يلحق نسب ولدها به

وجه قول أبى بكر ـ اختاره الوالد السعيد ـ : أن الرضاع يثبت التحريم كالولادة ، ثم ثبت أن الولادة من الزنا تثبت التحريم ، كذلك الرضاع من لبن نزل عن وطء زنا .

ووجه قول الخرقى : أن الرضاع تحريمه معتبر بثبوت النسب ، لقول النبى صلى الله عليه وسلم « يحرم من الرضاعة مايحرم من النسب » والنسب غير ثابت .

فهذا الوطء كذلك، ماهو معتبر به . وتحريم العقد لايقف على ثبوت النسب ، بدليل الرضاعة

المسألة الخامسة والستون

قال الخرقى : ولو طلقها ثلاثاً فى طهر لم يصبها فيه : كان أيضاً للسنة . وكان تاركا للاختيار . وبه قال الشافعى

وقال أبو بكر : يكون للبدعة، وهو المنصوص عن أحمد . وبه قال أبو حنيفة ومالك وداود ، وهو مذهب عمر ، وعلى ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعمران بن حصين ، وأبى موسى

ووجهه : أنه ذو عدد اعتبر فيه السنة من حيث الوقت . فاعتبر فيه التفريق، كرمى الجمار

ووجه قول الخرقى : أنه طلاق فى عدة من غير نية . فكان مباحاً ، كالطلقة الواحدة .

المسألة السادسة والستون

قال الخرقى : إذا قال لها : أنت طالق إذا قدم فلان . فقدم به مكرها ، أو ميتا : لم تطلق. لأن القدوم لم يوجد منه . وإنما قُدِم به . فلهذا لم تطلق لعدم الصفة

وقال أبو بكر : إذا قُدِم به ميتاً حنث . لأن العين التى علق الصفة بها قد قدمت . فوقع الطلاق ، كما لو قدم حياً

المسألة السابعة والستون

قال الخرقى : ولو آلَى منها ، واختلفا فى مضى الأربعة الأشهر : فالقول قوله أنها لم تمض، مع يمينه . لأنهما لو اختلفا فى قبض المهر. كان القول قولها مع يمينها . كذلك ههنا : يجب أن يكون القول قوله مع يمينه

وقال أبو بكر فى كتاب الخلاف : لايحلف . اختاره الوالد السعيد . لأن اختلافهما فى بقاء المدة هو اختلاف فى بقاء النكاح وزواله . وبدل النكاح

لايصح . فلم يستحلف فيه ، كما لو ادعت نكاحه وأنكر ، أو ادعى نكاحها وأنكرت . فإنه لايمين

المسألة الثامنة والستون

قال الخرقى : والمراجعة أن يقول لرجلين من المسلمين : اشهدا أنى قد راجعت امرأتى ، بلا ولى يحضره ، ولا صداق يزيده .

وقد رويت عن أبى عبد الله رواية أخرى ، تدل على أنه تجوز الرجعة بلا شهادة . اختارها أبو بكر والوالد . وبها قال أبو حنيفة ومالك

وجه قول الخرقى ـ اختاره ابن شاقلا ، وهو المشهور من قول الشافعى ـ : أن الشهادة اعتبرت فى النكاح ليثبت بها عند التجاحد ، احتياطاً للبضع . وهذا المعنى موجود فى الرجعة

وجه الثانية : أن الرجعة حق للزوج ، بدلالة قوله تعالى (٢ : ٢٢٨ و بعولتهن أحق بردهن) فلا يفتقر فى استيفائه إلى الإشهاد ، كسائر الحقوق

المسألة التاسعة والستون

قال الخرقى : والفيئة : الجماع ، إلا أن يكون له عذر من مرض ، أو إحرام أو شىء لايمكن معه الجماع . فيقول : متى قدرت جامعتها . فيكون ذلك من قوله فيئة للعذر ، فمتى قدر فلم يفعل أمر بالطلاق . وهو قول الشافعى

ووجهه : أن عليه الفيئة بحسب القدرة . فإذا فعل هذا فقد فعل ماقدر عليه . فإذا زال عذره خرج عن حال العاجز . فلهذا أمر بالجماع ، أو الطلاق إذا لم يجامع

وقال أبو بكر : إذا فاء بلسانه حال العذر : سقط الإيلاء . ولم تلزم الفيئة بالجماع عند القدرة عليه . اختاره الوالد . و به قال أبو حنيفة

ووجهه : أنه قد وجد منه الفيئة المانعة من الطلاق . فصار كالفيئة بالوطء

المسألة السبعون

قال الخرقى : ولو ظاهر من زوجته ، وهى أمة ، ولم يكفر حتى ملكها : انفسخ النكاح ، ولم يطأها حتى يكفر

وقال أبو بكر : يسقط يمين الظهار بفسخ النكاح . فإن وطئها كان عليه كفارة يمين . فعلى قوله : يجوز له وطؤها قبل الكفارة

وجه قول الخرقى ــ اختاره الوالد ــ : أنا لانجد فى الأصول أن يمين الظهار ينقلب حكمها إلى حكم اليمين بالله تعالى

ووجه قول أبى بكر : أن الكفارة تجب بالعود ، والعود هو العزم على الوطء وههنا قد عاد فى غير زوجته . فلهذا لم تجب عليه كفارة الظهار

المسألة الحادية والسبعون

قال الخرقى : والكفارة عتق رقبة مؤمنة . و به قال مالك والشافعى .

وعن أحمد رواية أخرى : ليس يشرط فيهـا الإيمان ، ولا فى كفارة اليمين والجماع فى رمضان . والرقبة فى الكفارة المنذورة ، اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة

وجه قول الخرقى : أنه تحرير رقبة عن كفارة . فكان من شرطه الإيمان كالعتق فى كفارة القتل

ووجه اختيار أبى بكر : أنها رقبة تامة الملك ، سليمة الخلق ، لم يحصل عن شيء منها عوض . فجاز عتقها فى كفارة الظهار كالمسلمة

المسألة الثانية والسبعون

قال الخرقى ، فى باب الكفارات : وإن شاء أعتق رقبة مؤمنة قد صلت وصامت . لأن الإيمان قول وعمل .

قال الوالد السعيد فى شرحه : ظاهر كلام الخرقى : أنه إن كان طفلا ، لم يصح منه فعل العبادات ، وهو أن يكون له دون السبع سنين : فلا يجزىء

ووجهه : أنه لايجزىء فى الغُرَّة ، كذلك الكفارة

وقال أبو بكر فى المقنع : يجوز عتق الصغير فى الجملة . وهو قول الشافعى

ووجهه : أن عدم البلوغ لايمنع عتقه . دليله : من له سبع سنين فصاعداً

المسألة الثالثة والسبعون

قال الخرقى : وإن أعتق نصفى عبدين، أو نصفى أمتين، أو نصفى عبد وأمة: أجزأ عنه .

ووجهه : أن النصف من العبدين بمنزلة العبد الخالص المفرد ، بدليل أن عليه فيهما الفطرة ، كما لو كان عبداً مفرداً . وعليه زكاة نصف ثمانين شاة ، كما لو كان له أربعون شاة منفردة ، فإذا كانت الأنصاف فى هذا الأصل كالكامل ، كذلك العتق .

وقال أبو بكر : لايجزيه . اختاره ابن حامد ، وهو قول جماعة من الشافعية

ووجهه : أنه لو جاز عتق عبد من عبدين عن كفارة ، جاز أن يصوم أربعة أشهر ، كل شهرين عن كفارة

المسألة الرابعة والسبعون

قال الخرقى: فإن كان فى اللعان ذكر الوالد ، فإذا قال: أشهد بالله لقد زنت، وما هذا الولد ولدى ، وتقول هى : أشهد بالله لقد كذب ، وهذا الولد ولده

ووجهه : أن كل من سقط حقه باللعان كان ذكره شرطاً فيه ، كالزوجة

وقال أبو بكر فى كتاب الخلاف : ليس عليه ذلك .

ووجهه : أن نفى الولد إنما يكون تبعاً لزوال الفراش . والفراش يزول بلعانهما جميعاً ، ونفى النسب تبعاً له ، فلم يكن عليه ذكره

المسألة الخامسة والسبعون

قال الخرقى : ولو جاءت امرأته بولد ، فقال : لم تزن ولكن ليس هذا الولد منى : فهو ولده فى الحكم . ولاحَدَّ عليه لها .

ووجهه : أنه إذا لاعن يحتاج أن يقول : أشهد بالله إننى لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا . فإذا لم يقذفها لم يمكنه اللعان، ثبت أنه لايلاعن حتى يقذف.

وفيه رواية أخرى : له اللعان . اختارها أبو بكر ، وابن حامد ، والوالد .

ووجهها : أنه قذف بزنا لو أتت منه بولد لحقه . فكان له نفيه باللعان ، كما لو قذفهما جميعاً

المسألة السادسة والسبعون

قال الخرقى : والسَّعوط كالرضاع . وكذلك الوَجور .

وقال أبو بكر فى التنبيه : ولا يحرم الوجور ، ولا السعوط . لأن ذلك ليس برضاع . و به قال داود

ووجهه : أن اللبن وصل فى جوفه من غير إرضاع ، فلا يتعلق به التحريم ، كما لو وصل من جرح فى بدنه ، وكالحقنة

ووجه قول الخرقى — وهو أصح ، وهو قول أكثر الفقهاء — قوله عليه الصلاة والسلام «الرضاعة من المجاعة» وقوله عليه الصلاة والسلام «الرضاع ما أنبت اللحم وأنشز العظم » وهذه المعانى توجد فى الوجور كوجودها فى المص من الثدى

المسألة السابعة والسبعون

قال الخرقى : ولو رمى — وهو مسلم — عبداً كافراً ، فلم يقع به السهم حتى عتق وأسلم : فلا قود ، وعليه دية مسلم إذا مات من الرمية .

قال الوالد فى شرحه : إنما لم يجب القود — خلافا لأبى حنيفة وأبى بكر من أصحابنا ، وهو أن يجب القود — هو أن الاعتبار بالقصد إلى تناول نفس مكافئة ، حين الجناية . بدليل أنه لو قطع كافر يد كافر ، ثم أسلم القاطع ومات المقطوع : كان عليه القصاص . وهكذا لو قطع عبدٌ يد عبد ، فأعتق القاطع ثم مات المقطوع : فعليه القطع ، اعتباراً بالمماثلة حين الجناية ، والتكافؤ غير موجود حينئذ . فلاقصاص

ووجه قول أبى بكر : أنها رمية محظورة أوجبت دية مسلم حر . فأوجبت القصاص ، كما لو كان حين الرمية مسلماً حرًّا . وإذا سقط القصاص — كما لو كان حين الرمية ، على قول الخرقى — : تجب دية حر مسلم . لأن الجناية إذا وقعت مضمونة : اعتبر قدرها حال الاستقرار . بدليل أنه لو قطع يدى مسلم ورجليه : لزمه ديتان . فلو سرى إلى نفسه : لزمه دية واحدة .

المسألة الثامنة والسبعون

قال الخرقى : وإذا جنى العبد : فعلى سيده أن يفديه أو يسلمه . فإن كانت الجناية أكثر من قيمة العبد : لم يكن على السيد أن يفديه بأكثر من قيمته . وهى الرواية الصحيحة

ووجهها : أن الحق تعلق برقبة العبد ، بدليل أنه لو سلمه : لم يلزمه زيادة على قيمته . فإذا لم يسلمه : لم تلزمه زيادة على القيمة ، كما لو غصب عبداً فأتلفه : لم يلزمه زيادة على قيمته .

وفيه رواية ثانية : أن السيد بالخيار بين أن يفديه بأرش الجناية بالغاً ما بلغ ، أو يسلمه للبيع . اختارها أبو بكر .

ووجهها : أنه قد يرغب فيه راغب ، فيشتريه بذلك القدر أو أكثر . فإذا حبسه على نفسه فقد فوت على المجنى عليه ذلك القدر . فلهذا لزمه .

المسألة التاسعة والسبعون

قال الخرقى : وإن كان القتل شبه العمد : فالدية على العاقلة فى ثلاث سنين فى كل سنة ثلثها . لأنه قتل لا يجب به قود بحال . فكانت الدية فيه على العاقلة مؤجلة . دليله : دية الخطأ المحض .

وقال أبو بكر فى كتاب الخلاف : هى فى مال القاتل . لأنها دية مغلظة . فكانت فى ماله ، كالعمد المحض .

المسألة الثمانون

قال الخرقى : والعاقلة : هم العمومة وأولادهم ، وإن سفلوا ، فى إحدى الروايتين . والرواية الأخرى : الأب والابن والإخوة ، وكل العصبة من العاقلة .

وجه قول الخرقى — وبه قال الشافعى — : أنها قرابة يستحق بها النفقة ، مع اختلاف الدين ، فلم تتحمل العاقلة بها ، كأب الأم

ووجه الثانية — اختارها أبو بكر والوالد السعيد ، وهو مذهب أبى حنيفة ومالك — : أن العاقلة إنما تحمل العقل نصرة للقاتل . والأب أحق بنصرته من غيره

المسألة الحادية والثمانون

قال الوالد السعيد : اختلفت الرواية فى قاتل العمد : هل تجب عليه الكفارة ؟ على روايتين . أصحهما : لا كفارة . وبها قال أبو حنيفة ومالك . واختارها أبو بكر ، وابن حامد والوالد السعيد . لأن الكفارة حق فى مال . فلا تجب عليه مع القود كالدية .

وفيه رواية ثانية : تجب . اختارها الخرقى . وبها قال الشافعى .

ووجهها : أنه لو قتله خطأً وجبت الكفارة . فإذا قتله عمداً وجبت الكفارة قياساً على قتل الصيد

المسألة الثانية والثمانون

قال الخرقى : وإذا قذف أمه ، وهى ميتة — مسلمة كانت أو كافرة — حد القاذف إذا طلب الابن ، وكان مسلماً حرًّا . اختاره الوالد .

ووجهه : أن هـذا القذف حصل قدحاً فى نسب حى . فيجب أن يملك المطالبة به ، لما عليه من المعرَّة

وقال أبو بكر فى كتاب الخلاف : ليس له المطالبة . قال : لأنه قذف لميتة فلم يملك الوارث المطالبة به ، كما لو كان المقذوف حيًّا ثم مات . فإن وارثه لا يملك المطالبة به على أصلنا ، كذلك ههنا

المسألة الثالثة والثمانون

قال الخرقى : وما أوجب من الجنايات المال دون القود : قبل فيه رجل وامرأتان ، ورجل عدل مع يمين الطالب

قال الوالد السعيد : ومثل ذلك قتل الخطأ والجائفة ، والمأمومة ، وقتل العبد ونحو ذلك .

وقال أبو بكر : لايقبل فيه النساء

وجه قول الخرقى : أنها شهادة على مال . أشبه سائر الأموال .

ووجه قول أبى بكر : أنها شهادة على قتل . فلم تثبت بالنساء بدليل قتل العمد

المسألة الرابعة والثمانون

قال الخرقى : ولا يقطع وإن اعترف ، أو قامت بينة ، حتى يأتى مالك المسروق يدعيه

وقال أبو بكر : يقطع . ولا يحتاج فيه إلى مطالبة

وجه قول الخرقى ـ اختاره الوالد السعيد ـ : أنه يحتمل أن يكون المالك أباح هذه العين لمن أخذها ، أو وقفها عليه ، وهو لا يعلم ، أو كانت ملكاً للسارق عنده ، ولا تعلم به البينة ، فأسقطنا القطع عنه للاحتمال والشبهة .

ووجه قول أبى بكر : أنه حق لله ، فلا يفتقر فى إقامته إلى مطالبة آدمى ، كالزنا وشرب الخمر . وعكسه : حد القذف . لأنه حق لآدمى .

المسألة الخامسة والثمانون

قال الخرقى: ومن شرب مسكراً ـ قل أو كثر ـ حد ثمانين جلدة ، و به قال أبو حنيفة ومالك

وقال أبو بكر : يحد به أربعين ، و به قال الشافعى

وجه الأولة ـ اختارها الوالد السعيد ـ ماروى ابن بطة ـ بإسناده ـ عن على

« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد رجلا من بنى الخزرج من الأنصار فى الخمر ثمانين » .

ووجه الثانية : أن الحدود ترتبت باختلاف الأجرام . فحد الزنا : مائة . لأنه هتك حرمته وحرمتها . وربما أفسد النسب . وحد القذف: أدون . لأنه هتك به حرمة آدمى . فكان ثمانين . وحد الخمر : هتك حرمة واحدة فى حق الله تعالى ، فكان أخف من غيره ، فكان حده أربعين .

المسألة السادسة والثمانون

قال الخرقى : والمأخوذ منهم الجزية على ثلاث طبقات . فيأخذ من أدونهم : اثنى عشر درهماً . ومن أوسطهم أربعة وعشرين . ومن أيسرهم ثمانية وأربعين

وفيه رواية ثانية : أنها غير مقدرة الأقل والأكثر . وهى إلى اجتهاد الإمام

وفيه رواية ثالثة : أنها مقدرة الأقل ، غير مقدرة الأكثر . فيجوز للإمام أن يزيد على ما قدره عمر . ولا يجوز أن ينقص عنه . وهو اختيار أبى بكر .

وجه الأولة : أن عمر لما مضى إلى الشام : ضرب الجزية على أهل الكتاب على الغنى : ثمانية وأربعين درهما ، وعلى المتوسط: أربعة وعشرين درهما ، وعلى المتحمل : اثنى عشر درهما .

ووجه الثانية : أن المأخوذ من المشرك على الأمان ضربان : هدنة، وجزية. فلما كان المأخوذ هدنة إلى اجتهاد الإمام . كان كذلك المأخوذ جزية .

ووجه الثالثة : أن فى النقصان من ذلك إضراراً ببيت المال ، وفى الزيادة حظا للمسلمين ، إذا كان فيه رأى و إصلاح .

المسألة السابعة والثمانون

قال الخرقى : ومن قتل منا أحداً منهم مقبلا على القتال: فله سلبه ، غير مخموس . قال ذلك الإمام، أو لم يقل . و به قال الشافعى وداود ، لما روى أبو قتادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قتل قتيلا ، له عليه بينة : فله سَلَبه »

وفيه رواية ثانية : لا يستحقه إلا بشرط الإمام . اختارها أبو بكر . و به قال أبو حنيفة . لأنه مال مستحق بالتحريض على القتال ، فافتقر استحقاقه إلى شرط الإمام ، كالنفَل .

ورأيت أنا فى التنبيه : قد اختار أبو بكر مثل اختيار الخرقى .

المسألة الثامنة والثمانون

ذكر الوالد السعيد، فى كتاب الجهاد من المجرد : و إذا قسمت الغنائم فى دار الحرب : جاز بيعها هناك ، بعضهم من بعض .

قال أحمد : هو أنفع للسلمين . لأنها إذا قسمت و بيعت خفت المؤنة . وكان ذلك أحفظ لهـا . و إذا بيعت فى دار الحرب وحصل القبض ، ثم غلب عليها الـكفار ، فهل تكون من ضمان البائع ، أو المشترى ؟ فيه روايتان .

إحداهما : هى من ضمان المشترى . وهى اختيار أبى بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز . لأنه قد حصل القبض . فأشبه دار الإسلام .

والثانية : هى من ضمان البائع . وهى اختيار الخرقى . لأنها دار خطر ، وغرر . لأنه لا يؤمن من كَرّة المشركين . فهو بمثابة الثمرة المعلقة ، إذا خلى بينهـا و بين المشترى : لم يزل الضمان عن البائع .

المسألة التاسعة والثمانون

قال الخرقى : و إن ترك التسمية على الذبيحة عامداً : لم تؤكل . و به قال أبو حنيفة . لقوله تعالى (٦ : ١٢١ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) وروى أبو سعيد الخدرى « أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجزور والبقرة يوجد فى بطنها الجنين؟ فقال: إذا سميتم على الذبيحة فذكاته ذكاة أمه » فقوله «إذا سميتم» يدل على أنه شرط فى الذبيحة .

وفيه رواية ثانية : تباح . اختارها أبو بكر . وبها قال مالك والشافعى . لأنه

ذِكر، لو تركه ناسيا : لم يمنع من أكلها ، كذلك إذا تركه عامداً ، كالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم .

المسألة التسعون

قال الخرقى : والعَضْب ذهاب أكثر من نصف الأذن أو القرن . وهو مذهب سعيد بن المسيب . لأن الأذن غير مستطاب ، وإنما يستطاب أصولها. فإذا قطع الأقل : لم يؤثر ، فإذا قطع زيادة على النصف : فقد ذهب بجزء مستطاب ، فجاز أن يؤثر .

وقال أبو بكر فى التنبية : والمقطوعة الأذن، والمكسورة القرن: لايضحى بها إذا كان الكسر والقطع الثلث فصاعداً . لأنها العضباء التى نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ووجهها : أن الثلث فى حد القلة . وما زاد عليه فى حد الكثرة . ولهذا جاز للمريض التصرف فى الثلث فما دون .

المسألة الحادية والتسعون

قال الخرقى : ومن اضطر إلى الميتة ، فلا يأكل منها إلا ما يأمن معه الموت. وبه قال أبو حنيفة . لأن الإباحة معلقة بشرط الضرورة ، بدلالة قوله تعالى (٦ : ١١٩ إلا ما اضطررتم إليه) فإذا أكل منها مايمسك رَمَقه زالت الضرورة . فزالت الإباحة لعدم الشرط .

وفيه رواية ثانية: يجوز الشبع منها. اختارها أبو بكر . وعن مالك والشافعى: كالروايتين . وكذلك الحكم عندهم فى طعام الغير .

وجه الثانية : قول النبى صلى الله عليه وسلم « الميتة حلال لكم ما لم تصطبحوا أو تغتبقوا » فأباحها على الإطلاق .

المسألة الثانية والتسعون

قال الخرقى : وإذا نذر صيام شهر من يوم يقدُم فلان . فقدم أول يوم من

شهر رمضان : أجزأه صيامه لرمضان عن نذره . و به قال أبو يوسف ، لأنه وافق نذره زمانا يستحق صومه ، فلم يلزمه القضاء .

دليله : لو نذر أن يصوم شهر رمضان، أو نذر أن يصوم يوم يقدم فلان أبداً . فقدم يوم اثنين من أثانين شهر رمضان لا تدخل تحت نذر . نص عليه .

وفيه رواية ثانية : يصوم رمضان ، ثم يقضي النذر . اختاره أبو بكر ، والوالد السعيد . لأن رمضان يتكرر على مر السنين . فلا يكاد يتفق رمضان يوم قدومه. فإذا كان مما يمكنه الوفاء به غالباً : انعقد نذره .

المسألة الثالثة والتسعون

قال الخرقي : و يشهد على من سمعه يُقِرُّ بحق ، وإن لم يقل للشاهد : اشهد عليَّ . وتجوز شهادة المستخفي إذا كان عدلا ، و به قال أكثرهم .

وفيه رواية أخرى : لا يشهد فيها . اختاره أبو بكر . و به قال شريح القاضي والشعبي ، وابراهيم النخعي .

وجه الأولة : أن عمرو بن حريث أجاز شهادة المختبيء . وكذلك يفعل بالخائن أو الفاجر . ولأن الشاهد إنما يصير متحملا للشهادة بأن يقع له العلم بما شهد به . وقد وقع له . فإنه شاهد المقر ، وسمع إقراره .

ووجه الثانية : قوله صلى الله عليه وسلم « من حدث بحديث ثم التفت فهى أمانة » قيل: معناه أنها أمانة أن تذكر عنه ، لالتفاته وحذره من قوله بها . ولأن شاهدى الفرع لو سمعا شاهدى الأصل يقولا « أشهدَنا فلان على فلان بكذا وكذا » لم يجز لشاهدى الفرع أن يشهدا به .

المسألة الرابعة والتسعون

قال الخرقي : والعقيقة سنة . و به قال أكثرهم . لما روى أحمد بإسناده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

العقيقة ؟ ـ وذكر الخبر إلى أن قال ـ : من ولد له منكم مولود فأحب أن يَنْسُكَ عنه فليفعل » .

وقال أبو بكر فى التنبيه : إن سأل سائل عن العقيقة : أواجبة هى ؟ قيل له: هى واجبة . والدلالة على وجوبها : ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « يعق عن الغلام شاتان ، وعن الجارية شاة . لا يضركم ذكراناً كن أم إناثاً » وروى عنه أنه قال « المؤمن مرتهن بعقيقته » وأن النبى صلى الله عليه وسلم « عق عن نفسه » فالعقيقة واجبة بهذه السنن . فهذا دليل أبى بكر .

المسألة الخامسة والتسعون

قال الخرقى : وإذا قال له : يا لوطى . سئل عما أراد ؟ فإذا قال: أردت أنك من قوم لوط : فلا شىء عليه . وإذا قال : أردت أنك تعمل عمل قوم لوط : فهو كمن قذف بالزنا . وكذلك من قال : يا معفوج .

قال أبو بكر : هذه المسألة رواها المروذى . وهى قول قديم . والعمل على ما رواه مهنا : أن عليه الحد .

وجه قول الخرقى : أنه إنما لم يكن هذا اللفظ صريحاً ، لأنه يحتمل أن يريد بذلك : أنه يعمل عمل قوم لوط ، فيكون قذفاً صريحاً . ويحتمل : أنه من قوم لوط ، أو مؤمن بلوط : فلهذا رُجع به إليه فيه . وكذلك قوله : يامعفوج ، يحتمل يامفلوج ، ويحتمل مفعول به . فلهذا رجع إلى تفسيره ، أو دلالة حاله .

ووجه قول أبى بكر : أن من أصلنا أن التعريض بالقذف يوجب الحد . فأدنى أحواله هٰهنا : أن يكون تعريضاً .

المسألة السادسة والتسعون

قال الخرقى ، فى باب المكاتب : ولا يبيعه سيده درهماً بدرهمين .

وقال أبو بكر فى الخلاف : قد أخبرنا أحمد عن نفسه : أنه ليس بين

المكاتب وبين سيده ربا . لأنه عبد مابقى عليه درهم ، فلو باعه درهما بدرهمين لم يكن ربا . ولا يمنع من ذلك .

وجه اختيار أبى بكر : قوله صلى الله عليه وسلم « المكاتب عبد ما بقى عليه درهم » فإذا ثبت أنه عبد : فليس بين العبد وبين سيده ربا . ولأنه يجوز بيعه عندنا . ولو سرق من مال سيده لاقطع عليه . نص عليه فى رواية ابن منصور .

ووجه قول الخرقى ـ وهو اختيار الوالد السعيد ـ أن المكاتب مالك لما فى يده . ألا ترى أنه يجوز له أن يشترى من مولاه ، ويبيع منه ، ويستحق عليه أخذ الملك بالشفعة ؟ وهذا معدوم فى العبد القن .

المسألة السابعة والتسعون

قال الخرقى : وإذا عجز المكاتب ، ورُدّ فى الرق ، وقد كان تُصُدِّق عليه : فهو لسيده .

وقال أبو بكر : يجعل فى المكاتبين . وهو اختيار الوالد السعيد .

ووجهه : أنه إنما دفع إليه لينتفع به العتيق . وما وقع . فهو كما لو دفع إلى الغارم ليقضى دينه ، والغازى ليغزو به ، فلم يفعلا : لزمهما الرد .

ووجه قول الخرقى : أنه لما دفع إلى المكاتب ملكه . وقد ثبت أن جميع ما فى يده يكون لسيده . فكذلك هذا المال .

المسألة الثامنة والتسعون

قال الخرقى : ومن شرب مسكراً : حد إذا شربها مختاراً لشربها .

وفيه رواية أخرى : يجب الحد على المكره على الشرب . وهو اختيار أبى بكر . قال الوالد السعيد : وكذلك الحكم فى الإكراه على السرقة .

وجه قول الخرقى : قوله صلى الله عليه وسلم « عُفى لأمتى عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » .

ووجه قول أبى بكر : أن الشرب فعل . والإكراه عليه لا يمنع موجبه .

دليله : الإكراه على القتل والإحبال والرضاع .

وطرده : الإكراه على الزنا والسرقة .

وعكسه : الإكراه على الكفر والطلاق والبيع ، وغير ذلك من العقود .

تمت المسائل

وقال أبو عبد الله بن الفقاعى : وجدت بخط شيخنا أبى حفص العكبرى قال: سمعت الشيخ أبا عبد الله بن بطة ، يقول : توفى الشيخ أبو القاسم الخرقى سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة . ودفن بدمشق . وزرت قبره .

٦٠٩ ـ اسحاق بن أحمد بن محمد بن إبراهيم ، أبو الحسن الكاذى .

كان يقدم من قريته « كاذَة » إلى بغداد ، فيحدث بها .

روى عن محمد بن يوسف بن الطباع ، وأبى العباس الكديمى ، وعبد الله بن إمامنا أحمد فى آخرين .

حدث عنه جماعة ، منهم أبو الحسن بن رزقويه ، وأبو الحسن بن بشران .

وكان ثقة زاهداً .

ومات يوم الأربعاء لثلاث من شعبان سنة ست وأربعين وثلاثمائة ، و بكاذة قريته مات .

٦١٠ ـ اسماعيل بن على بن إسماعيل ، أبو محمد الخطبى .

سمع عبد الله بن إمامنا أحمد ، والحارث بن أبى أسامة ، وغيرهما .

روى عنه الدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين ، وغيرهما .

وكان فهماً عارفاً بأيام الناس ، وأخبار الخلفاء . وصنف تاريخاً كبيراً .

سئل الدارقطنى عنه ؟ فقال : ثقة .

ومولده : فى محرم سنة تسع وستين ومائتين .

وموته : فى جمادى الآخرة سنة خمسين وثلاثمائة .

وقال الخطبى : وجه إلىّ الراضى بالله ليلة عيد الفطر ، فحملت إليه ، راكباً على بغلة . ودخلت عليه ، وهو جالس فى الشموع . فقال لى : يا إسماعيل ، إنى قد عزمت فى غد على الصلاة بالناس فى المصلى . فما الذى أقول إذا انتهيت فى الخطبة إلى الدعاء لنفسى ؟

فقلت : تقول (٢٧ : ١٩ رب أوزعنى أن أشكر نعمتك ، التى أنعمت على وعلى والدى ، وأن أعمل صالحاً ترضاه ـ الآية) . فقال لى : حسبك .

ثم أمرنى بالإنصراف ، وأتبعنى بخادم ، فدفع إلى خريطة فيها أربعمائة دينار . وكانت الدنانير خمسمائة . فأخذ الخادم منها لنفسه مائة دينار ، أو كما قال .

٦١١ ـ عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف ، أبو بكر المعروف بغلام الخلال .

حدث عن محمد بن عثمان بن أبى شيبة ، وموسى بن هارون ، ومحمد بن الفضل الوصيفى ، وسعيد بن عجب الأنبارى ، وأبى خليفة الفضل بن الحباب البصرى ، وعلى بن طيغور النسوى ، وجعفر الفريابى ، وأحمد بن محمد بن الجعد ، وإبراهيم بن محمد بن الهيثم القطيعى ، ومحمد بن محمد الباغندى ، وقاسم بن زكريا المطرز ، والحسين بن عبد الله الخرقى ، وأبى القاسم البغوى ، ومحمد بن الحسن بن هارون بن بَدينا ، وعبد الله بن أحمد ، وأبى بكر بن أبى داود ، فى آخرين .

روى عنه أحمد بن على بن عثمان بن الجنيد الخطبى ، وبشر بن عبد الله الفاتنى ، وجماعة من شيوخنا : أبو إسحاق بن شاقلا ، وأبو عبد الله بن بطة ، وأبو الحسن التميمى ، وأبو حفص العكبرى ، وأبو حفص البرمكى ، وأبو عبد الله ابن حامد ، وحدث عنه بمسائل الأثرم ، وصالح ، وعبد الله ، وغير ذلك .

وكان أحد أهل الفهم ، موثوقاً به فى العلم ، متسع الرواية ، مشهوراً بالديانة ، موصوفاً بالأمانة ، مذكوراً بالعبادة .

له المصنفات فى العلوم المختلفات : الشافى ، المقنع ، تفسير القرآن ، الخلاف مع الشافعى ، كتاب القولين ، زاد المسافر ، التنبيه . وغير ذلك .

أخبرنا بركة ، أخبرنا أحمد بن إبراهيم ، عن عبد العزيز ، حدثنا أبو الطيب النعمان بن نعيم القاضى، حدثنا السرى بن عاصم حدثنا محمد بن مصعب الجزرى ، حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى عن عبدة بن أبى لبابة عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الإيمان بالقدر يذهب الهم والحزن »

و به : حدثنا جعفر بن محمد بن سليمان الخلال حدثنا محمد بن عوف الحمصى قال : سمعت أحمد بن حنبل ـ وسئل عن التفضيل ؟ ـ فقال : من قدم عليا على أبى بكر : فقد طعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن قدمه على عمر فقد طعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أبى بكر . ومن قدمه على عثمان فقد طعن على أبى بكر ، وعمر ، وعلى عثمان ، وعلى أهل الشورى ، والمهاجرين ، والأنصار .

و به : حدثنا العباس بن المغيرة قال: سمعت إسحاق بن الحسن الحربى يقول: سمعت محمد بن المنصور الطوسى يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما روى فى فضائل أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد الصحاح : ماروى عن على بن أبى طالب .

و به : حدثنا محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا قال : سألت أبا عبدالله عن الاستثناء فى الإيمان؟ قال: نعم، الاستثناء على غير معنى الشك ، مخافة واحتياطاً للعمل . وقد استثنى ابن مسعود وغيره ، وهو مذهب الثورى .

فلنذكر الآن طرفاً من اختياراته التى خالف فيها اختيارات شيخه أبى بكر الخلال .

اختار عبد العزيز : أنه يجب غسل جميع الذكر والأنثيين فى خروج المذى . وهو الذى نصره الوالد السعيد .

واختار الخلال : أنه يغسل منه ما يغسل من البول .

واختار عبد العزيز : أن الصلاة فى الثوب المغصوب باطلة ، وهى الرواية الصحيحة .

واختار الخلال : أنها صحيحة .

واختار عبد العزيز : أن المرأة إذا وقفت إلى جانب الرجل : بطلت صلاة من يليها من الرجال .

واختار الخلال ، وابن حامد ، والوالد : أنها لا تبطل .

واختار عبد العزيز : أنه إذا شرب الماء فى صلاة التطوع : بطلت صلاته . وهو الذى نصره الوالد

واختار الخلال : أنه لاتبطل صلاته

واختار عبد العزيز : أنه إذا أحرم مع الإمام بالجمعة ، ثم زُحم عن الركعتين: أنه يستقبل الصلاة . واختاره الوالد السعيد

واختار الخلال : أنه يصلى ركعتين

واختار عبد العزيز : أنه لايضم الذهب إلى الورق فى إكال النصاب

واختار الخلال : الضم . وهو الذى نصره الوالد ، والخرقى

واختار عبد العزيز : إذا وجد أحد المتصارفين عيباً بعدالتفرق ، وكان العيب من جنسه : ليس له البدل

واختار الخلال والخرقى والوالد : له البدل

واختار عبد العزيز : أن الـكفر ملل . وهو الذى اختاره الوالد

واختار الخلال : أن الـكفر ملة واحدة

واختار عبد العزيز : أن كل جناية لهـا أرش مقدر فى الحر ، من الدية : يتقدر من العبد فى القيمة . وهو اختيار الخرقى والوالد .

والرواية الثانية : يضمن العبد بما نقص · اختارها الخلال ، وغير ذلك

وذكر الوالد السعيد فى الانتصار لعبد العزيز . فقال : كان ذا دين ، وأخا ورع علامة بارعاً فى علم مذهب أحمـد بن حنبل .

وذكر تصانيفه . وذكر تعظيمه فى النفوس ، وتقدمه عند السلطان

ولقد حكى لى بعض الشيوخ عن والده ـ وكان له صحبة بأبى بكر ـ فذكر أن أبا بكر ذكر عند أخت معز الدولة بسوء ، وأنه يَغُضّ من على بن أبى طالب . فاستدعته ، وجمعت من المتكلمين لمناظرته . فكان صوته عليهم ، وحجته ظاهرة لديهم . والأخت بحيث تسمع كلامه ، حتى شهدت له بالفضل . وكان منهـا الإنكار عليهم . فيما كذبوه عليه ، وأضافوه إليه . و بذلت له شيئاً من المـال . فامتنع من قبوله مع خفة حاله ، وقلة ماله ، زهداً وورعاً

قال : وحكى لنا أبو بكر أحمـد بن إسحاق الحجرى ـ المعروف بابن سكينة الأزجى ـ قال : حكى لنا الشيخ أبو الفضل بن التميمى قال : حكى لى شيخ كان يسافر فى طلب الحديث : أنه وقع لى فى خبر : أن النبى صلى الله عليه وسـلم قال « إذا كان يوم القيامة يدخل الجنة سبعون ألفاً بغيرحساب » قال : فسافرت كذا وكذا بلداً، أسأل : هل هناك زيادة على هذا العدد؟ فما زادنى أحد . وكل يقول: هكذا سمعنا . فدخلت مدينة البصرة ، وسألت عن ذلك ؟ فما زادنى أحد . فلما كان ذات يوم نمت ، وأنا تعب . فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم ، فقبلت قدمه فقال لى : يافلان ، قد تعبت فى هذا الخبر الذى سمعته عنى . فقلت له : إى والله يارسول الله . فقال لى : امض إلى بغداد إلى جامع الخليفة ، سترى رجلا واسع الجبين ، جهورى الصوت، فسَلْه عن هذه المسألة ـيعنى أبا بكر عبد العزيزـ فإنه يجيبك . قال : فلم يحملنى القعود ، حتى جئت إلى بغداد . قال: فقلت فى نفسى : لاسألت أحداً عن هذا الرجل ، حتى أدخل الجامع ، وأنظر إلى الصفة التىوصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدخلت يوم الجمعة الجامع . فـسمعت صوته . فإذا هو بالصفة التى وصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فوقفت حذاءه ، فقلت: أيها

الشيخ ، مسألة. قال: أوسعوا للشيخ موضعاً ، إلى أن وصلت بين يديه . فقال لى: اجلس ، فجلست : فقال لى سراً : ألست الرجل الذى بعث بك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فوقعت علىَّ الرِّعدة . فقلت: نعم ، وأمسكت ، ثم قال لى: أيها الشيخ هات مسألتك . فسألته عن الحديث : إن النبى صلى الله عليه وسلم قال « يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب» فقال لى: ياأَبْلَه ، أنت والذين سألتهم، حدثنا فلان عن فلان ــ وذكر الإسناد ــ أنه إذا كان يوم القيامة ، وحصل أهل الموقف يقول الله سبحانه : هؤلاء إلى الجنة ، ولا أبالى ــ ثلاث مرات ــ ويحثى ثلاث حثيات . فمن قَبْضَتُهُ أربع عشرة سماء ، والأرض فى يده كحبة خردل فى أرض فلاة : كم مرة سبعون ألفاً ؟

قال : وحكى لنا أيضاً هذا الشيخ عن الحسن بن خيرون ــ صاحب أبى بكر عبد العزيز ــ أنه قال : قال لى أبو بكر عبد العزيز : كنت مع أستاذى ــ يعنى أبا بكر الخلال ــ وأنا غلام مشتد ، فاجتمع معه جماعة يتذاكرون بعد عشاء الآخرة فقال بعضهم لبعض: أليس مقبل ــ يعنى رجلا أسود ، كان ناطوراً بباب حرب ــ لنا مدة مارأيناه ؟ فقاموا يقصدونه ، وقال لى أستاذى ــ يعنى أبا بكر الخلال ــ لاتبرح ، احفظ الباب ، فتركتهم حتى مضوا ، وأغلقت الباب وتبعتهم . فلما بلغنا بعض الطريق قال لى أستاذى ــ يعنى الخلال ــ هو ذا، أرى وراءنا شخصاً ، فوقفوا فقال لى : أنت من ؟ فأمسكت فزعاً من أستاذى . فجاءنى واحد منهم ، وأخذ بيدى ، وقال : بالله عليك إلا تركته . فإن النجابة بين عينيه . فتركنى ، ومضيت معه . فدخلنا إلى قراح فيه باذنجان مملوءاً ، والأسود قائم يصلى . فسلموا ، وجلسوا إلى أن سلم . وسلم بعضهم على بعض. فأخرج كساء فيه كِسَر يابسة وملح جريش وقال : كلوا ، فتحدثوا . فأخذوا يذكرون كرامات الصالحين ، وهو ساكت ــ يعنى الأسود ــ فقال واحد من الجماعة : يامقبل ، قد زرناك فما تحدثنا بشىء ؟ فقال: إيش أنا ؟ وأى شىء عندى أحدثكم ؟ أنا أعرف رجلا لو سأل الله أن يجعل

هذا القراح الباذنجان ذهباً لفعل . فوالله ما استتم الكلام حتى رأينا القراح يتقد ذهباً[١] فقال له أستاذى ـ يعنى أبا بكر الخلال ـ: يامقبل ، لأحد سبيل أن يأخذ من هذا القراح أصلا واحداً ؟ فقال له : خذ . وكان القراح مسقياً . فأخذ الأصل فقلعه بعروقه . والأصل والورق والباذنجان الذى فيه ذهب . فوقعت من ذلك باذنجانة صغيرة وشىء من الورق ، فأخذته و بقاياه معى إلى يوم حَدَّثه . قال : ثم صلى ركعتين ، وسأل الله ، فأعاد القراح كما كان ، وعاد موضع ذلك الأصل أصل باذنجانة .

قال وحكى لنا هذا الشيخ ، قال : لما مات أبو بكر عبدالعزيز اختلف أهل باب الأزج فى دفنه . فقال بعضهم : يدفن فى قبر أحمد ، وقال بعضهم : يدفن عندنا . وجردوا السيوف والسكاكين . فقال المشايخ : لاتقتتلوا ، نحن فى حريم السلطان ـ يعنون المطيع لله ـ فما يأمر نفعل . قال : فلفوه فى النطع مشدوداً بالشوارف[٢] خوفاً أن يمزق الناس أكفانه . وكتبوا رقعة إلى الخليفة . فخرج : مثل هذا الرجل لانعدم بركاته : أن يكون فى جوارنا . وهناك موضع يعرف بدار الفيلة . وهو ملك لنا . ولم يكن فيه دفن . فدفن فيه رحمه الله .

قال: وحكى لنا أيضاً قال: حكى لى أبو العباس بن أبى عمرو الشرابى ـ وكان على باب يعرف بباب الخاصة ، مما يلى باب الأزج، يقارب قبر أبى بكر عبدالعزيز ـ قال : كان لنا ذات ليلة خدمة ، أمسيت لأجلها . ثم إنى خرجت منها نومة الناس وغلق البوابون خلفى الباب . وتوجهت إلى دارى بباب الأزج . فرأيت عمود نور من جو السماء إلى جوف المقبرة ، فجعلت أنظر إليه ولا ألتفت ، خوفا أن يغيب عنى ، إلى أن وصلت حذاء قبر أبى بكر عبد العزيز . فإذ أنا بالعمود من

---

(١) لو كان هذا لكان خيرا لهم : أن يسأل الله أن يجعل المبتدعين والرافضة فى وقته ـ وكانوا كثيرا جدا ـ أهل سنة ، والكفار مسلمين

(٢) فى المختصر : بالشراريف

جوف السماء إلى القبر . فبقيت متحيرا ، ومضيت وهو على حاله [١] .

وحكى لنا هذا الشيخ عن أبي سعد السقاء ــ وهو من باب الأزج ــ قال : جئت يوماً أصب راوية ماء فى حِب مقبرة . فرأيت رجلا خراسانياً على قبر أبى بكر عبد العزيز ، يترحم عليه و يتضرع . فصاح بى ، وقال لى: تعالى ياسقاء ، هذا الرجل فى هذا الموضع، لايبنى عليه مشهد؟ هذا رجل حديثه عندنا . ورأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى نومى ، وهو يقول : من زار قبر عبد العزيز غلام الخلال ، يعنى غفر له [٢] .

قال : وكان ــ مع ماذكرنا من التصانيف فى الفروع والأصول ــ له قدم فى تفسير القرآن ، ومعرفة معانيه .

ولقد وجدت عنه : أن رافضياً سأله عن قوله تعالى (٣٩ : ٣٢ والذى جاء بالصدق وصدق به) من هو ؟ فقال له : أبو بكر الصديق . فرد عليه ، وقال : بل هو على بن أبى طالب . فهمّ به الأصحاب . فقال : دعوه ، ثم قال : اقرأ مابعدها (لهم مايشاءون عند ربهم . ذلك جزاء المحسنين . ليكفر الله أسوأ الذى عملوا) وهذا يقتضى أن يكون هذا المصدق ممن له إساءة سبقت. وعلى قولك أيها السائل: لم يكن لعلى إساءة . فقطعه .

وهذا استنباط حسن لايعقله إلا العلماء . فدل على علمه وحلمه وحسن خلقه . فإنه لم يقابله على جفائه بجفاء ، وعدل إلى العلم .

---

(١) ماروى أحد عن أبى بكر الصديق أو عن أحد من الصحابة رضى الله عنهم : أنهم كانوا يرون عامودا من النور على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأغلب الظن: أن هذا الحرسى كان فى رأسه أوهام برأ الله منها رءوس الصحابة رضى الله عنهم

(٢) وبهذه المنامات الجاهلية الخراسانية : أقيمت المشاهد والقباب على القبور محادة لله ولرسوله . والعجب : أن يحكى هذا على أنه محاسن

وقد امتدحه بعضهم بأبيات ، قال فيها :

فعبد العزيز له مقام بعـــلم حين يفتى كالصـــوارم
يزين الحنبليـــة حـين يفتى ويطرى الشافعى بـــلا دراهم
وأقسم بالذى ناجى لـموسى لقـــد أضحى يشرف كل عالم
ولو عاش ابن حنبـــل كى يراه لأيقن أنه حصن المحـارم
فرحمـــة ربنا تسرى وتعـلو على قـبر ابن حنبـل بالمـكارم

وتوفى فى شوال لعشر بقين منه ، سنة ثلاث وستين وثلاثمائة . وتوفى فى يوم الجمعة بعد الصلاه .

وفى رواية أخرى : قال أبو بكر عبد العزيز فى علته : أنا عندكم إلى يوم الجمعة . وذلك فى شوال سنة ثلاث وستين وثلاثمـائة . فقيل له : يعافيك الله — أو كلاماً هذا معناه — فقال : سمعت أبا بكر الخلال يقول : سمعت أبا بكر المروذى يقول : عاش أحمد بن حنبل ثمانا وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة . ودفن بعـد الصلاة . وعاش أبو بكر المروذى ثمانا وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة . ودفن بعد الصلاة . وعاش أبو بكر الخلال ثمانا وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة ، ودفن بعد الصلاة . وأنا عندكم إلى يوم الجمعة ، ولى ثمان وسبعون سنة . فلما كان يوم الجمعة مات ، ودفن بعد الصلاة .

وهـذه كرامة حسنة له . فإنه حدث بيوم موته . وكان يوم موته يوماً عظيما لـكثرة الجمع .

وهاجر من داره لما ظهر سب السلف إلى غيرها . وهذا يدل على قوة دينه وصحة عقيدته . رحمه الله .

قلت أنا : وقرأت بخط بعض أصحابنا قال : حكى لنا أبو القاسم الأزجى : أن عبد العزيز بن جعفر : أضاق فى بعض الأوقات ، فأخذ رقعة . وكتب فيها : بسم الله الرحمن الرحيم ، فلان بن فلان محتـاج . قال : فأخذتها ، وخرجت إلى

باب الخليفة ، وألقيت الرقعة من يدى ، فحملتها الريح ، وعدت إلى منزلي: فما كان إلا يسيراً ، فإذا الباب يطرق . فخرجت ، وإذا شيخ لا أعرفه ، فدفع إلىّ قرطاساً ثقيلا . فأخذته ودخلت . فاعتبرته، فإذا هو خمسمائة درهم . و إذا رقعتى القرطاس. وفيها مكتوب : ياصاحب هذه الرقعة ، بعدها أحسن الأدب فى الطلب .

وقرأت بخط أبى حفص البرمكى قال : سمعت أبا بكر عبد العزيز بن جعفر يقول : سمع منى الخلال نحو عشرين مسألة ، وأثبتها فى كتابه .

قال : وحكى لنا عن الخلال : أنه قال : من لم يعارض لم يدر كيف يضع رجله .

وقال : رأيت الخلال فى المنام ، فسألته عما يأكل ؟ فقال : ما أكلت منذ فارقتكم إلا بعض فرخ . وقال : أما علمت أن طعام الجنة لاينفد ؟

وقال : قال رجل للخلال : إنما جئتك أسألك عن مسألة . فقال له : أنت طرقى .

وقال : مادخلت إلى مجلس ، فرفعت فيه إلا أخذت دون حقى فيه .

قال البرمكى : الغالب أنه حكى هذا عن نفسه .

وقال : سمعت ابن بشار يقول : من زعم أن الكفار يحاسبون مايستحى من الله . ثم قال : من صلى خلف من يقول هذه المقالة يعيد .

وقال : تنزه ابن البربَهارى عن ميراث أبيه عن سبعين ألف درهم .

قال : وسئل الخلال : يكتفى الرجل بكتاب العلل عن المبسوط؟ قال : إذا كان له قريحة .

٦١٢ ـ ضرار بن أحمد بن ثابت ، أبو الطيب الحنبلى .

صحب جماعة من شيوخ المذهب : أبو على الخرقى . قال : سمعته يقول : حدثنى أبو بكر المروذى قال : سئل أبو عبد الله أحمد بن حنبل ـ وأنا أسمع ـ عن الحقنة ؟ فقال : أكرهها . لأنها تشبه اللواط .

٦١٣ - عمر بن بدر بن عبد الله ، أبو حفص المغازلى .

سمع من ابن بشار مسائل صالح ، ومن عمر القافلائى مسائل إبراهيم بن هانىء حدث عنه ابن شاقلا ، وأبو حفص البرمكى وغيرهما .

له تصانيف فى المذهب ، واختيارات .

منها : اختيار جواز صلاة الجمعة فى الوقت الذى يصلى فيه العيد .

واختيار : إذا صلى إمام الحى جالسا ، وصلى من خلفه قائما : لم تبطل صلاته .

واختيار : إذا نذر ذبح ولده : وجب عليه ذبح كبش . وغير ذلك .

٦١٤ - إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان بن شاقلا ، أبو إسحاق البزار .

جليل القدر ، كثير الرواية ، حسن الكلام فى الأصول والفروع .

سمع من أبى بكر الشافعى ، وأبى بكر أحمد بن آدم الوراق ، ودِعْلج بن أحمد ، ومحمد بن القاسم المقرىء ، وعبد العزيز بن محمد اللؤلؤى ، وابن مالك ، وابن الصواف ، وأحمد بن القاسم بن دوست ، وأبى بكر السلمانى ، وأبى بكر عبد العزيز - وحاضره - وأبى عبد الله الحسين بن على بن محمد المخَرِّمى ، المعروف بابن شاصو .

قال ابن شاقلا : وقرأت عليه فى جامع الخليفة : حدثكم أبو على الحسين بن إسحاق الخرقى . قال : وسأله - يعنى أحمد بن محمد بن حنبل - عن رجل مسافر إذا عزم على إقامة : فى كم يتم الصلاة ؟ قال : أربعة أيام . قلت له : فحديث عمران ابن حصين « أن النبى صلى الله عليه وسلم أقام بمكة سبع عشرة يقصر الصلاة » ؟ فقال : إنما كان النبى صلى الله عليه وسلم أراد حُنيناً .

وروى عنه أبو حفص العكبرى ، وأحمد بن عثمان الكبشى ، وعبد العزيز غلام الزجاج .

قرأت بخط الوالد السعيد قال : نقلت من خط أبى بكر بن شاقلا قال : أخبرنا أبو إسحاق بن شاقلا - قراءة عليه - قال : قلت لأبى سليمان الدمشقى :

بلغنا أنك حكيت فضيلة الرسول صلى الله عليه وسلم فى ليـلة المعراج ، وقوله فى الخبر « وضع يده بين كتفى ، فوجدت بردها ـ وذكر الحديث » .

فقال لى : هـذا إيمان ونية . لأنه أريد منى روايته . وله عندى معنى غير الظاهر . قال: وأنا لا أقول مَسَّه .

فقلت له : وكذا تقول فى آدم لما خلقه بيده ؟ قال : كذا أقول . إن الله عز وجل لايمس الأشياء .

فقلت له : سويت بين آدم وسواه ، فأسقطت فضيلته ، وقد قال الله تعـالى (يا إبليس مامنعك أن تسجد لما خلقت بيدى ؟) قات له : هـذا رويته : لأنه أريد منك ـ على رغمك ـ وله عندك معنى غير ظاهره ، وإلا سلمت الأحاديث التى جاءت فى الصفات ، ويكون لها معانى غير ظاهرها ، أو ترد جميعها ؟

فقال لى : مثل أى شيء ؟ فقلت له : مثل الأصابع ، والساق ، والرجل ، والسمع والبصر، وجميع الصفات التى جاءت فى الأخبار الصحاح ، حتى إذا سلمتها كلمناك على ما ادعيته من معانيها التى هى غير ظاهرها ؟

فقال لى منكراً لقولى : من يقول رِجْل ؟

فقلت : أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم . فقال: من عن أبى هريرة؟

فقلت : همام . فقال : من عن همام ؟

فقلت : معمر . فقال : من عن معمر ؟

فقلت : عبد الرزاق . فقال لى : من عن عبد الرزاق ؟

فقلت له : أحمد بن حنبل . فقال لى : عبد الرزاق كان رافضياً .

فقلت له : من ذكر هذا عن عبد الرزاق ؟ فقال لى : يحيي بن معين .

فقلت له : هذا تخرص على يحيي ، إنمـا قال يحيي : كان يتشيع ، ولم يقل رافضياً . فقال لى : الأعرج عن أبى هريرة : بخلاف ما قاله همام .

قلت له : كيف ؟ قال : لأن الأعرج قال « يضع قدمه »

فقلت له : ليس هذا ضد ما رواه همام . وإنما قال هذا « قدم » وقال هذا « رجل » وكلاهما واحد . ويحتمل أن يكون أبو هريرة سمع من النبي صلى الله عليه وسلم مرتين . وحدث به أبو هريرة مرتين . فسمع الأعرج منه فى إحدى المرتين ذكر « القدم » وسمع منه همام ذكر « الرجل »

فقال لى : همام غلط . فقلت له : هذا قول من لا يدرى .

ثم قال لى : والأصابع فى حديث ابن مسعود ، تقول به ؟ .

فقلت له : حديث ابن مسعود صحيح من جهة النقل . رواه الناس ، ورواه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله .

فقال لى : هذا قاله اليهودى .

فقلت له : لم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ، قد ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، تصديقاً لقوله . فأ نكر أن يكون هذا اللفظ مروياً من أخبار ابن مسعود .

فقلت له : بلى ، هذا رواه منصور والأعمش جميعاً عن إبراهيم عن أبى عبيدة «أن يهودياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يامحمد ، إن الله عزوجل يمسك السماوات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والجبال على إصبع ، والخلائق على إصبع ، والشجر على إصبع — وروى : والثرى على إصبع — ثم يقول : أنا الملك . فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تصديقاً لما قال الحبر » هكذا رواه الثورى وفضيل ابن عياض .

فقال لى : قد نزل القرآن بالتكذيب ، لا بالتصديق . فقال الله تعالى (٣٩ : ٦٧ وما قدروا الله حق قدره)

فقلت له : قد نزل القرآن بالتصديق ، لا بالتكذيب ، بدلالة قوله تعالى فى سياق الآية (والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ، والسماوات مطويات بيمينه) ثم نزه نفسه عز وجل عما يشرك به من كذب بصفاته ، فقال (سبحانه وتعالى عما

يشركون) وقوله (وما قدروا الله حق قدره) لايمنع من إثبات الأصابع صفة له ، كما ثبتت صفاته التي لا أختلف أنا وأنت فيها ، ومع هذا : فما قدروا الله حق قدره كذلك أيضاً نثبت الأصابع صفة لذاته تبارك وتعالى (وما قدروا الله حق قدره)

فلما رأى ما لزمه قال : هذا ظن من ابن مسعود ، أخطأ فيه .

فقلت له : هذا قول من يروم هدم الإسلام ، والطعن على الشرع . لأن من زعم أن ابن مسعود ظن ، ولم يستيقن ، فحكى عن النبي صلى الله عليه وسلم على ظنه : فقد جعل إلى هدم الإسلام مقالته هذه ، بأن يتجاهل أهل الزيغ ، فيتهجموا على كل خبر جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يوافق مذهبهم فيسقطونه . بأن يقولوا : هذا ظن من الصحابة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ لا فرق بين ابن مسعود وسائر الصحابة رضى الله عنهم . وهـذا ضد ما أجمع عليه المسلمون . وقد أكذب القرآن مقالة هذا القائل فى الآية التي شهد فيها لابن مسعود بالصدق فى جملة الصحابة .

ثم قلت له : و «الأصابع» قد رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً أصحابه . منهم أنس بن مالك ، فى حديث الأعمش عن أبى سفيان عن أنس رضى الله عنه . قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول : يا مقلب القلوب ثَبِّت قلبي على دينك . قال قلنا : يارسول الله ، آمنا بك وبما جئت به . فهل تخاف علينـا ؟ قال : نعم ، إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله عز وجل ، يقلبها »

ثم قال لى : تروى حديث أبى هريرة « خلق آدم على صورته » ويومىء إلى أنه مخلوق على صورة آدم .

فقلت له : قال أحمـد بن حنبل : من قال إن آدم خلقه الله عز وجل على صورة آدم : فهو جهمى . وأى صورة كانت لآدم قبل خلقه ؟

فقال لى : قد جاء الحديث عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورة آدم » .

فقلت له : هذا كذب على النبي صلى الله عليه وسلم .

فقال لى : بلى ، قد جاء فى الحديث « طوله ستون ذراعاً » على أنه آدم .

فقلت له : قد رد هـذا ، وليس هو الذى ادعيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم. لأنك قلت عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورة آدم » ثم استدللت بقوله «ستون ذراعاً» على أنه آدم ، وهذا خبر جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين . فأبو الزناد عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورته» وروى جرير عن الأعمش عن حبيب بن أبى ثابت عن عطاء عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تقبحوا الوجوه . فإن الله خلق آدم على صورة الرحمن » قال أبو إسحاق : وهذا الحديث يذكر عن إسحاق بن راهويه : أنه صحيح مرفوع . وأما أحمد بن حنبل : فذكر أن الثورى أوقفه على ابن عمر . فكلاهما الحجة فيه على من خالفه . فإن كان رفعُه صحيحاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم : فقد سقط العذر ، وإن كان ابن عمر القائل له : فقد اندحض بقول ابن عمر تأويل من حمل قوله « على صورته »

قال أبو إسحاق : وهذا لم يجر بينى وبينه ، وإنما بينته لأصحابى ليفهموه .

ثم قلت له : قوله « خلق آدم على صورته » لايُتأول لآدم على صورة آدم ، لما قاله أحمد « وأى صورة كانت لآدم قبل خلقه ؟ » فقد فسد تأويلك من هذا الوجه . وفسد أيضاً بقول ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورة الرحمن تبارك وتعالى »

وأما الاستدلال بقوله صلى الله عليه وسلم « طوله ستون ذراعاً » فإن كانت هذه اللفظة محفوظة : فكان قوله «خلق آدم على صورته» فتم الكلام . ثم قال « طوله ستون ذراعاً» إخبارا عن آدم بذلك ، على حديث الثورى عن أبى الزناد عن موسى بن أبى عثمان عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم أنه قال « إن الله عز وجل خلق آدم على صورته » ذكرت بدلالة حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، وما ذكرته عن أحمد .

فقال لى ــ جواباً عن حديث أنس « إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله يقلبها » ــ إنما هما نعمتان .

فقلت له : هذا الخبر ، يقول «إن الإصبعين نعمتان ؟» واليدين صفة للذات. ولم يتقدمك بهذا أحد إلا عبد الله بن كُلاب القطان ، الذى انتحلتَ مذهبه ، ولا عبرة فى التسليم للأصابع ، والتأويل لهـا على ماذكرت : إن القلوب بين نعمتين من نعم الله عز وجل .

ثم قال لى : وهذا مثل روايتكم عن ابن مسعود فى قوله عز وجل (٦٨ : ٤٢ يوم يكشف عن ساق) إن الله عز وجل يكشف عن ساقه يوم القيامة ؟

فقلت له : هذا رواه ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم .

فأنكره عن النبى صلى الله غليه وسلم . وقال : هذا من كلام ابن مسعود . وقد روى عن ابن عباس أنه قال « الشدة »

فقلت له : إنما نذكر ماجاء عن الصحابة إذا لم نجد عن النبى صلى الله عليه وسلم

فقال لى : تحفظه عن النبى صلى الله عليه وسلم ؟

قلت : نعم . هـذا رواه المنهال ابن عمرو عن أبى عبيدة بن عبد الله عن مسروق بن الأجدع حدثنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال« يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم ، وينزل الله عز وجل فى ظُلل من الغمام ــ وذكر الحديث بطوله ــ وقال فيه : فيأتيهم الله تبارك وتعالى ، فيقول لهم : مالـكم لا تنطلقون كما انطلق الناس ؟ فيقولون : لنا إلٰه . فيقول : هل تعرفونه إن رأيتموه ؟ فيقولون : نعم ، بيننا و بينه علامة ، إن رأيناها عرفناه . قال : فيقول : ماهى ؟ فيقولون : يكشف عن ساقه . قال : فعند ذلك يكشف عن ساقه ، قال : فيخر من كان بظهره طبق ، و يبقى قوم ظهورهم كأنها صياصى البقر ،

يريدون السجود فلا يستطيعون . وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون » فى حديث فيه طول ، وقد روى أيضاً من طريق أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم .

فقال : أبو هارون العبدى عن أبى سعيد الخدرى ؟

فقلت له : هذا فى صحيح البخارى . فليس من شرطه أبو هارون العبدى ، لضعفه عنده ، وعند أئمة أهل العلم ، ولم يحضرنى إسناده فى وقت كلامى له . وأخرجته من صحيح البخارى كما ذكرته : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد ابن زياد المقرىء – يعرف بالنقاش – قال: حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا محمد ابن إسماعيل البخارى قال : حدثنا آدم قال : حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول «يكشف ربنا تبارك وتعالى عن ساقه ، فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة . ويبقى من كان يسجد له فى الدنيا رياء وسمعة ، فيذهب ليسجدَ ، فيعود ظهره طَبقاً واحداً»

ثم قال لى : وتقول بحديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم « رأيت ربى » ؟

فقلت له : رواه حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم .

فقال لى : حماد بن سلمة ضعيف . فقلت : من ضعفه ؟

فقال لى : يحيي القطان .

فقلت له : هذا تخرص على يحيي ، لم يقل يحيي هذا ، وإلا فمن حدثك ؟ فلم يقل من حدثه .

وقال لى : أيما أثبت عندك ؟ حماد بن سلمة ، أو سماك ؟ قلت : حماد بن سلمة أثبت ، وسماك مضطرب الحديث .

فنازعنى فى هذا . والذى أجبته به : بأن حماد بن سلمة ثقة ، وسماك مضطرب

الحديث : هو جواب أحمد فيهما، ولم أدر ما أراد بسماك ؟ وخرجنا من ذلك ، ولم أسأله .

ثم قلت له : هذه الأحاديث تلقاها العلماء بالقبول . فليس لأحد أن يمنعها ، ولا يتأولها ولا يسقطها . لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لو كان لها معنى عنده غير ظاهرها لبينه . ولكان الصحابة — حين سمعوا ذلك من الرسول صلى الله عليه وسلم — سألوه عن معنى غير ظاهرها . فلما سكتوا وجب علينا أن نسكت حيث سكتوا ، ونقبل طوعاً ماقبلوا .

فقال لى : أنتم المشبهة . فقلت حاشا لله ، المشبه الذى يقول: وجه كوجهى، ويد كيدى . فأما نحن فنقول : له وجه ، كما أثبت لنفسه وجهاً . وله يدٌ ، كما أثبت لنفسه يداً . وليس كمثله شىء وهو السميع البصير . ومن قال هذا فقد سلم .

ثم قلت له : أنت مذهبك أن كلام الله عز وجل ليس بأمر ولا نهى ، ولا متشابه ، ولا ناسخ ولا منسوخ ، ولا كلامه مسموع . لأن عندك : الله عز وجل لايتكلم بصوت ، وأن موسى لم يسمع كلام الله عز وجل بسمعه . وإنما خلق الله عز وجل فى موسى فهما فهم به .

فلما رأى ما عليه فى هـذا من الشناعة قال : فلعلى أخالف ابن الكُلاب القطان فى هذه المسألة من سائر مذهبه

ثم قلت له : ومن خالف الأخبار التى نقلها العدل عن العدل موصولة، بلا قطع فى سندها ، ولا جرح فى ناقليها ، وتجرأ على ردها : فقد تهجم على رد الإسلام . لأن الإسلام وأحكامه منقولة إلينا بمثل ماذكرت .

فقال لى : الأخبار لاتوجب عندى علماً .

فقلت له : يلزمك على قود مقالتك : أنك لو سمعت أبا بكر وعمر وعثمان وعليا وطلحة والزبير وسعداً وسعيداً وعبد الرحمن بن عوف وأبا عبيدة ابن الجراح ، يقولون : سمعنا رسول الله صلى الله عليـه وسلم يقول كذا وكذا : أنك

لاتعلم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من ذلك شيئاً ، لقولهم « سمعنا »
فلم ينكر من ذلك شيئاً ، غير الشناعة

ثم قال لى : أخبار الآحاد فى الصفات : اغسلها . وهى عندى والتراب سواء .
ولا أقول منها إلا بما قام فى العقل تصديقه .

قلت له : فلم أتعبت نفسك فى كتبها ، وسعيت إلى الشيوخ فيها ، وأنصبت نفسك وأتعبتها ، وأسهرت ليلك بما لا تدين الله عز وجل به ، ولا تزداد به علماً ؟

فأجابنى بأن قال : كتبته حتى أتمم به الأبواب ، إذا أردت تخريجها .

فقلت له : تخرج للمسلمين مالا تدين به ؟

فقال : نعم . لأعرفه . فقلت له : تعنِّى المسلمين على قود مقالتك ، والحق فى غير ماذكرت ؟

ثم قلت له : خرقت الإجماع . لأن الأمة بأسرها اتفقت على نقلها ، ولم يكن نقل ذلك عبثاًولا لعباً ، ولو كان نقلهم لها كترك نقلهم لها : لكانوا عابثين، وحاشا لله من ذلك. ومن كانت هذه مقالته فقد دخل تحت الوعيد فى قوله عز وجل (٤ : ١١٥ ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى، ونصله جهنم وساءت مصيرا)

ولما كانت أخبار الآحاد فى الصفات لاتوجب عملا : دل على أنها موجبة للعلم فسقط بهذا ما ادعاه من لم ينتفع بعلمه ، وتهجم على إسقاط كلام الرسول صلى الله عليه وسلم بنقل العدل عن العدل ، موصولا إليه: برأيه وظنه

ثم ذكرت حساب الكفار : فقال لى : قد روى عن النبى صلى الله عليه حديث أبى الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم « إن الكافر ليحاسب حتى يقول : أرحنى ، ولو إلى النار » فهلا قلت به ؟

فقلت له : ليس يحل ماروى صحيحاً أو سقيماً أن نقول به . وإنما تعبدنا بالصحيح دون السقيم . والصحيح معلوم عند أهل النقل بعدالة ناقليه متصلا إلى

المخبر عنه ، والسقيم معلوم بجرح ناقليه . وهذا الخبر الذى رويته : رواه إبراهيم بن مهاجر بن مسمار — يعنى: وهو متروك الحديث ضعيف عند أهل العلم — وليس مثل هذا مما تقوم به حجة .

فقال لى : فأى شىء معك فى أنهم لايحاسبون ؟

فقلت له : إن شئت من كتاب الله ، وإن شئت من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وإن شئت من قول صحابته رضى الله عنهم .

فقال لى : منكراً لقولى فى الصحابة من قال هذا ؟

فقلت: نعم . قرأت على أبى عيسى يحيى بن محمد بن سهل الخصيب العكبرى — بعكبرا — قال : حدثنا محمد بن صالح بن ذريح العكبرى ، قال : حدثنا محمد بن هناد بن السرى قال : حدثنا مغاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت « من حوسب دخل الجنة » يقول الله تعالى (٨٤ : ٧ — ٩ فأما من أوتى كتابه بيمينه . فسوف يحاسب حساباً يسيراً وينقلب إلى أهله مسرورا) ويقول للآخرين ، يعنى الكفار (٥٥ : ٣٩ فيومئذ لايسأل عن ذنبه إنس ولا جان — ٤١ يعرف المجرمون بسيماهم ، فيؤخذ بالنواصى والأقدام)

فقال لى : قد سمعت هذا الحديث من أبى على الصواف قال : حدثنا أبو بكر ابن عبد الخالق قال : حدثنا أبوالحسين عبدالوهاب الوراق عن أبى معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، بمثل معناه ، يعنى « من حوسب دخل الجنة » فقال لى : هو المسلم المحترم .

فقلت له : جمعت بين ما فرق الله عز وجل ، لأن الله عز وجل يقول (٦٨ : ٣٥ ، ٣٦ أفنجعل المسلمين كالمجرمين ؟ مالكم ، كيف تحكمون ؟)

قال أبو إسحاق : وكان عندنا : أن أبا سليمان يقول : إن الكافر والمؤمن يحاسبان . فعلى قوله: إن المؤمن لايحاسب ، وإن الكافر يحاسب . وهذه عصبية للكافر ، خرج بها عن جملة أهل العلم

قلت له : أنت تتكلم على المسلمين ، فتحشو أسماعهم بكلام الكلبي الكذاب فيما يخبر عن مراد الله تعالى عن الأمم الخالية، التي لم يشاهدها ، فلا يكون عندك هذيان . ثم تجيء إلى مثل حديث إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبدالله ـ حديث الخبر ـ فتقول : هذا هذيان . وهذا قولُ مَنْ تقلده : خرج عندى من الدين . وسلك غير طريق المسلمين .

وهذا ماجرى بيننا، إلا ما أخللت به . فلم أتيقن حفظه . والله سبحانه الموفق لإدراك الصواب .

وقال أبو إسحاق بن شاقلا : حدثنا عبد العزيز بن جعفر قال: سمعت أبا محمد البخاري ـ وكان عبدا صالحاً . وكان من أصحاب المروذي ـ قال : غسلت ميتاً . فمضى الذى يصب الماءعلي فى حاجة . ففتح عينيه ، وقبض على زندى ، وقال لى : يا أبا محمد ، أحسن الاستعداد لهذا المصرع . وعاد إلى حاله [1]

قال : وسئل الشيخ ـ يعنى أبا بكر ـ عن المصلوب : هل تضغطه الأرض ؟ فقال : قدرة الله لايتكلم عليها . أرأيت رجلا لو قطعت يده ، أو رجله ، أو لسانه فى بلد ومات فى بلد آخر : هل ينزل الملكان على الكل منه ؟ وهذا فى القدرة . واليد فى معنى التبع .

قال : وسأل رجل شيخنا أبا بكر عن قول الله تعالى (٣٩ : ٤٢ الله يتوفى الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها) وقال الله (٣٢ : ١١ قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم) وقال تعالى (٦ : ٦١توفته رسلنا) فقال : ملك الموت يعالجها ، فإذا بلغت منتهاها ، قبضها الله عز وجل ، فقيل له : قد استوى فى ذلك الفاضل والكافر والمسلم . فما فضله عليه ؟ فقال : لما لم يكن بينهما فرق فى ابتداء الخلق فى نفخ الروح، فكذلك فى الانتهاء فى قبضها ، وكذلك لم يكن بينهما فرق فى التكوين فى الابتداء ، وكذلك فى الموت فى الانتهاء . وهذا معنى ماقال .

(١) من هو هذا البخارى وما مبلغ علمه وصدقه واتزان عقله ؟

وكانت لأبى إسحاق بن شاقلا حلقتان . إحداهما : بجامع المنصور ، والحلقة الثانية : بجامع القصر

وحج سنة تسع وأربعين . ومات سنة تسع وستين ، قيل : فى سلخ جمادى الآخرة . وقيل : فى مستهل رجب . وكان له ابنان : على ، وحسن . وكان سنه يوم مات : أربع وخمسون سنة . وغسله أبو الحسن التميمى

٦١٥ - إبراهيم بن ثابت الحنبلى ، أبو إسحاق

كان على غاية من العلم والزهد

قال القاضى أبو على بن أبى موسى : لما مات إبراهيم بن ثابت الحنبلى : كان الزمان شديد الحر . وكان رمضان، فأفطر ذلك اليوم خلق كثير من شدة مالحقهم من الجهدوالعطش ، وعظم الخلق الذين كانوا معه

توفى سنة ست وسبعين وثلاثمائة

٦١٦ - عبد العزيز بن الحارث بن أسد ، أبو الحسن التميمى

حدث عن أبى بكر النيسابورى ، ونفطويه ، والقاضى المحاملى ، وغيرهم .

وصحب أبا القاسم الخرقى ، وأبا بكر عبد العزيز .

وصنف فى الأصول والفروع ، والفرائض .

صحبه القاضيان : أبو على بن أبى موسى ، وأبو الحسين بن هرمز

وكان له أولاد : أبو الفضل ، وأبو الفرج ، وغيرهما .

وقيل : إنه حج ثلاثا وعشرين حجة .

ومولده : سنة سبع عشرة وثلاثمائة . وموته : فى ذى القعدة من سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة .

٦١٧ - إبراهيم بن جعفر ، أبو القاسم ، يعرف بابن الساجى ، المتخصص بصحبة أبى بكر عبد العزيز .

سمع إسماعيل الصفار ، وعلى بن محمد المصرى ، وأبا عمرو بن السماك ، فى آخرين .

روى عنه أبو القاسم الأزجى ، وأثنى عليه خيراً .

وصنف كتاب البيان على من خالف القرآن ، وماجاء فيه من صفات الرحمن ، وما قامت عليه أدلة البرهان .

وتوفى فى جمادى الأولى سنة تسع وسبعين وثلاثمائة . ودفن فى مقبرة عبد العزيز بالجانب الشرقى .

٦١٨ — الحسن بن يحيى بن قيس ، أبو بكر المقرىء .

سمع مختصر أبى القاسم الخرقى منه . وحدث بهذا المختصر جماعة ، أحدهم أبو عبد الله بن حامد ، وأبو طالب العشارى .

٦١٩ — الحسين بن عبد الله . أبو على النجاد .

كان فقيها معظما ، إماماً فى أصول الدين وفروعه .

صحب من شيوخ المذهب : لأبى الحسن بن بشار ، وأبى محمد البربهارى ، ومن فى طبقتهما .

وصحبه جماعة : أبو حفص البرمكى ، وأبو حفص العكبرى ، وأبو الحسن الجزرى ، وعبد العزيز غلام الزجاج ، وأبو عبد الله بن حامد .

قال أبو حفص : سمعته يقول : سئل ابن بشار : لم صار الإمساك عن فضل الكلام أشد من الإمساك عن فضل الطعام ؟ فقال : إن الكلام تبقى مدحته بعده ، والطعام تزول منفعته بزواله . أو كما قال .

قال : وسمعته يقول : سمعت أبا محمد البربهارى يقول: قال ذو النون المصرى: وصف لى رجل بتاهَرْت . فمضيت إليه . فلما رآنى ولّى عنى . فناديته : بالذى وهب لك ما وهب إلا وقفت . فلست أطوِّل عليك . كيف كان بدء أمرك مع

ربك تبارك وتعالى ؟ قال لى : يا فتى ، كنت إذا عملت بمعصيته : صبر علىّ وتأنّى بى . فإذا عملت بطاعته : زادنى وأعطانى، وإذا أقبلت عليه : قربنى وأدنانى، وإذا وليت عنه : صَوَّت بى ونادانى ، وإذا وقفت لفترة : رغّبنى ومَنَّانى . فمن أكرم من هذا مأمولا ؟ انصرف عنى ، لا تشغلنى .

قال : وسمعت أبا على بن النجاد يقول : بينا أنا ذات يوم ، إذ دخل رجل من أهل البدع ، ومعه مصحف ، فجعل يقرأ فيه ، فى سورة الأحزاب . فلما انتهى إلى هذه الآية (٣٣ : ٣٣ وقَرْن فى بيوتكن) أطبق المصحف، وقال: إيش نعمل فى هذا وعائشة قد خرجت ؟

قلت : إنها لم تخرج من بيتها .

قال : وكيف ذاك ؟

قلت : لأن بيوت أبنائها بيتها .

قال : وسمعته يقول : جاءنى رجل ـ وقد كنت حذرت منه أنه رافضى ـ فأخذ يتقرب إلى . ثم قال : لانسب أبا بكر وعمر ، بل معاوية وعمرو بن العاص .

فقلت له : ومال معاوية ؟

قال : لأنه قاتل عليًّا .

قلت له : إن قوماً يقولون : إنه لم يقاتل عليًّا ، وإنما قاتل قتلة عثمان .

قال : فقول النبى صلى الله عليه وسلم لعمار « تقتلك الفئة الباغية » ؟

قلت : إن أنا قلت : إن هذا لم يصح . وقعت منازعة . ولكن قلت : قوله عليه الصلاة والسلام « تقتلك الفئة الباغية » يعنى به : الطالبة ، لا الظالمة . لأن أهل اللغة تسمى الطالب : باغيا . ومنه : بغيت الشىء ، تقول : طلبته . ومنه : قوله تعالى (١٢ : ٦٥ قالوا : يا أبانا ما نبغى؟) وقوله (٦٢ : ١٠ وابتغوا من فضل الله) ومثل ذلك كثير ، فإنما يعنى بذلك : الطالبة لقتلة عثمان رضى الله عنه .

وقال أبو حفص العكبرى : سمعت أبا على النجاد يقول : سمعت أبا الحسن

ابن بشار يقول : ما أعيب على رجل يحفظ لأحمد بن حنبل خمس مسائل أن يستند إلى بعض سوارى المسجد ، و يفتى الناس بها .

٦٢٠ - أبو الحسن البرتى

ذكره الوالد السعيد ، فقال : كان شيخاً يجتمع عنده المشايخ ، ويتذاكرون عنده .

٦٢١ - يوسف بن عمر بن مسرور ، أبو الفتح القواس .

سمع أبا القاسم البغوى ، وأبا بكر بن أبى داود ، ويحيى بن صاعد ، وخلقاً كثيراً .

حدثنا عنه أبو الحسين بن المهتدى بالله ، قال : حدثنا يوسف القواس — إملاء — قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى — إملاء — قال : حدثنا طالوت بن عباد قال : حدثنا هلال عن قتادة عن عبد الله ابن شقيق عن مُرة البَهْزى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنه ستكون فتن ، كأنها صياصى بقر ، فمر بنا رجل متقنع ، فقال : هذا وأصحابه على الحق . فذهبت ونظرت إليه ، فإذا هو عثمان بن عفان رضى الله عنه »

ولد يوسف القواس أول يوم من ذى الحجة سنة ثلاثمائة . وأول سماعه من البغوى : سنة ست عشرة .

قال القواس : وحضرت مجلس القاضى المحاملى ، وكان له أربعة مستملين يستملون عليه . وكنت لا أكتب فى مجلس الإملاء إلا ما أسمعه من لفظ المحدث ، فقمت قائما . لأنى كنت بعيداً من المحاملى بحيث لا أسمع لفظه . فلما رآنى الناس أفرجوا لى ، وأجازونى ، حتى جلست مع المحاملى على السرير . فلما كان من الغد جاءنى رجل فسلم علىّ ، وقال لى : أسألك بالله أن تجعلنى فى حِل . فقلت له : مماذا ؟ قال : رأيتك أمس قمت فى المجلس ، وتخطيت رقاب الناس . فقلت فى نفسى :

إنك قصدت القيام لتخطى رقاب الناس ، لا لسماع الحديث . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام . وهو يقول لى : من أراد سماع الحديث كأنه يسمعه منى ، فليسمعه كسماع أبى الفتح القواس

أنبأنا الخطيب عن يوسف القواس قال : قرأت على محمد بن مخلد قلت له : حدثكم أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى ، قال : سمعت أحمد بن حنبل رضى الله عنه سئل عن المعتم تحت الحنك ؟ فقال : ما نعرف العمامة تحت الحنك . ورأيت أحمد يعتم بعمامة بيضاء ، يجعلها تحت الحنك ، ورأيت أحمد يعتم على قلنسوة .

قرأت فى كتاب ابن ثابت قال : سمعت على بن محمد بن الحسن السمسار يقول : ما أتيت يوسف القواس قط إلا وجدته يصلى

قال : وسمعت البَرْقانى والأزهرى ـ وذكرا أبا الفتح القواس ـ فقالا : كان من الأبدال

وقال الأزهرى : كان أبو الفتح مجاب الدعوات

وقال الدارقطنى : كنا نتبرك بأبى الفتح القواس وهو صبى

وقال أبو ذر : كنت عند القواس ، وقد أخرج جزءا من كتبه ، فوجد فيه قرض الفأرة ، فدعا الله على الفأرة التى قرضته ، فسقطت من سقف البيت فأرة ، ولم تزل تضطرب حتى ماتت

وقال العتيقى : سنة خمس وثمانين وثلاثمائة : فيها توفى الشيخ الصالح أبو الفتح القواس ، يوم الجمعة لسبع بقين من شهر ربيع الآخر ، وصلى عليه فى جامع الرصافة ، وحمل إلى قبر أحمد بن حنبل ، وكان مستجاب الدعوات

ورأيت بخط أبى على البردانى : سمعت قاسم الحفار يقول : سمعت جدى يقول : لما نزلت فى قبر القواس ، حتى ألحده ، وأخذته على يدى ، حتى أنزله اللحد سمعته ، وهو يضحك ، ودفن بالقرب من أحمد بن حنبل .

٦٢٢ ـ عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن عمر بن عيسى بن إبراهيم ابن سعد بن عتبة بن فَرْقد ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أبو عبد الله العكبرى المعروف بابن بطة

سمع عبد الله بن محمد البغوى ، وأبا محمد بن صاعد ، وإسماعيل بن العباس الوراق ، وأبا بكر النيسابورى ، وأبا طالب أحمد بن نصر الحافظ ، وأبا ذر ابن الباغندى ، ومحمد بن محمود السراج ، ومحمد بن مخلد العطار ، ومحمد بن ثابت العكبرى ، وجعفر القلافلائى ، وأبا القاسم الخرقى ، وأبا بكر عبد العزيز ، وغيرهم من الغرباء . فإنه سافر الكثير إلى مكة والثغور ، والبصرة وغير ذلك من البلاد

سمعه جماعة من شيوخ المذهب : أبو حفص العكبرى ، وأبو حفص البرمكى ، وأبو عبد الله بن حامد ، وأبو على بن شهاب ، وأبو إسحاق البرمكى فى آخرين

ولما رجع ابن بطة من الرحلة ، لازم بيته أربعين سنة ، فلم ير فى سوق ولا رئى مفطراً ، إلا فى يوم الفطر والأضحى وأيام التشريق .

وقال ابن ثابت : حدثنى عبد الواحد بن على العكبرى قال : لم أر فى شيوخ أصحاب الحديث ، ولا فى غيرهم : أحسن هيئة من ابن بطة .

قال : وحدثنى القاضى أبو حامد أحمد بن محمد الدلّوى قال : لما رجع أبو عبد الله بن بطة من الرحلة ، لازم بيته أربعين سنة ، فلم ير يوما منها فى سوق ، ولا رئى مفطراً ، إلا فى يوم الأضحى والفطر ، وكان أمّاراً بالمعروف . ولم يبلغه خبر منكر إلا غيّره ، أو كما قال .

قال : وأخبرنا العتيقى قال : سنة سبع وثمانين وثلاثمائة : فيها توفى بعكبرا أبو عبد الله بن بطة فى المحرم . وكان شيخاً صالحاً مستجاب الدعوة

قلت أنا : وأنبأنا أبو محمد الجوهرى قال : سمعت أخى أبا عبد الله يقول : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام ، فقلت له : يارسول الله أى المذاهب خير ـ أو قال : قلت : على أى المذاهب أكون ؟ فقال : ابن بطة ، ابن بطة ، ابن بطة ،

فخرجت من بغداد إلى عكبرا ، فصادف دخولي يوم الجمعة . فقصدت إلى الشيخ أبي عبد الله بن بطة إلى الجامع . فلما رآني قال لي ابتداء : صدق رسول الله ، صدق رسول الله[1] ، أو كما قال .

وقرأت بخط أخي عبيد الله قال : نقلت من خط أبي القاسم الدمياني ، في آخر الجزء الأول من المعجم ، قال الشيخ أبو عبد الله : ولدت يوم الإثنين ، لأربع خلون من شوال سنة أربع وثلاثمائة .

قال : وولد ابن منيع سنة أربع عشرة . ومات يوم الفطر ، سنة سبع عشرة وثلاثمائة.

وقال الشيخ أبو عبد الله : كان لأبي رضي الله عنه ببغداد شركاء ، وكان فيهم رجل ، يُعرف بأبي بكر ، فقال لأبي : ابعث بابنك إلى بغداد ، ليسمع الحديث ، فقال : إنه صغير ، فقال أبو بكر : أنا أحمله معي ، فحملني إلى بغداد فجئت إلى ابن منيع ، وهو يُقرأ عليه الحديث ، فقال لي بعضهم : سل الشيخ أن يخرج إليك معجمه لتقرأه عليه ، ولم أعلم أن له معجما ، فسألت ابنه ، أو ابن ابنته في باب المعجم ، فقال : إنه يريد دراهم كثيرة ، فقلت : لأمي طاق ملحم ، فآخذه منها وأبيعه ، ثم قرأنا عليه كتاب المعجم في نفر خاص في مدة عشرة أيام ، أو أقل أو أكثر ، وذلك في آخر سنة خمس عشرة ، وأول سنة ست عشرة .

قال الشيخ . أذكره ، وقد قال : حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني : سنة أربع وعشرين ومائتين . فقال المستملي : خذوا هذا قبل أن يولد كل محدث على وجه الأرض اليوم .

قال : وسمعت المستملي ــ واسمه أبو عبد الله بن مهران ــ يقول له : متى ذكرت ، ياثلث الإسلام ؟ .

وقرأت بخط أخي أبي القاسم رحمه الله : سمعت الشيخ أبا الحسن عليا بن

---

(١) لايعلم الغيب إلا الله .

الحسين بن أحمد بن إبراهيم الزاهـد ـ إملاء ـ سمعت أبا مسعود أحمد بن محمد البجلى الحافظ ـ أحد أولاد أبى بكر الإسماعيلى ـ يقول : أحببت الحنبلية مذ رأيت أبا عبد الله بن بطة .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : كنت بمكة . فوقفت على بعض أولاد أبى بكر الإسماعيلى ، فذكر كتاب المعجم ، وقال فى أثناء كلامه : بخط وراق له ـ يعنى لأبى عبد الله بن بطة ـ فقلت له : هو الذى يكلمك .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : سمعت أبا عبد الله بن بطة ـ يقول : أستعمل عند منامى أربعين حديثاً رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : رأيت أبا عبد الله بن بطة ، وقد صلى صلاة الجمعة ببغداد ، أو فى جامع المنصور ، وخرج بعد الصلاة . فمشى فى الصحن الذى يلى المنبر ، فقال النـاس فى الرواق وما يليه : ابن بطة ، فرأيت الناس يُهرعون إليه .

قال : وسمعت نصر بن الفرج البزار ، يقول : دخلت على أبى عبد الله ابن بطة ، وهو صائم فى يوم شـديد الحر ، فرأيته وقد وضع صدره على طوابق مغسولة ، يتبرد بذلك .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : دخلت على أبى عبد الله بن بطة بين العشاءين ، وهو متوار ، فقال لى : إننى أشرب ماء البئر ، وكان قد اختفى لأمر طغا ، وأظنه من سلطان ، ودفع إلىَّ كتاب العزلة .

قال : وسمعت من يذكر أنه كان يجلس فى مجلسه يوم الجمعة ، متوجهاً إلى القبلة والناس بين يديه . وكان يتطيلس بإزار مربع على رأسه ، فربما استنكر شيئا يظهر من حلقته من حديث أو نحوه ، فيومىء فيقول : أحسنوا الأدب ، فيحتشم الناس ذلك وينكفوا .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : حضرت مجلس أبى عبد الله ، وقد

حضره مؤدبى أبو إسحاق الضرير ، فقال له : لو اشتغلت بشىء من العربية ـ أو كلاماً هذا معناه ـ فقال : هذا مسند أحمد ، يأخذ أحدكم أى جزء شاء ويقرأ علىّ الإسناد لأذكر المتن ، أو المتن لأذكر الإسناد ، فاحتشمناه أن نقول له ذلك أو كما قال .

قال أخى أبو القاسم رحمه الله : وذكر أن أبا عبد الله بن بطة كان يسرد الصوم ، وكان بعينه ناصور ، وقد وصف له ترك العشاء ، فكان يجعل عشاءه قبل الفجر بيسير ، ولا ينام حتى يصبح ، وكان عالماً بمنازل الفجر والقمر .

قلت أنا : وحكى لى أبو الفتح العكبرى ، قال : وجدت بخط أبى قال . اجتاز الشيخ أبو عبد الله بن بطة بالأحنف العكبرى ، فقام له ، فشق ذلك عليه : فأنشأ يقول :

لا تلمنى على القيام ، فحقى　　حين تبدو أن لا أملّ القياما

أنت من أكرم البرية عندى　　ومن الحق أن أُجِل الكِراما

فقال ابن بطة لابن شهاب : تكلف له جواب هذه ، فقال :

أنت إن كنت ـ لاعدمتك ـ تُرعى　　لى حقاً ، وتظهر الإعظاما

فلك الفضل فى التقدم والعلـ　　ـم ، ولسنا نحب منك احتشاما

فاعفنى الآن من قيامك ، أولا　　فسأجزيك بالقيام قياما

وأنا كاره لذلك جداً　　إن فيه تملقاً وأثاما

لا تكلف أخاك أن يتلقا　　ك بما يستحل فيه الحراما

فإذا صَحّت الضمائر منا　　اكتفينا أن نتعب الأجساما

كلنا واثق بود مصا　　فيه ، ففيما انزعاجنا وعلاما ؟

أنبأنا على عن ابن بطة قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الوراق قال : حدثنا بشر بن الوليد الكندى قال : حدثنا سهل ـ أخو حزم ـ عن أبى عمران

الجونى عن جُندب بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال فى القرآن برأيه ، فأصاب : فقد أخطأ » .

و به قال : حدثنا محمد بن دِعلج حدثنا محمد بن على الصـائغ ، حدثنا سعيد ابن‌منصور قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبى مُليكة قال « سئل أبو بكر الصديق رضى الله عنه عن آية من كتاب الله ؟ فقال : أيّة أرض تُقِلّنى وأيّة سماء تظلنى، وأين أذهب ، أو كيف أصنع؟ إذا أنا قلت فى آية من كتاب الله بغير ما أراد الله بها » .

و به قال : حدثنا دِعلج حدثنا محمد بن على حدثنا سعيد بن منصور حدثنا يزيد ابن هارون عن حميد الطويل عن أنس بن مالك « أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر (وفا كهة وأبًّا) فقال : هذه الفا كهة قد عرفناها ، فما الأبُّ ؟ قال : ثم رجع إلى نفسه فقال : لعمرك إن هذا لهو التكلف ياعمر » .

قلت أنا : حسبك لشيخى الإسلام ، و إمامى الهدى ، وخليفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاديين الراشدين ، وتوقفهما و إحجامهما عن تفسير آية من كتاب الله جل وعز ، وهما أعلم الخلق بالله عز وجل ، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبرسوله ، و بكتاب الله وتأويله ؛ فماذا عسى أن نقول فى جسارة المعتزلة ، والأشاعرة ، و بقية المتكلمين الضالين فى تأويل صفات الرحمن عز وجل ، التى نطق بها القرآن ونقلها الأئمة الأثبات ، والعلماء الثقات ؟

و به قال: حدثنا جعفر القلافلائى ، حدثنا الحسن بن محمد بن أبى معشر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن كعب القرظى قال : قال معاوية ابن أبى سفيان رضى الله عنه على المنبر « اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت، من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين ، سمعت هؤلاء الكلمات من نبيكم صلى الله عليه وسلم » .

و به قال: حدثنا شعيب بن محمد الراحبان حدثنا على بن حرب حدثنا الحسين

ابن على الجعفى حدثنا ليث بن أبى سليم عن مجاهد قال « الفقية من يخاف الله عز وجل »

و به قال : حدثنا محمد بن أحمد بن أبى سهل الحربى حدثنا أبو العباس بن مسروق الطوسى حدثنا موسى بن خاقان النحوى .

قال : وحدثنا أحمد بن عثمان الأدمى حدثنا الحارث بن أبى أسامة حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا بكر بن حبيش عن ليث بن أبى سليم عن أبى هريرة الأنصارى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال : « ألا أخبركم بالفقيه كل الفقيه ؟ من لم يُقَنِّط الناسَ من رحمة الله ، ولم يؤمنهم من مكر الله ، ولم يرخص لهم فى معاصى الله . ولم يدع القرآن رغبة عنه إلى غيره — وذكر الكلام بطوله »

و به قال : حدثنا أبو شيبة حدثنا محمد بن إسماعيل الحسانى حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله بن مسعود : « كفى بخشية الله علماً . وكفى بالاغترار بالله جهلا » .

و به قال : حدثنا أبو الحسين الحربى قال : حدثنا أبو القاسم البغوى حدثنا يحيى بن الحربى قال : حدثنا أحمد بن مسروق قال حدثنا الحسين بن حفص حدثنا وكيع عن محمد بن أبى علقمة الليثى قال « كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى أبى موسى : إن الفقه ليس بسعة الهدر ، وكثرة الرواية . و إنما الفقه خشية الله » .

و به قال : حدثنا أبو القاسم البغوى حدثنا يحيى بن أيوب العابد حدثنا عبد الرحمن بن عمر العمرى قال : قال أبو حازم « لايكون العالم عالماً حتى يكون فيه ثلاث خصال : لايحقر من دونه فى العلم ، ولا يحسد من فوقه ، ولا يأخذ على علمه دنيا » .

و به قال : حدثنا ابن صاعد قال : حدثنا على بن مسلم قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر بن سليمان قال : حدثنا مطر الوراق قال : سألت الحسن عن مسألة . فقال فيها . فقلت : يا أبا سعيد ، يأبى عليك الفقهاء ، يخالفونك . فقال الحسن

« ثكلتك أمك ، انظر ، وهل رأيت فقيها قط ؟ وهل تدرى من الفقيه ؟ الفقيه : الورع الزاهد ، المقيم على سنة محمد صلى الله عليه وسلم ، الذى لا يسخر من أسفل منه ، ولا يهزأ بمن فوقه . ولا يأخذ على علم علمه الله حطاما » .

وبه قال : حدثنا إسحاق الكاذى حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبى قال: حدثنا عمرو بن الهيثم قال: حدثنا أبو حرة عن الحسن قال « الفقيه : المجتهد فى العبادة ، والزاهد فى الدنيا ، المقيم على سنة محمد صلى الله عليه وسلم » .

وبه قال : حدثنا أبو عمارة حمزة بن القاسم خطيب جامع المنصور حدثنا حنبل ابن إسحاق حدثنا أبو عبد الله قال : حدثنا سفيان بن عيينة سمعت أيوب سمعت الحسن يقول « ما رأيت فقيهاً قط يدارى ولا يمارى، إنما ينشر حكمته . فإن قبلت: حمد الله ، وإن ردت : حمد الله » .

قال : وسمعت الحسن يقول « ما رأيت فقيهاً قط . إنما الفقيه الزاهد فى الدنيا الراغب فى الآخرة ، الدائب على العبادة ، المتمسك بالسنة »

وبه قال : حدثنى أبو صالح حدثنا محمد بن يونس الكديمى حدثنا إبراهيم ابن نصر الصائغ قال : سمعت الفضيل بن عياض قال « إنما الفقيه الذى أنطقته الخشية ، وأسكتته الخشية . إن قال قال بالكتاب والسنة ، وإن سكت سكت بالكتاب والسنة . وإن اشتبه عليه شىء وقف عنده ، ورده إلى عالمه » .

قلت أنا : هذا والله المحمود : صفة إمامنا أحمد ، ومن سلك طريقه ، وقليل ماهم . فياويح من يدعى مذهبه ، ويتحلى بالفتوى عنه ، وهو سِلْم لمن حار به ، عون لمن خالفه . الله المستعان على وحشة هذا الزمان .

وبه قال : حدثنا محمد بن مخلد حدثنا المروذى حدثنى حبان بن مسلم : سئل ابن المبارك « هل للعلماء علامة يعرفون بها ؟ قال : علامة ؟ العالم من عمل بعلمه ، واستقل كثير العمل من نفسه ، ورغب فى علم غيره . وقبل الحق من كل من أتاه به ، وأخذ العلم حيث وجده . فهذه علامة العالم وصفته » .

قال المروذى : فذكرت ذلك لأبى عبد الله . فقال : هكذا هو .

و به قال: حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا المروذى قال: قلت لأبى عبد الله : قيل لابن المبارك : كيف تعرف العالم الصادق ؟ فقال : الذى يزهد فى الدنيا ، و يقبل على أمر آخرته . فقال : نعم ، هكذا يريد أن يكون .

و به قال : حدثنا أبو الحسين الكاذى حدثنا عبد الله بن أحمد حدثنى أبى حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال « ينبغى للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله عز وجل » .

و به قال : حدثنى أبو حفص بن شهاب قال : حدثنى أبى قال : حدثنا الأثرم : قيل لأبى عبد الله فى حديث عمرو « لا يحل لواحد منهما أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله » يرويه ابن عجلان ؟ قال أبو عبد الله : وفى حديث عبد الله ابن عمرو « إبطال الحيل » .

و به قال : حدثنى أبو صالح محمد بن أحمد قال : حدثنا أبو حفص محمد بن داود حدثنا أبو الحارث الصائغ سمعت أبا عبد الله قال : هذه الحيل التى وضعها هؤلاء — أبو حنيفة وأصحابه — عمدوا إلى السنن فاحتالوا فى نقضها ، أتوا الذى قيل لهم : إنه حرام ، احتالوا فيه حتى أحلوه .

وقال الميمونى : قلت : يا أبا عبدالله من حلف على يمين . ثم احتال لإبطالها : هل تجوز تلك الحيلة ؟ قال : لانحن لا . نرى الحيلة .

و به قال : حدثنا أبو بكر عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا أحمد بن محمد ابن هارون حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد حدثنا بكر بن محمد بن الحكم قال قال أبو عبد الله : إذا حلف على شىء ، ثم احتال بحيلة . فصار إليها فقد صار إلى ذلك الذى حلف عليه بعينه . قال أبو عبد الله : ماأخبثهم — يعنى أصحاب الحيل — وقال قال : أبو عبد الله ، ومن احتال بحيلة فهو حانث .

و به قال : حدثنا إبراهيم بن حبيب العطار قال : حدثنا أبو داود السجستانى

سمعت أبا عبد الله ـ وذكر الحيل من أصحاب الرأى ـ فقال : يحتالون لنقض سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فلنذكر الآن بعض مصنفاته :

الإبانة الكبيرة ، والإبانة الصغيرة . السنن . المناسك . الإمام ضامن . الإنكار على من قصر بكتب الصحف الأولى . الإنكار على من أخذ القرآن من الصحف . النهى عن صلاة النافلة بعدالعصر ، و بعد الفجر . تحريم النميمة . صلاة الجماعة . منع الخروج بعد الأذان والإقامة لغير حاجة . إيجاب الصداق بالخلوة . فضل المؤمن . الرد على من قال : الطلاق الثلاث لايقع . صلاة النافلة فى شهر رمضان بعد المكتوبة . ذم البخل . تحريم الخمر . ذم الغناء والاستماع إليه . التفرد والعزلة . وغير ذلك .

وقيل : إنها تزيد على مائة مصنف .

فلنذكر السنة التى توفى فيها . وكانت وفاته فى يوم عاشوراء سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . ودفن بعكبرا . وزرت قبره . ورثاه ابن شهاب تلميذه ، فقال :

هيهات ليس إلى السلو سبيل ... فليكتفنك تفجع وعويل

موت ابن بطة ثلمة لايرتجى ... لسدها شكل له وعديل

فمضى فقيداً ، ماله خلف ، ولا ... منه ـ وإن طال الزمان ـ بديل

أما المحاسن بعده : فدوارس ... والعلم رَبْع مقفر وطلول

أما القبور : فإنهن أوانس ... بحلوله ، وعلى الديار محول

من للخصوم اللُّد إن هم شَغَّوا ... وعناهم التمويه والتأويل ؟

من للقران وكشف مشكل آيه ... حتى يقوم عليه منك دليل ؟

من للحديث وحفظه برواية ... منقولة إسنادها منقول ؟

ياليت شعرى عن لسان كان كالسـ ... ـيف الصقيل . وليس فيه فلول

مات الذى آثاره وعلومه ... مدروسة ، مسطروها منقول

الشيخ مات ، أم البسيطة زلزلت؟ أم صار فى البدر المنـير أفول ؟
من للفرائض فى عويص حسابها فى الجد ، أو فى الرد حيث تعول ؟
من للشروط ، وحفظ حكم فروعها إذ أحكمت قبل الفروع أصول ؟
من فعـله الثبت السديد موافق للقول منـه حيث صار يقول
من لايهاب إذا الحقوق تعـاورت من فيه دولات الزمان تدول ؟
هيهات أن يأتى الزمان بمثـله إن الزمان بمثـله لبخيـل
الله حسبى بعـده ، وهو الذى فى كل ماأرجوه منه وكيـل
أجبر مصيبتنا ، وأحسن عوضنـا منـه ، فأنت لما تشاء تنيـل

٦٢٣ ـ عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو حفص البرمكى .

كان من الفقهاء والأعيان النساك الزهاد ، ذو الفتيا الواسعة ، والتصانيف النافعة من ذلك المجموع . وشرح بعض مسائل الـكوسج .

حدث عن ابن الصواف ، والخطبى ، وابن مالك ، فى آخرين .

صحب عمر بن بدر المغازلى ، وأبا على النجاد ، وأبا بكر عبد العزيز وغيرهم .

قال عمر بن البرمكى : سمعت أبا على النجاد يقول فى وقوف الجنـازة ورجوعها : يحتمل ، متى كثرت الملائـكة بين يديها رجعت أوقفت، ومتى كثرت خلفها أسرعت . ويحتمل أن يكون بلوم النفس للجسد ، ولوم الجسد للنفس ، يختلف حالها تارة ، وتارة تقدم . الدليل عليه قوله تعـالى (لا أقسم بيوم القيامة ، ولا أقسم بالنفس اللوامة) ويحتمل أن يكون بقاؤها فى حال رجوعها ، ليتم أجلها لأن الإنسان له أجلان : أجل فى الدنيا تعلم مدته ، وأجل عنده لا يعلمه إلا هو ، قال الله تعالى (هو الذى خلقـكم من طين ثم قضى أجلا ، وأجل مسمى عنده) فنحن: نعلم كم مدة أجله من حين يولد ، إلى أن يدفن فى قبره . ولا نعلم : كم مدة

مكثه فى قبره ، لأنه سمى عنده تبارك وتعالى [١] .

قال أبو على : سئلت عن خفة الجنازة وثقلها ؟ فقلت : إذا خفت فصاحبها شهيد ، لأن الشهيد حى ، والحى أخف من الميت ، قال الله تعالى (٣ : ١٦٩ ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتاً ، بل أحياء عند ربهم يرزقون) .

وقال أبو حفص البرمكى : سمعت شيخنا أبا بكر عبد العزيز يقول : حدثنا أبو يحيى الساجى - بالبصرة - حدثنا الربيع بن سليمان ، قال : سمعت الشافعى يقول : لأن أتكلم فى العلم فأخطىء ، فيقال لى : أخطأت : خير من أن أتكلم فى الكلام فأخطىء ، فيقال لى : كفرت .

قال أبو حفص البرمكى : وأخبرنا على الجوهرى حدثنا محمد الأزدى قال: حدثنا الفتح بن شُخْرُف حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثنا إبراهيم بن بشار . قال: قال لى إبراهيم بن أدهم : فروا من الناس فراركم من السبع الضارى ، ولا تتخلفوا عن الجمعة والجماعات .

وبإسناده : قال: قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه «من خاف الله عز وجل لم يشف غيظه ؛ ومن اتقى الله عز وجل لم يصنع مايريد ، ولولا يوم القيامة كان غير ماترون » .

---

(١) شأن الملائكة من علم الغيب الذى لا يقال فيه إلا بنص ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . والاستدلال بالآيتين من سورة القيامة ومن سورة الأنعام غير وجيه، ولا ظاهر من الآيتين. فإن اللوامة : هى التى تلوم الإنسان فى حياته لتذكره بربه ، فيعود إلى صراطه المستقيم . وبعد الموت قد نص القرآن على أن لا فائدة فى اللوم ، إن هو إلا الحسرة والندامة على مافرط . والأجل المسمى : هو أجل الحياة الدنيا كلها . أما ما زعم من تقدم الجنازة وتأخرها ، وثقلها وخفتها : فلم يعرف هذا فى عصر الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ، يوم كان شيطان الجهل والأوهام بعيدا عن الرءوس بما فيها من نور هداية الإيمان بالله وسننه وآياته . وحياة الشهيد: حياة برزخ ليست من جنس الحياة الدنيا . فإنه قتل. وخصه الله برزق فى الجنة عنده

وبإسناده قال : بشر بن الحارث : رئى إبراهيم بن أدهم مقبلا من الجبل ، قيل له : من أين أقبلت ؟ قال : من أنس الله عز وجل ، ثم قال :

اتخـذ الله مؤنساً ودع النـاس جانباً

وتشاغـل بذكره إن فى ذكره الشفا

وارض منه بما قضى إن فى ذلك الغنا

قال : وسمعت أبامحمد المصرى ـ شيخنا ـ يقول : سمعت أبا بكر بن أبى الثلج قال : حدثنا حسين بن فهم الـكاتب ، قال : كنا نعرف علة معروف بسكوته وصحته بأنينه .

وقال لنا شيخنا أبو محمد : سألت ابن مجاهد عن قوله عز وجل (سنفرغ لـكم أيها الثقلان) فقالى لى فى معناه سنقبل . وأنشدنا :

الآن فرغت إلى تميم فهذا حين صرت لها عذابا

قال البرمكى : وأخبرنا شيخنا أبو محمد ـ قراءة عليه ـ عن أبى عمر « سنقصد لـكم أيها الثقلان » يعنى الجن والإنس .

قال : وقال لنا أبو عمر « ألظوا بياذ الجلال والإ كرام » .

وقال : إنما سمى العيد عيداً : لأنه يعود فى كل سنة بفرح .

ومات أبو حفص البرمكى فى جمادى الأولى سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ، ودفن بمقبرة إمامنا أحمد ، وكان له أولاد : إبراهيم ، وأحمد ، وعلى .

٦٢٤ ـ محمد بن أحمد بن إسماعيل بن عيسى بن إسماعيل ، أبو الحسين المعروف بابن سمعون .

كان واحد دهره ، وفريد عصره ، فى الـكلام على علم الخواطر والإشارات دوّن الناس حكمه ، وجمعوا كلامه .

قرأ مختصر أبى القاسم الخرقى عليه ، وسمعه منه جماعة ، أحدهم : الشيخ الزاهد

أبو الحسين القزوينى: وحدث به القزوينى جماعة . أحدهم: المبارك بن عبد الجبار ؛ وحدث به .

وسمع ابن سمعون من عبد الله بن أبي داود السجستانى ، ومحمد بن مخلد الدورى ، وأبى محمد بن صاعد ، ومحمد بن جعفر المطيرى ، وابن زياد الدمشقى ، فى آخرين .

حدث عنه القاضى أبو على بن أبى موسى، وأبو محمد الخلال، وعبد العزيز الأزجى

وحدثنا عنه أحمد بن محمد المقرىء ــ يعرف بابن حمدويه ــ قال : حدثنا أبو الحسين بن سمعون ــ إملاء ، يوم الثلاثاء ، لخمس خلون من رجب سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ــ قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي حمد بن أبى سليمان قال : حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا يعقوب بن محمد قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد قال: حدثنى الزهرى عن محمود بن الربيع عن عِتبان بن مالك ــ وكان قد شهد بدراً ــ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حرم الله على النار من قال : لا إله إلا الله ، يبتغى بها وجه الله عز وجل » .

أخبرنا ابن ثابت حدثنى الحسن بن أبى طالب ، قال سمعت أبا الحسين ابن سمعون يقول : ولدت فى سنة ثلاثمائة .

قال: وأخبرنا البَرْقانى قال: قلت لأبى الحسين بن سمعون: أيها الشيخ : تدعو الناس إلى الزهد فى الدنيا والترك لها ، وتلبس أحسن الثياب ، وتأكل أطيب الطعام . فكيف هذا ؟ فقال : كل ما يُصْلحك لله فافعله ، إذا صلح حالك مع الله ، بلبس لين الثياب ، وأكل طيب الطعام : فلا يضرك .

قال : وحدثنا أبو محمد الخلال ، قال : قال لى أبو الحسين بن سمعون : ما اسمك ؟ فقلت : حسن. فقال: قد أعطاك الله الاسم ، فسله أن يعطيك المعنى .

قال : وحدثنا عبد الواحد بن عمر قال : وسمعت ابن سمعون يقول : رأيت المعاصى نذالة ؛ فتركتها مروءة ؛ فاستحالت ديانة .

قال : وحدثنا محمد الطاهرى ، قال سمعت أبا الحسين بن سمعون يذكر أنه خرج من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم، قاصداً بيت المقدس، وحمل فى صحبته تمراً صيحانيا ، فلما وصل إلى بيت المقدس ترك التمر مع غيره من الطعام فى الموضع الذى كان يأوى إليه . ثم طالبته نفسه بأكل الرطب ، فأقبل عليها بالملامة وقال : من أين لنا فى هذا الموضع رطب ؟ فلما كان وقت الإفطار عمد إلى التمر ليأكل منه ، فوجده رطباً صيحانيا ، فلم يأكل منه شيئاً ، ثم عاد إليه من غد عشية ، فوجده تمراً على حالته الأولى ، فأكل منه ، أو كما قال .

قال : وسمعت أبا الحسن بن البادا يقول : سمعت أبا الفتح القواس يقول : لحقنى إضاقة وقتاً من الزمان ، فنظرت فلم أجد فى البيت غير قوس وخفين كنت ألبسهما ، فأصبحت وقد عزمت على بيعهما ، وكان يوم مجلس ابن سمعون . فقلت فى نفسى : أحضر المجلس ، ثم أنصرف فأبيع الخفين والقوس ، فحضرت المجلس . فلما أردت الانصراف ، نادانى أبو الحسن : ياأبا الفتح ، لا تبع الخفين ولا تبع القوس ، فإن الله سيأتيك برزق من عنده ؛ أو كما قال .

و به قال: حدثني على بن الحسن حدثنى أبو طاهر بن العلاف قال: حضرت أبا الحسين بن سمعون يوماً فى مجلس الوعظ . وهو جالس على كرسيه يتكلم ، وكان أبو الفتح القواس جالساً إلى جنب الكرسى ، فغشيه النعاس فنام ، فأمسك أبو الحسين عن الكلام ساعة ، حتى استيقظ أبو الفتح ورفع رأسه . فقال له أبو الحسين : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نومك ؟ فقال : نعم ، فقال أبو الحسين : لذلك أمسكت عن الكلام ، خوفاً أن تنزعج وتنقطع عما كنت فيه . أو كما قال .

و به أخبرنا على بن الحسن الوزير قال : حكى أبو على بن أبى موسى الهاشمى قال: حكى لى وحى ، مولى الطائع لله قال: أمرنى الطائع أن أوجه إلى ابن سمعون فأحضره إلى دار الخلافة . ورأيت الطائع على صفة من الغضب . وكان يتقى فى

تلك الحال ، لأنه كان ذا حِدَّة . فبعثت إلى ابن سمعون ، وأنا مشغول القلب لأجله . فلما حضر أعلمت الطائع حضوره . فجلس مجلسه ، وأذن له فى الدخول . فدخل ، وسلم عليه بالخلافة . ثم أخذ فى وعظه . فأول مابدأ به أن قال : روى عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب كرم الله وجهه ـ وذكر عنه خبراً ـ ولم يزل يجرى فى ميدان الوعظ حتى بكى الطائع لله ، وسمع شهيقه ، وابتل منديل بين يديه بدموعه . فأمسك ابن سمعون حينئذ . ودفع إلىَّ الطائعُ درجاً فيه طيب وغيره . فدفعته إليه ، وانصرف وعدت إلى حضرة الطائع . فقلت : يامولاى ، رأيتك على صفة من شدة الغضب على ابن سمعون ، ثم انتقلت إلى تلك الصفة عند حضوره . فما السبب ؟ فقال : رفع إلى عنه : أنه ينتقص على بن أبى طالب ، فأحببت أن أتيقن ذلك ، لأقابله عليه إن صح ذلك عنه . فلما حضر بين يدى : افتتح كلامه بذكر على بن أبى طالب والصلاة عليه ، وأعاد وأبدى فى ذلك . وقد كان له مندوحة فى الرواية عن غيره ، وترك الابتداء به . فعلمت أنه وُفِّق لماتزول به عنه الظنة وتبرأ ساحته . ولعله كوشف بذلك أو كما قال .

وقرأت بخط أخى أبى القاسم قال : قال شكر العضدى : لما دخل عضدالدولة إلى بغداد ، وقد هلك أهلها قتلا ، ونهباً وحرقاً ، وخوفاً للفتن التى اتصلت بين السنة والشيعة : فقال : الآفة القصاص هم . فنادى فى البلد : أن لايقص أحد فى جامع ولا طريق . فرفع إليه أن أبا الحسين بن سمعون جلس على كرسيه فى يوم الجمعة بجامع المنصور ، وتكلم على الناس . فأمرنى بأن أنفذ إليه من يحصله عندى ففعلت . فدخل علي رجل له هيبة ، وعلى وجهه نور . فلم أملك أن قمت إليه ، وأجلسته إلى جانبى . فلم ينكر ذلك . وجلس غير مكترث . وأشفقت والله أن يجرى عليه مكروه على يدى . فقلت : أيها الشيخ ، إن هذا الملك جبار عظيم وما كنت أوتر لك مخالفة أمره . والآن فأنا موصلك إليه ، وكما تقع عينك عليه فقبل التراب ، وتلطف فى الجواب إذا سألك ، واستعن بالله . فعساه أن يخلصك

منه . فقال : الخلق والأمر لله عز وجل . فمضيت به إلى حجرة فى آخر الدار ، قد جلس الملك فيها منفرداً ، خيفة أن يجرى من أبى الحسين بادرة بكلام فيه غلظ ، فتسير به الركبان . فلما دنوت من باب الحجرة وقفته : وقلت له : إياك أن تبرح من مكانك حتى أعود فأدخلك ، و إذا سلمت فليكن بخشوع وخضوع . فدخلت لأستأذن له . فالتفت فإذا هو واقف إلى جانبى ، قد حول وجهه نحو دار بختيار . وقرأ (١١ : ١٠٢ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهى ظالمة . إن أخذه أليم شديد) ثم حول وجهه نحو الملك ، وقرأ (١٠ : ١٤ ثم جعلناكم خلائف فى الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون) وأخذ فى وعظه . فأتى بالعجب . فدمعت عين الملك . وما رأيت ذلك منه قط . وترك كمه على وجهه ، فتراجع أبو الحسين فخرج ، ومضى إلى حجرتى ، فقال الملك: امض إلى بيت المال، وخذ ثلاثة آلاف درهم ، وإلى خزانة الكسوة وخذ منها عشرة أثواب ، وادفع الجميع إليه . فإن امتنع فقل : فرقها فى فقراء أصحابك . فإن قبلها فجئنى برأسه . فاشتد جزعى ، وخشيت أن يكون هلاكه على يدى . ففعلت ، وجئته بما أمر ، وقلت له : قال لك : استعن بهذه الدراهم فى نفقتك ، والبس هذه الثياب . فأبى . فقلت : فرقها فى أصحابك . فقال: أصحابه إلى هذا أفقر من أصحابى ، فعدت فأخبرته . فقال: الحمد لله الذى سلمنا منه ، وسلمه منا ، أو كما قال

فلنذكر الآن شذرة من كلامه :

ألا مصف لإخلاصه من شخصيته ؟ ألا مصف لعقده من قصده ؟ ألا غيور على صيانته من شهوته ؟ ألا مستشعر لمراقبته فى خلوته ؟ ألا لابس حلة ذلته ؟ ألا فهم عنه ماأراد فى مخاطبته ؟ ألا تائب من حوبته ؟ ألا غيور على وده من بذلته ؟ ألا باك على سآمته وفترته ؟ ألا معتذر إلى ربه من تقصيره عن موافقته ؟ ألا هارب إلى أمنه من مخافته ؟ ألا باك من قلبه العليل ؟ ألا نادب قبل الرحيل ؟ ألا كاتم ضره والغليل ؟ ألا ساع على أثر الدليل ؟

ألا باك من مرض الخلل ؟ ألا فرغ من الزلل ؟ ألا حذر من الملل ؟ ألا تائب من الخطل ؟ ألا مجتهد فى العمل ؟ ألا منتظر لقدوم الأجل ؟

ألا باك فى الخلوات ؟ ألا هاجر للشهوات ؟ ألا تارك للعادات ؟ ألا ناظر لما هو آت ؟

ألا حاذر من الريب ؟ ألا فار من العيب ؟ ألا مسلم للغيب بلا عيب ؟ ألا مستذكر لما ستر عن الملا ؟ ألا ذاكر لما سبق له من سيده من الهدى ؟ ألا حذر من تحكم المنايا فى الأعضا ؟ ألا راثٍ لجسده من البلا ؟ ألا آسف على مافات من أوقات المنى؟ ألا زاهد فى الأولى؟ ألا ساع فى طلب الأخرى؟ ألا غيور على الصفا من الهوى ؟ ألا مناج لربه فى حفظ عقد الولا ؟ ألا معتنق للتقوى ؟ ألا تارك أذكار الورى ؟

ألا مستهتر بذكر ربه ؟ ألا طالب لقربه ؟ ألا فهم عن ربه حكم ربه ؟

ألا ناظر فى صحيفته؟ ألا طالب دواء لعلته ؟ ألا معد زاداً لسفرته؟ ألا طالب فضلا لمعرفته ؟ ألا متعلق بأذيال أئمته ؟ ألا باك على غربته ؟ ألا منفرد بمعاملته ؟ ألا طالب سراجاً لظلمته ؟ ألا طالب أنساً لوحشته ؟ ألا طلب ضيـاء لحفرته ؟ ألا طالب أنساً لوحشته ؟ ألا طالب خليلا لوحدته ؟

ألا عبد يلبس لربه لبسة الذليل ؟ ألا ذاكر لنزعه حين الرحيل ؟ ألا كاتم لضره والغليل ؟ ألا متذكر خشونة المقيل ؟

ألا باك على مضى أيامه ، وانقضاء مدته ؟ ألا محدث إلى ربه توبة من غفلته ؟ ألا مقتد بالنبى صلى الله عليه وسلم وصحابته ؟ ألا خائف من الدخول بين صحابة النبى صلى الله عليه وسلم وقرابته ؟ ألا مجمع على طهارة زوجته ؟ ألا هارب من المعاصى راج لشفاعته ؟ ألا متزود من حياته لمنيته ؟

وكلام كثير . وفيما ذكرناه فائدة

ومات يوم النصف من ذى القعدة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . ودفن بداره

بشارع العنانيين . فلم يزل هناك حتى نقل فى يوم الخميس الحادى عشر من رجب سنة ست وعشرين وأربعمائة . فدفن بمقبرة إمامنا أحمد

وقيل إن أكفانه لم تكن بليت بعد

وقال أبو الحسن البردانى : لما حضرت ابن سمعون الوفاة ، قال لهم : إنى أدفن ثم أنبش . فلما فُرغ من غسله ظن الناس أنهم يحملونه إلى الجامع يصلون عليه . فاجتمع الخلق فى الجامع ، فصلوا عليه فى باب الشام ، ودفنوه . فمضى الخبر إلى أهل الجامع : أنه قد دفن . وكان متقدمهم : أبو الفضل التميمى . فقال : من دفنه ؟ قوموا معى . فقام والخلق معه ، حتى أتى الدار التى قد دفن فيها فنبشه ، وحمله إلى الجامع ، فصلى عليه . ثم رده ودفنوه

وكان يحضر مجلسه أبو حامد الإسفرائينى ، وأبو إسحاق بن شاقلا ، وأبو حفص البرمكى . وعلق من كلامه . وكان يملى كل يوم ثلاثاء . فإذا فرغ من الإملاء : صعد الكرسى وتكلم

قال العشارى : سأله أبو حامد الإسفرائينى يوماً : أن يجيز له شيئاً قد فاته . فقال له : يا أبا حامد ، لو قنعنا بالإجازة ما سافرنا الأسفار البعيدة .

وقال أبو على الغضائرى : سئل ابن سمعون عن قوله تعالى (٦ :٩٩ والزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه) فقال : مشتبه الأوراق مختلف المذاق ، هذا جلاء للظلام ، وهذا شفاء للسقام .

وكان يوماً جالساً على الكرسى يتكلم . فعرق فرمى إليه بمروحة ، فأخذها. وأنشأ يقول :

ما فيك من دفع كرب لهائم القلب صب
فهبك روحت جسمى فمن يروح قلبى ؟

وقال أبو طالب بن حمامة : مات ابن سمعون يوم الخميس لأربع عشرة خلت من ذى القعدة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ، ودفن يوم الجمعة ، وغسله أبو نصر

صاحب ابن مرحب ، وأبو عبد الله بن حامد الفقيه الحنبلى . وصلى عليه بباب داره ، صلى عليه الصلاة الأولة أخوه الحسن ، ثم صلى عليه أبو الفضل التميمى . ودفن فى بيت منها . ثم هاج الناس . وقيل : لِمَ يصلى عليه فى باب داره ، كما يفعل بأهل البدع ، وهو رجل إمام ؟ فأخرج من القبر بعد ما استقر فيه ، وحمل إلى الجامع . وتبع الجنازة خلق عظيم . وصلى عليه فى الجامع . صلى عليه : أبو إسحاق الطبرى المقرى المعدل ، ثم رد إلى داره . فدفن فى ذلك الموضع .

وقال القاضى الشريف أبو على بن أبى موسى : رأيت أبا الحسين بن سمعون — حين دفن — ورأيته حين أخرج ، وأكفانه كما هى ، جدد بحالتها ما تغيرت . وكان إخراجه من داره الدفعة الثانية : فى سنة سبع وعشرين وأربعمائة . ودفن بمقبرة أحمد . وسمعه جماعة يقول : إنى أموت وأدفن ، ثم أخرج بعد دفنى .

٦٢٥ — محمد بن الحسن بن قشيش ، أبو بكر السمسار .

سمع إسماعيل الصفار ، وأبا عمرو بن السماك ، وأبا بكر النجاد ، وجعفر الخلدى .

وذكره ابن ثابت فقال : كان صدوقاً من أهل القرآن ، وينتحل فى الفقه مذهب أحمد بن حنبل . وحدثنى عنه ابنه على .

وسمعته يقول : توفى أبى فى أول يوم من المحرم من سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة

٦٢٦ — محمد بن سيما بن الفتح ، أبو بكر الحنبلى بغدادى .

ذكره ابن ثابت فقال : سمع عبد الله بن إسحاق المدائنى ، وعبد الله بن محمد البغوى ، ويحيى بن صاعد .

أخبرنا الخطيب حدثنا أبو نعيم الحافظ حدثنا محمد بن الفتح الحنبلى حدثنا عبد الله البغوى حدثنا داود بن رشيد حدثنا محمد بن ربيعة حدثنا يزيد بن زياد الدمشقى عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم «ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم. فإن وجدتم للمسلمين مخرجاً فخلوا سبيلهم . فإن الإمام: أن يخطىء فى العفو خير من أن يخطىء فى العقوبة »

قال لنا الخطيب : وكان ابن سيما صدوقا .

٦٢٧ ـ عمر بن إبراهيم بن عبد الله، أبو حفص العكبرى . يعرف بابن المسلم

معرفته بالمذهب المعرفة العالية . له التصانيف السائرة : المقنع ، وشرح الخرقى ، والخلاف بين أحمد ومالك ؛ وغير ذلك من المصنفات .

سمع من أبى على الصواف ، وأبى بكر النجاد ، وأبى محمد بن موسى ، وأبى عمرو بن السماك ودعلج .

رحل إلى الكوفة والبصرة ، وغيرهما من البلدان . وسمع من شيوخهما ، وصحب من فقهاء الحنابلة : عمر بن بدر المغازلى ، وأبا بكر عبد العزيز ، وأبا إسحاق بن شاقلا . وأكثر ملازمة ابن بطة .

له الاختيارات فى المسائل المشكلات .

منها : أن كل سُنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته فبأمر الله . واحتج لذلك بما رواه ـ بإسناده ـ عن ابن بطة قال « أصاب الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سَنَة . فقالوا : يارسول الله ، سَعِّر لنا . فقال: لايسألنى الله عن سُنة أحدثتها فيكم ، لم يأمرنى الله بها » و بقوله تعالى (٥٣: ٣ وما ينطق عن الهوى)

والذى اختاره الوالد السعيد ، وابن بطة ، أنه قال : كان يجوز لنبينا صلوات الله وسلامه عليه : الاجتهاد فيما يتعلق بأمر الشرع .

فالدليل لهما ، وأنه قد كان بغير وحى ، وأنها كانت بآرائه واختياره : أنه قد عوتب على بعضها ، ولو أمر بها لما عوتب عليها .

ومن ذلك : حكمه فى أسارى بدر ، وأخذه الفدية . فنزل قوله تعالى (٨ : ٦٧ ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض) ومنه : إذنه فى غزوة تبوك للمتخلفين بالعـذر ، حتى يختلف من لا عذر له : فأنزل الله عز وجل (٩ : ٤٣ عفا الله عنك ، لم أذنت لهم ؟) ومنه قوله تعالى (٣ : ١٥٩ وشاورهم فى الأمر) ولو كان وحياً لم يشاور فيه

وقال أبو حفص : سمعت أبا إسحاق بن شاقلا قال : لمـا جلست فى جامع المنصور رويت عن أحمـد : أن رجلا سأله ، فقال : إذا حفظ الرجل مائة ألف حديث ، يكون فقيها ؟ قال : لا . قال : فمائتى ألف ؟ قال : لا . قال : فثلاثمائة ألف ؟ قال : لا . قال : فأربعمائة ألف حديث ؟ قال : فقال بيده هكذا ـ وحرك يده ـ فقال لى رجل : فأنت هو ذا تحفظ هذا المقدار ، حتى هو ذا تفتى الناس ؟ فقلت : عافاك الله ، إن كنت أنا لا أحفظ هذا المقدار ، فإنى هو ذا أفتى بقول من كان يحفظ هذا المقدار وأكثر منه .

وقال أبو حفص العكبرى : المواضع التى يستحب إذا صلى الرجل ركعتين خففهما . فأول ذلك : ركعتا الفجر . قالت عائشة رضى الله عنها « كان النبي صلى الله عليه وسلم يخففهما ، حتى أقول: هل قرأ فيهما بشيء من القرآن أم لا ؟» وركعتان يستفتح بهما الرجل صلاة الليل . قال النبي صلى الله عليه وسـلم « إذا قام أحدكم يصلى من الليل، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين» وركعتا الطواف ، والركعتين عند الخطبة . قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا أتى أحـدكم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين خفيفتين » وركعتان تحية المسجد .

قال أبو حفص العكبرى : سألنى سائل عن رجل حلف بالطلاق الثلاث : أن معاوية رحمه الله فى الجنة . فأجبته : إن زوجته لم تطلق ، فليقم على نكاحه ، وذكرت له : أن أبا بكر محمد بن عسكر سئل عن هذه المسألة بعينها ؟ فأجاب بهذا الجواب .

قال : وسئل شيخنا ابن بطة عن هذه المسألة بحضرتى . فأظنه ذكر جواب محمد بن عسكر فيها .

وسمعت الشيخ ابن بطة يقول : سمعت أبا بكر بن أيوب يقول : سمعت إبراهيم الحربى ـ وسئل عن هذه المسألة ـ فقال : لم تطلق زوجته ، فليقم على نكاحه . قال : والدليل على ذلك : ماروى العرباض بن سارية : أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول لمعاوية بن أبى سفيان « اللهم علمه الكتاب والحساب : وقه العذاب » فالنبى صلى الله عليه وسلم مجاب الدعاء . فإذا وقى العذاب فهو من أهل الجنة . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « ما تزوجت ولا زوجت إلا من أهل الجنة » وروى أنس بن مالك رضى الله عنه قال « كنا جلوساً عند النبى صلى الله عليه وسلم ، و بين أيدينا رطب ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل ويلقمنا . فقلت : يا رسول الله ، تأكل وتلقمنا ؟ فقال : نعم ، هكذا نفعل فى الجنة . يلقم بعضنا بعضا » وروى عن على رضى الله عنه أنه قال « ياأهل الكوفة ، إن فى رقبتى عهداً ، أريد أن أخرجه من رقبتى إلى رقابكم . ألا إن خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان . ثم قال : والله ما قلت ذلك من تلقاء نفسى ، ثم قال : يا أهل الكوفة ، إن فى رقبتى شيئاً أريد أن أخرجه من رقبتى ، وأجعله فى رقابكم . اعلموا أنى كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده معاوية ، فنزل عليه الوحى ، فأخذ القلم من يدى ، فوضعه فى يد معاوية ، فوالله ماوجدت من ذلك فى نفسى . لأنى علمت أن الله أمره بذلك . ألا إن المسلم من سلم من قصتى وقصته »

وسئل ابن عباس عن معاوية ؟ فقال « معاوية عندى مثل موسى بن عمران عليه السلام . قال الله عز وجل فى موسى (٢٨ : ٢٦ استأجره . إن خير من استأجرتَ القوى الأمين) ونزل جبريل عليه السلام على النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال له : يا محمد ، إن الله عز وجل يأمرك أن تستكتب معاوية . إن خير من استكتبت القوى الأمين »

وقال أبو حفص : سمعت عبد العزيز غلام الخلال يقول : قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : « كلمة السوء : تَطأطأ لها تجوز »

وقال أبو حفص : سمعت عبد العزيز غلام الخلال يقول : سمعت أبا بكر بن مليح يقول : بلغنى عن أحمد رحمه الله أنه قال : إذا أراد الرجل أن يزوج رجلا ، فأراد أن تجتمع له الدنيا والدين . فليبدأ فيسأل عن الدنيا ؟ فإن حُمدت سأل عن الدين ، فإن حُمد فقد اجتمعا . فإن لم يحمد : كان فيه رد الدنيا من أجل الدين . ولا يبدأ فيسأل عن الدين . فإن حمد سأل عن الدنيا ، فإن لم يحمد : كان فيه رد الدين لأجل الدنيا .

ومات أبو حفص فى جمادى الآخرة فى يوم خميس ضحوة ، لثمان خلون منه سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . هكذا نقلته من خط على بن أخى نصر .

قال : وجدت على ظهر كتاب «محاسبة النفس والجوارح» تصنيف أبى حفص العكبرى ، بخط ابنه الحسين بن عمر يقول : مات والدى أبو حفص عمر بن المسلم رحمهالله : يوم الخميس لثمان خلون من جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة .

٦٢٨ ـ أبو الحسين محمد بن عبد الله بن هارون ، بن أخى ميمى .

سمع من خلق كثير ، منهم : أبو القاسم البغوى . وكان رفيق جد الوالد السعيد فى السماع من المشايخ

وتوفى يوم الجمعة . ودفن فيه ، لليلتين بقيتا من شعبان سنة سبعين وثلاثمائة . ودفن عند أحمد بن حنبل بالقرب من قبر أبى بكر النجاد . ذكره ابن الأبنوسى المحدث المتقدم

٦٢٩ ـ أبو الطيب عثمان بن عمرو بن المنتاب ، إمام جامع المدينة .

توفى سنة تسع وثمانين وثلاثمائة فى ربيع الآخر . ودفن عن يسار أحمد بن حنبل

٦٣٠ - محمد بن إسحاق بن محمد ، أبو عبد الله بن مَنْدَهْ الأصبهانى .

سمع عم أبيه عبد الرحمن بن يحيي بن منده الأصبهانى بأصبهان ، وأبا العباس الأصم بنيسابور ، والهيثم بن كليب الشاشى ببخارى، وخيثمة بن سليمان بإطرابلس، وأبا سعيد بن الأعرابى بمكة ، وحمزة الكتانى بمصر ، وابن حَذْلَم بدمشق .

و بلغني عنه أنه قال : كتبت عن ألف شيخ وسبعمائه شيخ .

وقال : طفت الشرق والغرب مرتين ، فلم أتقرب إلى كل مذبذب . ولم أسمع من المبتدعين حديثا واحداً .

ومولده : سنة عشر وثلاثمائة .

وموته : سنة خمس وتسعين وثلاثمائة .

وآخر من مات ممن سمع منه : ولده عبد الوهاب . وتوفى عبد الوهاب سنة نيف وسبعين وأر بعمائة . وولده أبو زكريا يحيي الذى قدم علينا .

٦٣١ - أبو الحسن الجزرى البغدادى

كان له قدم فى المناظرة ، ومعرفة الأصول والفروع .

صحب جماعة من شيوخنا ، وتخصص بصحبة أبى على النجاد ، وكانت له حلقة بجامع القصر . وأحد تلامذته : أبو طاهر بن الغبارى .

ومن جملة اختياراته : أنه لا مجاز فى القرآن . وأنه يجوز تخصيص عموم الكتاب والسنة بالقياس ، وأن ليلة الجمعة أفضل من ليلة القدر ، وأن المنى نجس . وغير ذلك .

٦٣٢ - أحمد بن عثمان بن علاّن بن الحسن الكبشى ، و يعرف بابن شكاثا ، أبو بكر الحنبلى .

صحب جماعة من شيوخنا : أبو إسحاق بن شاقلا ، وأبو عبد الله بن بطة ، وأبو حفص البرمكى وغيرهم .

٦٣٣ — **عبد العزيز بن أحمد** بن يعقوب ، أبو القاسم الحربى[1] الواعظ الحنبلى و يعرف بغلام الزجاج .

حدث عن محمد بن الحسين الآجرى المقيم كان بمكة .

وذكره الخطيب فى تاريخه فقال : حدثنا عنه أبوطالب عمر بن إبراهيم الفقيه وأبو محمد الخلال . وذكر لى أبو طالب : أنه سمع منه فى سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

قال : وسألت عنه الخلال ؟ فقال: كان أمياً لا يكتب . وكان قد جالس أهل العلم . ولقى الشيوخ . فحفظ عنهم .

٦٣٤ — **أحمد بن محمد** بن الحسن ، أبو الفتح الفقيه الحنبلى يعرف بابن أخى حبيب .

حدث عن أبى على بن الصواف ، هكذا ذكره الخطيب ، وقال : حدثنى عنه عبد العزيز الأزجى .

٦٣٥ — **إبراهيم بن الحسين** ، أبو إسحاق البناء الحنبلى .

هكذا ذكره الخطيب ، فقال : حدث عن محمد بن إسحاق المقرى المعروف بساموح ، حدثنى عنه عبد العزيز الأزجى .

٦٣٦ — **أحمد بن عبد الله** بن الخضر بن مسرور ، أبو الحسين المعدل ، المعروف بابن السوسنجردى البغدادى .

سمع محمد بن عمرو الرزاز ، وأبا عمرو بن السماك ، وإسماعيل الخطبى ، وأبا بكر النجاد فى آخرين .

وذكره الخطيب فقال : كتب الناس عنه بانتخاب محمد بن أبى الفوارس .

---

(١) فى خطية الثقافة « الجزرى » وصححت من المختصر وتاريخ الخطيب

حدثنى عنه عبد العزيز الأزجى . وكان ثقة مأموناً ، ديناً مستوراً ، حسن الاعتقاد ، شديداً فى السنة .

وسمعت من يذكر عنه : أنه اجتاز يوما فى سوق الكرخ . فسمع سب بعض الصحابة ، فجعل على نفسه أن لا يمشى قط فى الكرخ

وكان يسكن باب الشام : فلم يعبر قنطرة الصراة ، حتى مات .

وحدثنى الحسن بن محمد الخلال ، وعبد العزيز بن على الوراق : أن ابن السوسنجردى مات فى رجب سنة اثنتين وأربعمائة . ودفن فى مقبرة باب حرب

ومولده : فى جمادى الآخرة من سنة خمس وعشرين وثلاثمائة .

قال : وحدثنى على بن الحسين العكبرى قال : سمعت عبد القادر بن محمد ابن يوسف يقول : رأيت أبا الحسن الحمامى فى المنام ، فقلت له : ما فعل الله بك ؟ فقال : أنا فى الجنة . قلت : وأبى ؟ قال : وأبوك معنا . قلت : وجدنا ؟ — يعنى أبا الحسين بن السوسنجردى — فقال : فى الحظيرة . قلت : حظيرة القدس؟ قال : نعم ، أو كما قال .

قلت أنا : وكان قد صحب ابن بطة ، وأبا حفص البرمكى .

٦٣٧ — عثمان بن عيسى ، أبو عمرو الباقلانى .

كان أحد الزهاد المتعبدين ، منقطعاً عن الخلق ، ملازماً للخلوة . وكان يقول : إذا كان وقت غروب الشمس أحسست بروحى كأنها تخرج ، يعنى لاشتغاله فى تلك الساعة بالإفطار عن الذكر[١] .

حدثنا عنه محمد بن على بن المهتدى بالله قال : أخبرنا عثمان بن عيسى الزاهد المعروف بالباقلانى ، قال : حدثنى الحسين بن أبى النجم قال : حدثنى لؤلؤ بن عبدالله

(١) لم يكن هذا هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه رضى الله عنهم. لأنهم كانوا يذكرون على طعامهم ربهم الذى أنعم عليهم بذلك . وهكذا كانوا فى كل شأنهم .

قال: حدثني محمد بن سفيان قال: حدثنا أبو إسحاق الفزارى حدثنا معاذ بن عيسى عن الحكم بن أبي فروة القَسْملى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا جاء ملك الموت إلى ولىٍّ الله سلم عليه . وسلامه عليه أن يقول: السلام عليك يا ولى الله ، قم فاخرج من دارك التى خربتها إلى دارك التى عمرتها . وإذا لم يكن وليًّا لله ، قال له : قم فاخرج من دارك التى عمرتها إلى دارك التى خربتها[١] »

حدثنا محمد قال : أخبرنا عثمان حدثنا ابن أبي النجم حدثنا أبو مزاحم حدثني محمد بن عمرو بن مكرم قال حدثنا محمد بن زنبور حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبيه عن عرفجة وعاصم عن زِر عن عبد الله قال « من قرأ تبارك الذى بيده الملك كل ليلة منعه الله بها من عذاب القبر ، يؤتى من عند رأسه ، فتقول : لا تستطيعونه . كان والله يقوم كل ليلة بى ، فليس لكم إليه سبيل ، ثم قال : كنا فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نسميها المانعة ، وإنها فى كتاب الله نور . من قرأها كل ليلة فقد أكثر وأطيب »

حدثنا محمد قال : أخبرنا عثمان قال : حدثنا ابن أبي النجم حدثني يحيى بن حبيب العطار ، قال: بلغنى أن رجلا من العلماء قال: كتبت أربعمائة حديث ، فما انتفعت منها إلا بأربعة أحاديث ، وما انتفعت من الأربعة أحاديث إلا بأربع كلمات .

فأول كلمة « اعمل لله على قدر حاجتك إليه »

والكلمة الثانية « واعمل للآخرة على قدر إقامتك فيها »

والكلمة الثالثة « واعمل للدنيا بقدر القوت »

والكلمة الرابعة « واعص ربك على قدر جَلَدك على النار »

ومات فى شهر رمضان سنة اثنتين وأربعمائة ، ودفن بمقبرة الجامع .

---

(١) سنده كله مجاهيل ، ليس فيهم معروف إلا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الفزارى قاضى البصرة . وهذا أحاديث أهل هؤلاء الصوفية : أكثرها ظلمات

وقال ابن جدا : سمعت عرسا الخباز يقول: لما دفن عثمان الباقلانى رأيت فى المنام بعض من هو مدفون فى جوار قبره ، فقلت له : كيف فرحكم بجوار عثمان ؟ فقال : وأين عثمان ؟ لما جىء به سمعنا قائلا يقول : الفردوس ، الفردوس ، أو كما قال .

٦٣٨ ـ الحسن بن حامد بن على بن مروان ، أبو عبد الله البغدادى

إمام الحنبلية فى زمانه ، ومدرسهم ومفتيهم . له المصنفات فى العلوم المختلفات له الجامع فى المذهب ، نحواً من أربعمائة جزء . وله شرح الخرقى ، وشرح أصول الدين ، وأصول الفقه .

سمع أبا بكر بن مالك ، وأبا بكر بن الشافعى ، وأبا بكر النجاد ، وأبا على ابن الصواف ، وأحمد بن سالم الختلى ، فى آخرين .

قرأت فى بعض تصانيفه قال : اعلم أن الذى يشتمل عليه كتابنا هذا من الكتب والروايات المأخوذة من حيث نقل الحديث والسماع منها : كتاب الأثرم ، وصالح ، وعبدالله ، وابن منصور ، وابن إبراهيم ، وأبو داود ، والميمونى والمروذى ، والحارث ، وأبو طالب ، وحنبل ، وعبد الله بن سعيد ، ومهنا ، وأبو النضر ، وأبو الصقر، ويعقوب بن بختان، وإبراهيم بن هانئ ، ومحمد بن على وجعفر بن محمد النسائى ، وعبد الكريم بن الهيثم القطان ، وأحمد بن القاسم ، وزكريا بن الفرج ، ومحمد بن الحكم ، وابنه بكر ، وحرب الكرمانى ، ويوسف ابن موسى ، وأحمد بن أصرم المرى ، ومحمد بن يحيى الكحال ، وابن مشيش ، وأبو زرعة ، ومسلم بن الحجاج ، والمُشكانى ، وإبراهيم الحربى ، وأحمد بن هشام ، وكتاب الخرقى .

فأما كتاب الخرقى : فقرأته على أحمد بن سالم الختلى قال : حدثنا أبو حفص عمر الشرابى قال : حدثنا الأثرم عن أبى عبد الله .

وعبد العزيز بن جعفر عن أحمد بن محمد بن خلف القاضى عن الأثرم عنه .

وأما عبد الله : فأخبرنا ابن مالك ، وابن الصواف فى الإجازة عنه .

وأخبرنا ابن جعفر عن محمد بن عبد الله بن العباس السواق عن عبد الله .

وأما صالح : فعن عبد العزيز عن أبى المغيرة الجوهرى عن صالح

وأما ابن منصور : فأخبرنا ابن سالم ، قال : حدثنا الطيالسى عن ابن منصور عنه

وأما عبد العزيز أيضاً : فعن الطيالسى عنه .

وأما أبو داود : فأخبرناه ابن حيويه الخزاز عن ابن مخلد عنه ، وعبد العزيز ابن جعفر عن القنطرى عن أبى داود عنه .

وأما أبو الحارث : فعن عبد العزيز ، قال : حدثنا الخلال عن الراشدى عن أبى الحارث عنه .

وأما الميمونى : فأخبرناه ابن حيويه الخزاز عن المدائنى عن الميمونى عنه ، وعبد العزيز بن جعفر عن الخلال والمدائنى عنه .

وأما إسحاق بن إبراهيم : فأخبرناه عبد العزيز بن جعفر القلافلانى عن إسحاق عنه .

وأما المروزى : فقرأته على أحمد بن سالم قال : حدثنا ابن عبد الخالق عن المروزى عنه .

وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا أحمد بن القسم عن المروزى عنه .

وأما حنبل : فأخبرنى بالبعض منها العباس بن العباس بن المغيرة ، قال : حدثنى العباس بن المغيرة قال : حدثنا حنبل وعبد العزيز بن جعفر عن عبد الله ابن أحمد بن عتاب وحمزة بن القاسم الهاشمى عن حنبل عنه .

وأما مهنا : فأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن الخلال ، وأحمد بن محمد بن على عن مهنا عنه .

وأما على بن سعيد : فأخبرناه أبو إسحاق المزكى قال: حدثنا زنجويه عن محمد عن على بن سعيد عنه .

وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن الخلال عن منصور بن الوليد عن على بن سعيد عنه .

وأما أبو الصقر : فعن عبد العزيز بن جعفر عن الخلال عن محمد بن أبى هارون عن أبى الصقر عنه .

وأما يعقوب بن بختان ، وإبراهيم بن هانىء ، ومحمد بن على : فأخبرناه عبد العزيز بن جعفر عن الخلال قال : حدثنا الحسن بن عبد الوهاب عن محمد بن هارون عنهم .

وأما جعفر بن محمد النسائى : فأخبرناه ابن حزام عن النجاد عن الفلاس عن النسائى عنه .

وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا الخلال عن منصور ابن الوليد عن النسائى عنه .

وأما عبد الكريم بن الهيثم : فأخبرناه عبد العزيز ، قال : حدثنا الخلال قال : حدثنا أبو بكر القنطرى عن عبد الكريم بن الهيثم عنه .

وأما أحمد بن القاسم : فأخبرناه عبد العزيز قال: حدثنا الخلال ، حدثنا زكريا ابن الفرج عن أحمد بن القاسم عنه .

وأما محمد بن الحكم : فأخبرناه عبد العزيز قال : حدثنا الخلال عن عبد الله عن بكر بن محمد عن أبيه عن محمد ابن الحكم عنه .

وأما حرب الكرمانى : فأخبرناه عبد العزيز عن الخلال عن حرب عنه .

وأما يوسف بن موسى ، وأحمد بن أصرم ، ومحمد بن يحيى الكحال : فأخبرناه عبد العزيز بن جعفر عن الخلال عنهم .

وأما أبو طالب : فأخبرناه عبد العزيز بن جعفر عن محمد بن على عن أبى يحيى الناقد عن أبى طالب عنه .

وأما ابن مشيش : فأخبرناه ابن بطة قال : حدثنا أبو على الحسن بن الهيثم بن الخلال بن ثوبة عن أبى جعفر محمد بن موسى بن مشيش عنه .

وأما رواية مسلم بن الحجاج : فأخبرناه أبو إسحاق المزكى قال: حدثنا أبوحاتم مكى بن عبدان بن محمد بن بكر عن مسلم بن الحجاج عنه .

وأما أبو زرعة الرازى : فأخبرنا أبو عبد الله بن بطة قال : حدثنا ابن أبى العقب ، عن أبى زرعة عنه .

وأما المشكاني: فأخبرناه ابن بطة ، قال: حدثنا أبو حفص عمر بن محمد قال: حدثنا على بن الحسن الشهرزورى قال: حدثنا أبو يحيي الناقد عن المشكاني عنه .

وأما إبراهيم الحربى : فأخبرناه أبو عبد الله ، قال : حدثنا أبو بكر محمد بن أيوب بن المعافى عن إبراهيم الحربى عنه .

وأما أحمد بن هشام : فأخبرناه الحسن بن على بن الحسن المعروف بابن الصفار قال: حدثنا أبو الحسن بن إسحاق قال: حدثنى عمى إبراهيم بن أحمد بن هشام عنه

وأما كتاب الخرقى: فأخبرناه أبو بكر الحسن بن يحيي بن قيس المقرىء عنه

قال أبو عبد الله بن حامد : اعلم ـ عصمنا الله و إياك من كل زلل ـ أن الناقلين عن أبى عبد الله رضى الله عنه ـ ممن سميناهم وغيرهم ـ أثبات فيما نقلوه ، وأمناء فيما دونوه ، وواجب تقبل كل مانقلوه ، وإعطاء كل رواية حظها على موجبها ، ولا تعل رواية ، وإن انفردت، ولا تنفى عنه ، وإن عزبت ، ولا ينسب إليه فى مسألة رجوع إلا ماوجد ذلك عنه نصا بالصريح « وإن نقل ك[illegible] أقول به ، وتركناه » وإن عرى عن حد الصريح فى الترك والرجوع : أقر على موجبه ، واعتبر حال الدليل فيه لاعتقاده ، بمثابة ما اشتهر من روايته .

وقد رأيت بعض من يزعم أنه منتسب إلى الفقه يُلَيِّن القول فى كتاب إسحاق ابن منصور ، ويقول : إنه يقال : إن أبا عبد الله رجع عنه ، وهذا قول من لا ثقة له بالمذهب ؛ إذ لا أعلم أن أحداً من أصحابنا قال بما ذكره ، ولا أشار إليه .

وكتاب ابن منصور : أصل بداية حاله : تطابق نهاية شأنه . إذ هو فى بدايته: سؤالات محفوظة ، ونهايته : أنه عرض على أبى عبد الله ، فاضطرب ، لأنه لم يكن

يَقدر أنه لما يسأله عنه مدون ، فما أنكر عليه من ذلك حرفاً ، ولا رد عليه من جواباته جواباً ، بل أقر على ماتمله ، أو وصف مارسمه . واشتهر فى حياة أبى عبد الله ذلك بين أصحابه ، فاتخذه الناس أصلا إلى آخر أوانه .

واختلف أصحابه فى كتبه : أيقال : فيها قديم لا حكم له ؟ .

فقال الخلال فى كتاب العقيقة : إن ماروواه مهنا ، قال : سألت أبا عبد الله عن رجل يختن ابنه لسبعة أيام؟ فكرهه ، وقال: هذا فعل اليهود ، وقال لى أحمد ابن حنبل : كان الحسن يكره أن يختن الرجل ابنه لسبعة أيام ، إن ذلك قديم . والعمل على مارواه حنبل وغيره .

ولفظ حنبل : أن أبا عبد الله قال : إن ختن يوم السابع فلا بأس ، وإنما كرهه الحسن لئلا يتشبه باليهود ، وليس فى هذا شيء .

وقال عبد العزيز بن جعفر فى مسألتين ، إحداهما : من كتاب ابن منصور ، والأخرى : فى كتاب المروذى : مايطابق ماقاله الخلال .

فقال عبد العزيز فى الأيمان فى الحدود : وما رواه ابن منصور قديم ، والعمل على مارواه حرب وصالح : لايمين فى شيء من الحدود ، وأن مارواه المروذى فى القائل « يالوطى » إنه يسأل عما أراد ؟ فإن قال : أردت أنك من قوم لوط : لاحد . قول قديم . والعمل على مارواه مهنا وغيره: أن عليه الحد .

وهذا القول متميز أن يكون كتاب الكوسج ومسائله ، وكتاب مهنا ومسائله ، وكتاب المروذى وما جاء به ، تترك لأنها قديمة ؟ هذا عندى : لا ينبغى أن يعول عليه ، وإثباتها قديماً وجديداً إلا أن يكون[1] من حيث الاستدلال ، لضعف مسألة فى كتاب عند طائفة ، لعلها قوية عند غيرها ، ومع ذلك : فما قدُم وحَدُث فى هذا الباب سواء . إذ لا مزية لما حدث على ماقدم إلا بمقارنة صريح ،

---

(١) فى نسخة : لا يكون من حيث الاستدلال :

فيترك له ما كان من قبله قديماً ، ومهما لم يوجد ذلك . بطل أن يكون القديم دون الجديد .

وليست جوابات إمامنا فى الأزمنة والأعصار : إلا بمثابة ما يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم من الآثار ، لا يسقط نهايتها موجبات بدايتها إلا بأمر صريح بالنسخ ، أو التخفيف ، فإذا عدم ذلك كان على موجبات دعايته . فكذلك فى جواباته . إذ العلماء قد أنكروا على أصحاب الشافعى من حيث الجديد والعتيق ، وأنه إذا ثبت القول فلا يرد إلا باليقين ، فكذلك فى جوابات إمامنا(١) .

ورأيت طائفة من أصحابنا ـ فى مسائل الفروع والأصول ـ يسلكون الوقف ، وأنه لا يفتى بشىء إلا ما سبق به ، و إلا وجب السكوت فى ذلك .

وطائفة ثانية : فصلت ، فقالت : ما كان من الأصول : فإنه لا يجيب فى شىء إلا ما كان القول من الأئمة فيه سابقاً ، وعملوا فيه ، على مانقله أبو طالب عن أبى عبد الله فى الإيمان : أن من قال « مخلوق » فهو جهمى . ومن قال « إنه غير مخلوق » فقد ابتدع ، وأنه يهجر حتى يرجع ـ أن ذلك وعيد على مخالفة أمر ، لا يسع الجواب فيهما .

و إن كان من الفروع فى الفقه : فإنه يسع الجواب . و إن كان به منفرداً ـ

والأشبه عندى : أن سائر الفقه والأصول سواء . وأن له إيقاع الجواب عند الاضطرار . ونزول الحادثة : أن يجتهد فيما يوجبه الدليل ، و يفتي بذلك . و إن كان بالقول منفرداً ، كما أن إمامنا صار فى الأصول إلى ظاهر التنزيل .

وقد بين إمامنا أحمد فى القرآن : أنه لا يشك ولا يقف ، وأن القائلين بالحكاية والمحكى ، واللفظ والملفوظ ، والتلاوة والمتلو : زنادقة

و يكفى أبا عبدالله بن حامد فخراً : أن الوالد السعيد صاحبه ، ونشر الله العظيم

(١) لاينبغى أن يقاس أحد ولا قوله برسول الله صلى الله عليه وسلم المعصوم الذى لاينطق عن الهوى

تصانيفه وتلامذته فى البلاد ، وانتفع به الخلق الكثير من العباد .

وكان من أصحابه أيضاً : أبو إسحاق، وأبو العباس البرمكيان، وأبو طاهر بن القطان ، وأبو عبد الله بن الفُقاعى ، وأبو القاسم المروقى[1] ، وأبو القاسم طالب ابن العشارى ، وأبو بكر بن الخياط .

وله المقام المشهود فى الأيام القادرية رضوان الله عليهما .

وقد ناظر أبا حامد الاسفرائينى فى وجوب الصيام ليلة الغمام فى دار الإمام القادر بالله ، بحيث يسمع الخليفة الكلام ، فخرجت الجائزة السنية له من أمير المؤمنين فردها مع حاجته إلى بعضها ، فضلا عن جميعها تعففاً وتنزها

و بلغنى : أنه كان يبتدىء مجلسه بإقراء القرآن ، ثم بالتدريس ، ثم ينسخ بيده و يقتات من أجرته ، فسمى ابن حامد الوراق .

و بلغنى: أنه كان فى كثير من أوقاته إذا اشتهت نفسه الباقلاء: لم يأكل معه دهنا . و إذا كان دهن : لم يجمع بينه و بين الباقلاء .

وكان كثير الحج . فعوتب فى كثرة سفره وحجه ، مع كبر سنه . فقال : لعل الدرهم الزيف يخرج مع الدراهم الجيدة .

قال أبو بكر بن الخياط : سألت أبا عبد الله بن حامد ، إمام الحنبلية فى وقته عند خروجه إلى الحج فى سنة اثنتين وأربعمائة . فقلت : على من ندرس ؟ و إلى من نجلس ؟ فقال : إلى هذا الفتى ـ وأشار إلى القاضى الإمام أبى يعلى .

وحكى أن إنسانا من الحاج جاءه بقليل ماء ، وهو مستند إلى حجر ، وقد أشرف على التلف . فأومأ إلى الجائى له بالماء من أين هو؟ وأى شىء وجهه ؟ فقال له : هذا وقته ؟ فأومأ : أن نعم ، هذا وقته ، عند لقاء الله تعالى : أحتاج إلى أن أدرى ماوجهه ؟ أو كما قال .

وتوفى راجعاً من مكة بقرب واقصة سنة ثلاث وأربعمائة هـ .

---

(١) فى المختصر « المزرقى » .

٦٣٩ـ الحسين بن أحمد بن جعفر ، أبو عبد الله المعروف بابن البغدادى الزاهد الورع .

سمع عبد الله بن إسحاق البغوى ، وطبقته .

سمع منه الوالد السعيد ، وخرج عنه فى مصنفاته .

وذكره الخطيب ، فقال : كان صدوقاً ، ديناً عابداً زاهداً ورعاً .

قال: وسمعت بعض الشيوخ الصالحين يقول : كان أبو عبد الله بن البغدادى لايزال يخرج علينا . وقد انشق رأسه ، وانتفخت جبهته ، فقيل له : وكيف ذاك؟ قال : كان لاينام إلا عن غلبة ، ولم يكن يخلو أن يكون بين يديه محبرة ، أو قدح أو شىء من الأشياء موضوعا ، فإذا غلبه النوم سقط على مايكون بين يديه ، فيؤثر فى وجهه أثراً .

قال : وكان لايدخل الحمام ، ولا يحلق رأسه ، لكن يقص شعره إذا طال بالجلم . وكان يغسل ثيابه بالماء حسبُ ، من غير صابون . وكان يأكل خبز الشعير ، فقيل له فى ذلك ؟ فقال : الشعير والحنطة عندى سواء .

قال : وحدثنى أبو محمد الخلال قال : مات أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر البغدادى يوم الثلاثاء الثالث عشر من شعبان سنة أربع وأربعمائة ، ودفن فى مقبرة باب حرب .

أنبأنا الوالد السعيد قال : قرىء على أبى عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر البغدادى ـ وأنا أسمع ، فى سنة ثلاث وأربعمائة ـ قال : قرىء على أحمد بن جعفر ـ وأنا حاضر عنده ـ حدثكم عبد الله ـ هو ابن أحمد ـ قال : حدثنى أبى قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن همام بن منبه قال : هذا ماحدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فذكر أحاديث ـ وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن يمين الله ملأى لايغيضها نفقة سَحاء ، الليل والنهار . أرأيتم ماأنفق منذ خلق السموات والأرض ؟ فإنه لم يغض مافى يمينه .

قال : وعرشه على الماء ، و بيده الأخرى القسط يرفع و يخفض »

٦٤٠ ـ أحمد بن سعيد أبو العباس الشامى ، يعرف بالشيحى .

سكن بغداد . وحدث بها عن عبد المنعم بن غلبون المقرىء . وله كتب مصنفة فى الزوال ،وعلم مواقيت الصلاة ، وغير ذلك .

وذكره ابن ثابت فقال: حدثنا عنه محمد بن على بن الفتح الحربى . وكان ثقة ، صالحا دينا حسن المذهب ، وشهد عند القضاة ، وعُدِّل . ثم ترك الشهادة تزهدا .

ومات فى ذى القعدة من سنة ست وأربعمائة . ودفن بباب حرب .

وصاحب جماعة من شيوخنا . وأكثر مصاحبة عمر البرمكى .

٦٤١ ـ عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد ، أبو الفضل التميمى

كان قد عنى بعلوم . وأملى الحديث بجامع المنصور بانتقاء أبى الفتح بن أبى الفوارس .

حدث عن أبى بكر النجاد ، وأحمد بن كامل ، فى آخرين ، وكانت له حلقة فى جامع المدينة للوعظ والفتوى .

وخرج إلى خراسان فى الأيام القادرية . وكانت بينه و بين أبى حامد الأسفرائينى مفارقة . ولم يظفر به .

وتوفى يوم الإثنين غرة ذى الحجة سنة عشر وأربعمائة ، ودفن فى يومه . وصلى عليه أخوه عبد الوهاب . ودفن بين قبر إمامنا أحمد وقبر أبيه .

٦٤٢ ـ أحمد بن موسى بن عبد الله بن إسحاق أبو بكر الزاهد ، المعروف بالروشنانى .

من أهل مصراثا ، وهى قرية تحت كلوذاى .

سمع أبا بكر بن مالك القطيعى ، وأبا محمد بن ماسى ، وأحمد بن محمد ابن المفيد .

قال الخطيب: كتبت عنه فى قريته، ونعم العبد كان، فضلا وديانة، وصلاحا وعبادة. وكان له بيت إلى جنب مسجده يدخله ويغلقه على نفسه، ويشتغل فيه بالعبادة. ولايخرج منه إلا لصلاة الجماعة.

قال: وكان شيخنا أبو الحسين بن بشران يزوره فى الأحيان، ويقيم عنده العدد من الأيام، متبركا برؤيته، ومستروحا إلى مشاهدته.

قلت أنا: صحب ابن بطة، وابن حامد، وغيرهما من شيوخ مذهبنا. ورأيت مصنفا له بخط أبى القاسم الأزجى «ترجمته المختصر فى أصول الدين من كتاب أبى عبدالله بن حامد» اختصار أبى بكر الروشنانى، قال - بعد تحميده وصلاته على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وآله -: اختصرت هذا الكتاب من كتاب أبى عبد الله الحسن بن حامد الفقيه الحنبلى - نضر الله وجهه - فى أصول الدين، وشرح مذاهب المسلمين من أهل السنة المرضيين، من المتقدمين والمتأخرين. ذكرت فيه أقوال المخالفين، لتعرف المحقين من المبطلين، على أصول إمام المسلمين فى عصره ومن بعده إلى يوم الدين: الإمام أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى فى العراقيين، ومن وافقه على ذلك من أئمة المسلمين.

وتوفى بعصراثا فى ليلة السبت التاسع والعشرين من رجب سنة إحدى وأربعمائة. وخرج الناس من بغداد حتى حضروا الصلاة عليه. وكان الجمع عليه كثيرا. ودفن فى قريته رضى الله عنه.

٤٣٦ - أبو عبد الله الحسين بن محمد بن أحمد بن عبدالله بن الحارث التميمى المعلم، إمام مسجد بن زغبان.

حدث عن ابن السماك، والنقاش.

مات سنة اثنتى عشرة وأربعمائة.

قرأت بخط أبى عبد الله البردانى: سمعت شيخنا أبا يعلى - يعنى الوالد السعيد - يقول: قال لى أبو عبد الله التميمى: رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى النوم،

وكأنى فى طاقات باب البصرة . فقلت : يارسول الله ، ألست بالمدينة ؟ قال: بلى، فقلت: من أين جئت ؟ فقال : من عند أحمد رضى الله عنه .

قال البردانى : وسمعت شيخنا ـ يعنى الوالد السعيد ـ يترحم عليه ويثنى عليه

٦٤٤ ـ الخضر بن تميم بن مزاحم ، أبو القاسم التميمى الحنبلى

هكذا ذكره ابن ثابت ، فقال : لقيناه فى مجلس أحمد بن الباد . وروى لنا حديثا من لفظه . وكان ضريراً .

وتوفى فى ذى الحجة من سنة خمس عشرة وأربعمائة .

٦٤٥ ـ الحسين بن أحمد بن السلال ، أبو عبد الله المؤدب الحنبلى

كان يسكن فى شهارسرج الفرس ، عند دار أبى الحسين بن سمعون بشارع العتابيين .

قال ابن ثابت : وحدث عن عبد الله بن قانع .

سمع منه أبو الفضل محمد بن عبد العزيز بن المهدى ، وقال : مات فى شوال من سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة

٦٤٦ ـ أبو الحسن على بن يوسف بن الزهبية الزاهد الورع .

توفى فى يوم الجمعة لست بقين من ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة

الطبقة الرابعة

٦٤٧ ـ عبد السلام بن الفرج ، أبو القسم المزرفى صاحب ابن حامد .

له تصانيف فى المذهب . وكان له حلقة بجامع المدينة .

وتوفى سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة .

٦٤٨ ـ محمد بن هرمز ، أبو الحسين القاضى العكبرى

كانت له رياسة وجلالة وتوفى سنة أربع وعشرين وأربعمائة .

٦٤٩ - الحسين بن موسى ، أبو عبدالله المعروف بابن الفقاعى .

صاحب فتوى ونظر . وكانت حلقته بجامع المدينة . وله تصانيف فى الأصول والفروع . وتزوج ببنت شيخه ابن حامد .

وتوفى سنه أربع وعشرين وأربعمائة .

٦٥٠ - أحمد بن إبراهيم القطان ، أبو طاهر .

صاحب التعليق والتحقيق ، والفرائض والأصول . وهو أحد أصحاب ابن حامد .

وتوفى سنة أربع وعشرين وأربعمائة .

٦٥١ - عبد الوهاب بن عبد العزيز ، أبو الفرج التميمى

جلس بعد موت أخيه أبى الفضل للفتوى والوعظ .

وتوفى عشية الإثنين . ودفن يوم الثلاثاء الخامس من شهر ربيع الأول سنة خمس وعشرين وأربعمائة . ودفن إلى جنب أبيه أبى الحسن . فصار أبو الحسن بين ابنيه . وصلى عليه ولده أبو محمد .

٦٥٢ - محمد بن أحمد بن أبى موسى ، أبو على الهاشمى القاضى .

عالى القدر ، سامى الذكر ، له القدم العالى ، والحظ الوافى عند الإمامين : القادر بالله ، والقائم بأمر الله .

سمع الحديث من جماعة . منهم : أبو محمد بن مظفر ، فى آخرين .

صنف الإرشاد فى المذهب . وشاهدت أجزاء بخطه من شرحه لكتاب الخرقى . وكانت حلقته بجامع المنصور . يفتى ويشهد .

وصحب لأبى الحسن التميمى ، وغيره من شيوخ المذهب .

قرأت على المبارك بن عبد الجبار — من أصله فى حلقتنا بجامع المنصور — قلت له : حدثك القاضى الشريف أبو على قال :

باب ماتنطق به الألسنة ، وتعتقده الأفئدة ، من واجب الديانات .

حقيقة الإيمان عند أهل الأديان : الاعتقاد بالقلب ، والنطق باللسان : أن الله تعالى واحد أحد ، فرد صمد ، لا يغيره الأبد ، ليس له والد ولا ولد ، وأنه سميع بصير ، بديع قدير ، حكيم خبير ، عليٌّ كبير ، ولى نصير ، قوى مجير . ليس له شبيه ولا نظير ، ولا عون ولا ظهير ، ولا شريك ولا وزير ، ولا نِدٌّ ولا مشير سبق الأشياء فهو قديم لا كقدمها . وعلم كون وجودها فى نهاية عدمها . لم تملكه الخواطر فتكيفه ، ولم تدركه الأبصار فتصفه ، ولم يخل من علمه مكان فيقع به التأيين ، ولم يقدمه زمان فينطلق عليه التأوين . ولم يتقدمه دهر ولا حين ، ولا كان قبله كون ولا تكوين . ولا تجرى ماهيته فى مقال ، ولا تخطر كيفيته ببال . ولا يدخل فى الأمثال والأشكال . صفاته كذاته ليس بجسم فى صفاته . جل أن يشبَّه بمبتدعاته أو يضاف إلى مصنوعاته (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) أراد ماالخلق فاعلوه ، ولو عصمهم لما خالفوه ، ولو أراد أن يطيعوه جميعا لأطاعوه . خلق الخلائق وأفعالهم . وقدّر أرزاقهم وآجالهم ، لاسَمِيَّ له فى أرضه وسماواته، على العرش استوى ، وعلى الملك احتوى، وعلمه محيط بالأشياء . كذلك سئل الإمام أحمد بن محمد بن حنبل رضى الله عنه عن قوله عز وجل (٥٨ : ٧ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ، ولا خمسة إلا هو سادسهم ، ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا) فقال : علمه .

والقرآن كلام الله تعالى ، وصفة من صفات ذاته ، غير مخلوق ولا محدث . كلام رب العالمين ، فى صدور الحافظين ، وعلى ألسن الناطقين . وفى أسماع السامعين ، وأكف الكاتبين ، وملاحظة الناظرين . برهانه ظاهر . وحكمه قاهر . ومعجزه باهر .

وأن الله عز وجل كلم موسى تكليما ، وتجلى للجبل فجعله دكا هشيما . وأنه خالق النفوس وسواها ، وألهمها فجورها وتقواها .

والإيمان بالقدر خيره وشره ، حلوه مره ، وأن مع كل عبد رقيباً وعتيداً ، وحفيظاً وشهيداً ، يكتبان حسناته ، ويحصيان سيئاته ، وأن كل مؤمن وكافر ، وبر وفاجر : يعاين عمله عند حضور منيته ، ويعلم مصيره قبل ميتته .

وأن منكراً ونكيراً إلى كل أحد ينزلان ، سوى النبيين فيسألان ويمتحنان عما يعتقده من الأديان .

وأن المؤمن يخبر فى قبره بالنعيم ، والكافر يعذب بالعذاب الأليم ، وأنه لامحيص لمخلوق من القدر المقدور ، ولن يتجاوز ماخط فى اللوح المسطور .

وأن الساعة آتية لاريب فيها وأن الله يبعث من فى القبور .

وأن الله جل اسمه يعيد خلقهم كما بدأهم ، ويحشرهم كما ابتدأهم من صفائح القبور ، وبطون الحيتان فى تخوم البحور ، وأجواف السباع وحواصل النسور .

وأن الله تعالى يتجلى فى القيامة لعباده الأبرار ، فيرونه بالعيون والأبصار .

وأنه يخرج أقواماً من النار ، فيسكنهم الجنة دار القرار ، وأنه يقبل شفاعة محمد المختار فى أهل الكبائر والأووزار .

وأن الميزان حق، توضع فيه أعمال العباد . فمن ثقلت موازينه نجا من النار . ومن خفت موازينة أدخل جهنم وبئس القرار .

وأن الصراط حق يجوزه الأبرار ، وأن حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم حق يرده المؤمنون ، ويذاد عنه الكفار .

وأن الإيمان غير مخلوق . وهو قول باللسان ، وإخلاص بالجنان ، وعمل بالأركان ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالعصيان .

وأن محمداً صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، وأفضل المرسلين . وأمته خير الأمم أجمعين . وأفضلهم : القرن الذين شاهدوه ، وآمنوا به وصدقوه . وأفضل القرن الذى صحبوه : أربع عشرة مائة ، بايعوه بيعة الرضوان . وأفضلهم : أهل بدر ، إذ نصروه . وأفضلهم : أربعون فى الدار كنفوه . وأفضلهم : عشرة عزّروه ووقروه

شهد لهم بالجنة ، وقُبض وهو عنهم راض . وأفضل هؤلاء العشرة الأبرار : الخلفاء الراشدون المهديون ، الأربعة الأخيار . وأفضل الأربعة : أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان ، ثم على عليهم السلام . وأفضل القرون : القرن الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم . ثم الذين يتبعونهم .

وأن نتولى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بأسرهم ، ولا نبحث عن اختلافهم فى أمرهم ، ونمسك عن الخوض فى ذكرهم ، إلا بأحسن الذكر لهم .

وأن نتولى أهل القبلة ممن ولى حرب المسلمين على ما كان فيهم : من على ، وطلحة ، والزبير ، وعائشة ، ومعاوية . رضوان الله عليهم . ولا ندخل فيما شجر بينهم ؛ اتباعاً لقول رب العالمين (٥٩ : ١٠ والذين جاءوا من بعدهم يقولون : ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان . ولا تجعل فى قلوبنا غِلًّا للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم)

وذكر أبو على بن شوكة قال : اجتمعنا جماعة من الفقهاء . فدخلنا على القاضى أبى على بن أبى موسى الهاشمى . فذكرنا له فقرنا وشدة ضرنا ، فقال لنا : اصبروا . فإن الله سيرزقكم ويوسع عليكم . وأحدثكم فى مثل هذا بماتطيب به قلوبكم : أذكر سنة من السنين وقد ضاق بى الأمر شىء عظيم ، حتى بعت رجل دارى ، ونفد جميعه ، ونقضت الطبقة الوسطى من دارى ، وبعت أخشابها وتقوت بثمنها ، وقعدت فى البيت فلم أخرج ، وبقيت سنة ،فلما كان بعد سنة قالت لى المرأة : الباب يدق، فقلت لها : افتحى الباب ، ففعلت ، فدخل رجل فسلم على ، فلما رأى حالى لم يجلس حتى أنشدنى ، وهو قائم :

ليس من شدة تصيبك إلا سوف تمضى وسوف تكشف كشفا
لا يضق ذرعك الرحيب فإن النار يعلو لهيبها ، ثم تطفا
قد رأينا من كان أشفى على الهلاك ، فوافت نجاته حين أشفى

ثم خرج عنى ، ولم يقعد ، فتفاءلت بقوله ، فلم يخرج اليوم عنى حتى جاءنى

رسول القادر بالله ، ومعه : ثياب ودنانير ، و بغلة بمركب . ثم قال لى : أجب أمير المؤمنين ، وسلم إلىّ الدنانير ، والثياب ، والبغلة . فغيرت عن حالى ، ودخلت الحمام ، وصرت إلى القادر بالله . فردَّ إلىّ قضاء الـكوفة وأعمالها ، وأثرى حالى ، أو كما قال .

سمعت رزق الله يقول : زرت قبر الإمام أحمد صحبة القاضى الشريف أبى على ، فرأيته يقبل رجل القبر ، فقلت له : فى هذا أثر ؟ فقال لى : أحمد فى نفسى شىء عظيم . وما أظن أن الله تعالى يؤاخذنى بهذا ، أو كما قال[1] .

وقال لى أيضاً : حضرته ـ وهو فى مرض موته ـ فقال: لى اسمع منى الاعتقاد ، ولا تشك فى عقلى . فما رأيت الملـكين بعد .

مولده : فى ذى القعدة سنة خمس وأر بعين وثلاثمائة .

ووفاته فى شهر ر بيع الآخر سنة ثمان وعشرين وأر بعمائة . ودفن بقرب قبر إمامنا أحمد .

٦٥٣ ـ الحسن بن شهاب بن الحسن بن على بن شهاب ، أبو على العكبرى

له الفقه والأدب ، والإقراء والحديث ، والشعر ، والفتيا الواسعة .

لازم أبا عبد الله بن بطة إلى حين وفاته

ولد بعكبرا فى المحرم سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة . وقيل: سنة إحدى وثلاثين

وسمع الحديث ـعلى كبر السنـ من أبى على بن الصواف ، وأحمد بن يوسف ابن خلاد ، وأبى على الطومارى ، فى آخرين .

أخبرنا أحمد البغدادى ـ قراءة ـ قال : أخبرنا أبو على بن شهاب الدين الحنبلى ـ بعكبرا ـ قال : أخبرنا يوسف حدثنا موسى بن هارون قال : حدثنا محمد

(١) لقد سأله الدليل فلم يأت بدليل . وإن الظن لا يغنى من الحق شيئاً ، خصوصاً فى مثل هذه الأمور الخطيرة التى دخل منها الشيطان بالشرك إلى قلوب من لا يعلمون الحق الذى أنزل من عند الله

ابن عبدالوهاب حدثنا محمد بن مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضع الرجل رجليه إحداهما على الأخرى وهو متكىء »

وقال الخطيب : سمعت البرقانى ــ وذكر بحضرته ابن شهاب ــ فقال : ثقة أمين .

وقال ابن شهاب : كسبت فى الوراقة خمسة وعشرين ألف درهم ، راضيّة وكنت أشترى كاغداً بخمسة دراهم . فأكتب فيه ديوان المتنبى فى ثلاث ليال ، وأبيعه بمائتى درهم . وأقله بمائة وخمسين درهم .

قرأت بخط أبى القاسم قال : سمعت أبا الحسن الزاهد يقول : سمعت أبا على ابن شهاب يقول : أقام أخى أبو الخطاب معى فى الدار عشرين سنة ما كلمته . وأشار إلى أنه ينسب إلى الرفض .

له المصنفات فى الفقه والفرائض والنحو .

وتوفى فى رجب سنة ثمان وعشرين وأربعمائة . ودفن بعكبرا . وزرت قبره .

وقال الأزهرى : أخذ السلطان من تركة ابن شهاب ما قدره ألف دينار ، سوى ما خلفه من الكروم والعقار . وكان قد أوصى بثلث ماله لمتفقهة الحنابلة . فلم يعطوا شيئاً .

وقيل : إنه صلى سبعين سنة التراويح .

وقد رثاه على بن الفرج العكبرى . فقال :

ياعين ما فيض الدماء بعاب فابكى بأربعة على ابن شهاب
علم من الأعلام غيب فى الثرى فثوى رهين جنادل وتراب
يا موت كم أسكنت فى دار البلى من سيد ، وغلبت من غلاب ؟
لهفى على من كان أفصح ناطق وأجل معتمد لأخذ جواب

لو كان يدرى القبر من فى لحده ... لرقى إلى العلياء فى الأنساب
يا عكبراء لقد فجعت بسيد ... جم المحاسن ، طاهر الأثواب
فلقد فقدت به مصابيح الدجى ... من بين أشياخ ، و بين شباب
إن كان شخص أبى على قد مضى ... لحديثه باق على الأعقاب

ونقلت من خط الوالد السعيد رضى الله عنه أبياتا لابن شهاب لما عاون عرب طور سيناء على بناء البيعة بعكبرا .

أردتكم حصناً حصيناً لتدفعوا ... نبال العدى عنى ، فكنتم نصالها
فياليت إذ لم تحفظوا لى مودتى ... وقفتم ، فكنتم لا عليها ولا لها
فياسيف دين الله لاتنب عن هدى ... ودولة آل هاشم وكمالها
أعيذك بالرحمن أن تنصر الهوى ... فتلك لعمرى عثرة لن تقالها
أفى حكم حق الشكر إنشاء بيعة النـ ... صارى لتتلو كفرها وضلالها
يشيد موذينا الدمشقى بيعة ... بأرضك ، تبنيها له لينالها
و ينفق فيها مال حرّان والرُّها ... وتفتيحها قسراً وتسبى رجالها
وترغم أنف المسلمين بأسرهم ... وتلزمهم شنآنها ووبالها
أبى ذاك ما تتلوه فى كل سورة ... فتعرف منها حرمها وحلالها
و يركب فى أسواقنا متبخترا ... بأعلاج روم ، قد أطالت سبالها
فخذ ماله ، واقتله ، واستصف حاله ... بذا أمر الله الكريم وقالها
ولا تسمعن قول الشهود ؛ فإنهم ... طغاة بغاة يكذبون مقالها
و يوفون دنياهم بإتلاف دينهم ... ليرضوك حتى يحفظوا منك مالها

٦٥٤ ـ محمد بن أحمد بن محمد ، أبو طاهر الغبارى .

له النبل والفضل . صحب جماعة من شيوخنا ، وتخصص بصحة أبى الحسن الجزرى . وكانت له حلقتان : إحداهما بجامع المنصور . والأخرى: بجامع الخليفة.
وتوفى فى ذى القعدة سنة اثنتين وثلاثين وأر بعمائة . وله ثمانون سنة .

٦٥٥ ـ القاضى الموفر الحنبلي

كان رجلا جليل القدر، عالى الأمر، ظاهر الصلاح، يحضره شيوخ المذهب مثل ابن الفقاعى، وابن الغبارى، وأبى طالب بن البقال.

وكان يقضى بين عسكر بغداد نحو أربعة آلاف غلام، تمضى قضاياه بهم أبلغ من قضاة المقدم عليه. وهو أبو عبد الله بن ما كولا، لما كان له فى نفوسهم من الدين. ولا يبرم الأحكام بينهم إلا على مذهب إمامنا.

وتوفى فى جمادى الآخرة سنة سبع وثلاثين وأربعمائة. ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد.

٦٥٦ ـ محمد بن حامد، المعروف بابن جبار الحنبلى.

وكان ينزل بإسكاف. وله قدم فى أنواع العلوم والآداب والفقه. وكان يشار إليه بالصلاح والزهد.

٦٥٧ ـ هبة الله بن محمد بن أحمد، أبو الغنائم بن الغبارى.

أنفذه والده أبو طاهر إلى الوالد السعيد. فدرس عليه، وأنجب وأفتى وناظر وجلس بعد موت أبيه فى حلقته.

ومات سنة تسع وثلاثين وأربعمائة.

٦٥٨ ـ أحمد بن عبد الله بن سهل، أبو طالب، المعروف بابن البقال

صاحب الفتيا والنظر والمعرفة، والبيان، والإفصاح واللسان.

وسمع أبا العباس عبد الله بن موسى الهاشمى، وأبا بكر بن شاذان فى آخرين ودرس الفقه على أبى عبد الله بن حامد. وكانت له حلقة بجامع المنصور. ومنزله بباب البصرة، ومسجده بباب الطاقات.

له المقامات المشهودة بدار الخلافة.

من ذلك: قوله بالديوان، والوزير ابن صاحب النعمان: الخلافة بيضة

والحنبليون أحضانها . ولئن انفقشت البيضة لتنفقشن عن مُحٍّ فاسد . الخلافة خيمة والحنبليون أطنابها ، ولئن سقطت الطنُّب لتهوين الخيمة ، وغير ذلك .

وتوفى فى شهر ربيع الأول سنة أربعين وأربعمائة .

ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد .

٦٥٩ ـ أحمد بن عمر بن أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل ، أبو العباس البرمكى

سمع أبا حفص بن شاهين ، وأبا القاسم بن حبابة .

قال الخطيب : كتبت عنه . وكان صدوقاً . سألته عن مولده ؟ فقال : فى ذى الحجة سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة .

ومات فى ليلة الخميس الثالث والعشرين من جمادى الآخرة سنة إحدى وأربعمائة . ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد .

صحب أباه ، وقرأ على أبى عبد الله بن حامد .

٦٦٠ ـ إبراهيم بن عمر بن أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل ، أبو إسحاق البرمكى .

قيل : إن سلفه كانوا يسكنون قرية تسمى البرمكية ، فنسبوا إليها

وكان ناسكا زاهداً ، فقيهاً مفتياً ، قيما بالفرائض وغيرها .

حدث عن أبى بكر بن بخيت ، وابن مالك القطيعى ، وابن ماسى فى آخرين

وله إجازة من أبى بكر عبد العزيز .

وصحب ابن بطة ، وابن حامد ، وعلق عنهما .

حدثنى عنه جماعة. منهم شيخنا الشريف أبو جعفر القاضى، وأبو على يعقوب ابن المبارك بن عبد الجبار ــ واللفظ له ــ قال : أخبرنا إبراهيم البرمكى قال : أخبرنا على بن عبد العزيز بن مردك قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبى حاتم قال : حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال ــ وذكر يوماً ، يعنى عند أبيه رجل ــ فقال : يابنى، الفائز من فاز غداً ، ولم يكن لأحد عنده تبعة

ولد فى شهر رمضان سنة إحدى وستين وثلاثمائة . وتوفى فى ذى الحجة سنة خمس وأربعين وأربعمائة . ودفن فى مقبرة إمامنا

وكانت له حلقة بجامع المنصور

٦٦١ - الحسين بن عثمان بن الحسين ، أبو عبد الله البردانى

صاحب الوالد السعيد . وكان له التحقيق . وأنهى معظم التعليق . وله المعرفة بالأدب . وخرج إلى مَيَّا فارقين ، وجلس هناك مدرساً ومفتياً .

وتوفى فى جمادى الآخرة سنة ثمان وأربعين وأربعمائة .

٦٦٢ - عبد الوهاب بن حَزَوَّر أبو بكر الوراق .

ذكره أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الكتانى الدمشقى فى تصنيفه قال : ورد نعى أبى بكر عبد الوهاب بن حزور الوراق ، فى شعبان سنة خمسين وأربعمائة من تنيس .

حدث بشىء يسير عن تمام ، وأبى ياسر .

وجد له بلاغ . وكان فيه خير .

كان يعطى أصحاب الحديث الورق . وكان يذهب إلى مذهب أبى عبد الله أحمد بن حنبل رضوان الله عليهم أجمعين .

٦٦٣ - محمد بن على بن الفتح بن محمد بن الفتح ، أبو طالب العشارى

حدث عن جماعة ، منهم : أبو بكر محمد بن يوسف العلاف ، وأبو بكر محمد ابن أحمد بن محمى اللؤلؤى ، وأبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن غيلان السمسار ، والدارقطنى والمخلص ، وابن أخى ميمى ، فى جماعة سواهم .

حدثنا عنه جماعة ، منهم : شيخنا أبو جعفر بن أبى موسى .

فقال أخبرنا أبو طاب محمد بن على قال : أخبرنا محمد بن يوسف العلاف قال : حدثنا أبو القاسم البغوى قال : حدثنا هدبة بن خالد قال : حدثنا أبان بن يزيد قال :

حدثنا يحيي بن أبي كثير : أن أبا قلابة حدثه : أن ثابت بن الضحاك حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على ملة غير ملة الإسلام كاذباً ، فهو كما قال ، وليس على رجل نذر فيما لايملك » .

وكان العشارى من الزهاد ، صحب أبا عبد الله بن بطة ، وأباحفص البرمكى وأبا عبد الله بن حامد .

وحكى لى بعض أصحاب الحديث قال : قرىء كتاب الرؤيا للدارقطنى على أبي طالب العشارى فى جامع المنصور فى حلقته ، فلما بلغ القارىء إلى حديث أم الطفيل وحديث ابن عباس قال القارىء ـ وذكر الحديث ـ فقال له ابن العشارى : اقرأ الحديث على وجهه ، فلهذين الحديثين رجال مثل هذه السوارى

وحكى أبو الحسين بن الطيورى قال: قال لى بعض أهل البادية : إذا قحطتنا استسقينا بابن العشارى فنسقى

وذكر لى أيضا قال : كنا نمشى فى قراءة الحديث ، فيبقى من الجزء بقية ، فنحرص لنتمه ، فيقول : أنا لاأقوله لكم حتى تمسوا عندى ، علموا على الموضع ، بلسانه ماليس فى نفسه .

وقال لى أيضاً : لما قدم عسكر طغرلبك لقى بعضهم لابن العشارى فى يوم الجمعة ، فقال له : إيش معك ياشيخ ؟ فقال: مامعى شىء ، ونسى أن فى جيبه نفقة ثم ذكر ، فنادى بذلك القائل له ، وأخرج مافى جيبه وتركه بيده ، وقال : هذا معى . فهابه ذلك الشخص وعظمه ولم يأخذه

وله كرامات كثيرة .

مولده : سنة ست وستين وثلاثمائة

وموته : يوم الثلاثاء تاسع جمادى الأولى سنة إحدى وخمسين وأربعمائة. ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد بجنب أبى عبد الله بن طاهر . وكان كل واحد منهما زوج أخت الآخر

٦٦٤ - أبو على بن الحسين بن مبشر الكتانى الدمشقى المقرىء .

وذكر أبو محمد الكتانى الدمشقى : توفى أبو على الحسين بن مبشر الكتانى المقرىء الدمشقى : عشية يوم الأحد الخامس عشر من ذى القعدة . ودفن يوم الإثنين وقت الظهر سنة ثلاث وخمسين وأربعمائة . وكان فى عشر التسعين ، وأقام خمسين سنة يقرأ فى الجامع

وحدث بكتاب المعانى لابن النحاس ، وبالناسخ والمنسوخ له أيضاً ، وحدث به عن ابن سرى العطار عن ابن أبى الزمزام الفرائضى عنه

وحدث بشىء يسير عن أستاذه الإسكاف المقرىء وغيره .

وكان من أهل الدين والستر ، ثقة فيما روى . وكان يذهب مذهب أحمد بن حنبل .

٦٦٥ - أبو بكر محمد بن على الحداد الشيخ الصالح

كان يتردد إلى الوالد السعيد كثيراً ، توفى سنة سبع وخمسين وأربعمائة

الطبقة الخامسة

تتضمن طرفاً من أخبار الوالد السعيد ، ومولده ووفاته ، وهو :

محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء ، أبو يعلى

كان عالم زمانه ، وفريد عصره ، ونسيج وحده ، وقريع دهره ، وكان له فى الأصول والفروع القدم العالى ، وفى شرف الدين والدنيا المحل السامى ، والخطر الرفيع ، عند الإمامين : القادر ، والقائم ، رضى الله عنهما ، وأصحاب الإمام أحمد رضى الله عنه له يتبعون ، ولتصانيفه يدرسون ويدرسون ، وبقوله يفتنون ، وعليه يعولون ، والفقهاء على اختلاف مذاهبهم وأصولهم كانوا عنده يجتمعون ، ولمقاله يسمعون ويطيعون ، وبه ينتفعون ، وبالاهتمام به يقتدون . وقد شوهد له من الحال مايغنى عن المقال ، لاسيما مذهب إمامنا أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ، واختلاف الروايات عنه ، ومما صح لديه منه ، مع معرفته بالقرآن وعلومه ، والحديث

والفتاوى والجدل ، وغير ذلك من العلوم ، مع الزهد والورع ، والعفة والقناعة ، وانقطاعه عن الدنيا وأهلها ، واشتغاله بسطر العلم و بثه ، و إذاعته ونشره .

وكان والده أبو عبد الله : أحد شهود الحضرة بمدينة السلام ، حضر عنده فى داره : محمد بن صبير ، قاضى الإمام الطائع لله ، فشهد عنده فى خلافة الطائع لله ، ولم نسمع أن أحداً قصده من يشهد بين يديه ، فشهد عنده فى داره سواه ولم يكن يومئذ قاضى قضاة ، وكان ابن معروف معزولا . وقد أهل ابن صبير لقضاء القضاة ، وقد شوهد ذلك فى درج بخط ابن صاحب النعمان ، لما ذكر شهود باب الطاق .

وكان جدى أبو عبد الله قد درس على أبى بكر الرازى مذهب أبى حنيفة ، وغير خاف محل أبى بكر الرازى ، وأن المطيع لله ومعز الدولة خاطباه لِيَلى قضاء القضاة فامتنع . وكان محل جدى أبى عبد الله منه : أنه مرض مائة يوم ، فعاده أبو بكر الرازى خمسين يوماً ، يعبر إليه من الجانب الغربى بالكرخ ، من درب عبدة إلى باب الطاق بالجانب الشرقى ، فلما عوفى وحضر عنده فى مجلسه قال له أبو بكر الرازى : يا أبا عبد الله ، مرضت مائة يوم ، فعدناك خمسين يوماً ، وذاك قليل فى حقك

وتوفى فى سنة تسعين وثلاثمائة

وكان سن الوالد فى ذلك الوقت : عشر سنين إلا أيام . وكان وصيه رجل يعرف بالحربى يسكن بدار القز . فنقل الوالد السعيد من باب الطاق إلى شارع دار القز ، وفيه مسجد يصلى فيه شيخ صالح ، يعرف بابن مفرحة المقرىء ، يقرىء القرآن ، و يلقن من يقرأ عليه العبارات من مختصر الخرقى . فلقن الوالد السعيد . ماجرت عادته بتلقينه من العبادات ، فاستزاده الوالد السعيد . فقال له ذلك الشيخ : هذا القدر الذى أحسنته . فإن أردت ز يادة عليه فعليك بالشيخ أبى عبد الله بن حامد . فإنه شيخ هذه الطائفة ، ومسجده بباب الشعير . فمضى الوالد إليه وصحبه

إلى أن توفى ابن حامد فى سنة ثلاث وأربعمائة . ونفقه عليه . وبرع فى ذلك .
وكان ذلك من لطف الله تعالى به . وإرادته تعالى حفظ هذا المذهب .

وقد ذكرنا فى أخبار ابن حامد سؤال محمد بن على المقرىء له عند خروجه إلى الحج سنة اثنتين وأربعمائة : على من ندرس ؟ وإلى من نجلس ؟ فقال له : إلى هذا الفتى ، وأشار إلى القاضى أبى يعلى .

وقد كان لابن حامد أصحاب كثيرون . فتفرس فى الوالد السعيد ما أظهره الله تبارك وتعالى عليه . روى أبو هريرة رضى الله عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اتقوا فراسة المؤمن . فإنه ينظر بنور الله عز وجل »

فأما مولده : فولد لتسع وعشرين ، أو ثمان وعشرين ليلة ، خلت من المحرم سنة ثمانين وثلاثمائة .

وأما شيوخه : فأول سماعه للحديث : سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .

وسمع من أبى الحسين السكرى عن أحمد بن عبد الجبار الصوفى عن يحيى ابن معين وغيره .

وسمع أيضاً من جماعة عن البغوى . وقد حدث عن البغوى عن أحمد ابن حنبل .

وسمع من أبى القاسم موسى بن عيسى السراج عن البغوى وغيره .

ومن أبى الحسن على بن معروف عن البغوى ، وابن صاعد ، وابن أبى داود ، وغيرهم .

ومن أبى القاسم بن حبابة عن البغوى عن على بن الجعد عن شعبة وغيره .

ومن أبى الطيب بن المنار عن البغوى ، وابن صاعد وغيرهما .

ومن أبى طاهر المخلص عن البغوى وابن صاعد وغيرهم .

ومن أبى القاسم عيسى بن على الوزير عن البغوى وغيره .

ومن أبى القاسم بن سويد عن ابن مجاهد وابن الأنبارى وغيرهما .

ومن أبى القاسم الصيدلانى عن ابن صاعد وغيره .

ومن أم الفتح بنت القاضى أبى بكر أحمد بن كامل .

ومن جده لأمه أبى القاسم بن حنيفا .

ومن أبى عبد الله عن أبى بكر محمد بن إسحاق بن عبد الرحيم السوسى وغيره

ومن أبى محمد عبد الله بن أحمد بن مالك البيع بانتقاء ابن أبى الفوارس .

ومن القاضى أبى محمد الأكفانى .

ومن أبى نصر بن الشاه .

ومن أبى عبد الله النيسابورى .

ومن أبى الحسن الحمامى ، ومن أبى الفتح بن أبى الفوارس

وسمع بمكة ودمشق وحلب فى آخرين .

وابتدأ بالتصنيف والتدريس بعد وفاة شيخه ابن حامد .

وحج سنة أربع عشرة وأربعمائة . وعاد إلى تدريسه وتصنيفه فى الفروع والأصول والآداب ، وانقطاعه عن الدنيا وما يؤول إلى الذهاب .

ومن بحث عن أخلاقه وطرائقه وأخبـاره : لم يخف عليه موضعه ومحله ، ولو بالغنا فى وصفه لـكنا إلى التقصير فيما نذكره من ذلك أقرب ، إذ انتشر على لسان الخطير والحقير ذكر فضله ، سوى ما يضاف إلى ذلك من الجلالة والصبر على المـكاره ، واحتماله لـكل جريرة إن لحقته من عدو ، وزلل إن جرى من صديق ، وتعطفه بالإحسان على الـكبير والصغير ، واصطناع المعروف إلى الدانى والقاصى ، ومداراته للنظير والتابع ، جارياً على سنن الإمام أحمد رضى الله عنهما حَذْو القُذَّة بالقذة .

ولم يزل على طول الزمان يزداد جلالة ونبلا ، وعلما وفضلا ، قصـده القاضى الشريف . أبو على بن أبى موسى دفعات . إحداها : فى جمادى الأولى سنة إحدى ـ أو اثنتين ـ وعشرين وأربعمائة ، ليشهد عند قاضى القضاة أبى عبد الله بن ماكولا ،

ويكون ولد القاضى أبى على أبو القاسم ـ الملقب بزين الدين ـ له تابعاً ومتبركا بشهادته . فأبى عليه الوالد السعيد أشد الإباء . فمضى ابن أبى موسى إلى أبى القاسم ابن بشران ، وسأله أن يشهد مع ولده . وقد كان ابن بشران قد ترك الشهادة قبل ذلك . فأجابه إلى ذلك . فشهد ابن بشران ومعه زين الدين بديوان الخلافة.

وكانت وفاة القادر بالله فى حادى عشر من ذى الحجة من هذه السنة . ثم توفى القاضى أبو على سنة ثمان وعشرين .

وكان من قضاء الله وقدره : أن تكررت سؤالات قاضى القضاة أبى عبد الله ابن ماكولا للشيخين : أبى منصور بن يوسف، وأبى على بن جرادة ،يسألان الوالد السعيد : أن يشهد عنده ، لعلمه بمحبتهما له، واعتقادهما بمذهبه. وانضاف إلى ذلك خطاب رئيس الرؤساء نوبة بعد أخرى . فأجاب إلى ذلك وشهد عنده ، مع كراهته للشهادة .

وكان ابن ماكولا معظما له ، ومبجلا ومكرما ، ما لم يكن يفعله لغيره .

وقد كان حضر الوالد السعيد ـ قدس الله روحه ـ فى سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة فى دار الخلافة فى أيام القائم بأمر الله ـ رضوان الله عليه ـ مع الجم الغفير ، والعدد الكثير من أهل العلم . وكان صحبته الشيخ الزاهد أبو الحسن القزوينى ، لفساد قول جرى من المخالفين لما شاع قراءة كتاب « إبطال التأويلات » فخرج إلى الوالد السعيد من الإمام القائم بأمر الله رضوان الله عليهم : الاعتقاد القادرىّ فى ذلك بما يعتقد الوالد السعيد .

وكان قبل ذلك قد التمس منه حمل كتاب « إبطال التأويلات » ليُتأمل فأعيد إلى الوالد . وشكر له تصانيفه .

وذكر بعض أصحاب الوالد السعيد : أنه كان حاضراً فى ذلك اليوم ، قال : رأيت قارئ التوقيع الخارج من القائم بأمر الله ـ رضوان الله عليه ـ قائما على قدميه والموافق والمخالف بين يديه ، ثم أُخذت فى تلك الصحيفة خطوط الحاضرين من

أهل العلم والفقهاء على اختلاف مذاهبهم . وجعلت كالشرط المشروط .

فأول من كتب : الشيخ الزاهد القزويني : هذا قول أهل السنة ، وهو اعتقادى وعليه اعتمادى . ثم كتب الوالد السعيد بعده . وكتب القاضى أبو الطيب الطبرى وأعيان الفقهاء ، من بين موافق ومخالف .

فبلغنى : أن أبا القاسم عبد القادر بن يوسف قال — بعد خروجه عن ذلك المجلس — روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا تزال طائفة من أمتى على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة » فلما أرادوا النهوض من ذلك المجلس : التفت ابن القزوينى الزاهد إلى الوالد السعيد ، فقال له : كما فى نفسك ؟

فقال له الوالد السعيد : الحمد لله على ما تفضل به من إظهار الحق .

فقال له ابن القزوينى الزاهد : لا أقنع بهذا ، وأنا أحضر بجامع المنصور ، وأملى أحاديث الصفات . فحضر القزوينى الزاهد جُمعا مترادفات بجامع المنصور ، وأملى أخبار الصفات ، ناصرًا لما سطره الوالد السعيد .

ثم توفى ابن القزوينى ليلة الأحد الخامس من شعبان سنة اثنتين وأربعين وأربعمائة . وصلى عليه بين الحربية والعتابيين ، مما يلى الخندق . وحضره عالم كثير وجرى تشغيب بين أصحابنا و بين المخالفين لنا فى الفروع .

فحضر الوالد السعيد سنة خمس وأربعين فى دار الخلافة مجلس أبى القاسم على ابن الحسن رئيس الرؤساء ، ومعه جم غفير ، وعدد كثير من شيوخ الفقهاء ، وأماثل أهل الدين والدنيا .

فقال رئيس الرؤساء ، فى ذلك اليوم على رءوس الأشهاد : القرآن كلام الله ، وأخبار الصفات تُمَرُّ كما جاءت . وأصلح بين الفريقين . ففاز الوالد السعيد بخير الدارين إن شاء الله .

ولو تتبعنا هذه المقامات لطالت الحكايات .

وكان من قضاء الله تعالى : أن توفى قاضى القضاة ابن ما كولا . فتبين للإمام

القائم بأمر الله احتياج الحريم إلى قاض عالم زاهد . فراسل رئيس الرؤساء بالشيخ أبي منصور بن يوسف وبغيره إلى الوالد السعيد ، وخوطب لِيَلِيَ القضاء بدار الخلافة والحريم أجمع . فامتنع من ذلك . فكرر عليه السؤال . فلما لم يجد بدًّا من ذلك اشترط عليهم شرائط .

منها : أنه لا يحضر أيام المواكب الشريفة ، ولا يخرج فى الاستقبالات ، ولا يقصد دار السلطان ، وفى كل شهر يقصد نهر المعلى يوما وباب الأزج يوما . ويستخلف من ينوب عنه فى الحريم.

فأجيب إلى ذلك .

وقد كان ترشح لولاية القضاء بالحريم القاضى أبو الطيب الطبرى ، فعدل عنه إلى الوالد السعيد ، وقلد القضاء فى الدماء والفروج والأموال . ثم أضيف إلى ولايته بالحريم : قضاء حران وحلوان . واستناب فيهما . فأحيا الله بالوالد السعيد من صناعة القضاء ما أميت من رسومها ، ونشر ماطوى من أعلامها . فعاد الحكم بموضعه جديداً ، والقضاء بتدبيره رشيداً .

وكان كما قال فيه تلميذه على بن نصر العكبرى ، لما وُلِّى الوالد القضاء :

رفع الله راية الإسلام حين ردت إلى الأجلّ الإمام
التقى النقى ذى المنطق الصا ئب فى كل حجة وكلام
خائف مشفق إذا حضر الخصا ن يخشى من هول يوم الخصام
لم يزده القضاء فخراً ، ولكن قد كسا الفخر سائر الأحكام
بك ياابن الحسين شُدَّت عرى الد ين ، وقامت دعائم الإسلام
رحمة من مدبر الخلق للخل ق أظلت إذ قمت فى ذا المقام
تمم الله للخليفة ما أع طاه من نعمة مدى الأيام
فلقد قلد القضاء رفيع القد ر ذا رأفة على الأيتام
قد حوى من رعاية الدين ما يعصمه من مواقف الآثام

وصَّل الله ما حباه من النعـ ماء بنعماه فى جنان المقام

فلم يزل جارياً على سديد القضاء ، وإنفاذ الحكم والأوصياء، إلى أن توفى .

وكان الوالد السعيد قد رد القضاء بباب الأزج إلى الجيلى ، وجعل صاحبه أبا على يعقوب مشرفاً عليه . فلما تبين له من حال الجيلى الاختلال عزله . ثم رد النظر فى عقد الأنكحة والمداينات بباب الأزج إلى تلميذه أبى على يعقوب .

واستناب أبا عبد الله بن البقال فى النظر فى العقار بباب الأزج .

واستناب بدار الخلافة ونهر المعلَّى أبا الحسن السيبى .

ولو ذهبت أشرح قضاياه السديدة : لكانت كتاباً قائماً بنفسه .

ومعلوم ماخص الله سبحانه هذا الوالد السعيد من النعم الدينية ، والرتب السامية العلية ، وكونه إمام وقته ، وفريد دهره ، وقريع عصره . لا يعرف فى شرق الأرض وغربها شخص يتقدم فى علم مذهبه عليه ، أو يضاف فى ذلك إليه هذا مع تقدمه فى هذه البلدة على فقهاء زمانه بقراءته للقرآن بالقراءات العشر وكثرة سماعه للحديث ، وعلو إسناده فى المرويات .

ولقد حضر الناس مجلسه ، وهو يملى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الجمعة بجامع المنصور على كرسى عبد الله بن إمامنا أحمد رضى الله عنه ، وكان المبلغون عنه فى حلقته ، والمستملون ثلاثة . أحدهم : خالى أبو محمد جابر والثانى : أبو منصور بن الأنبارى . والثالث : أبو على البردانى .

وأخبرنى جماعة من الفقهاء ممن حضر الإملاء : أنهم سجدوا فى حلقة الإملاء على ظهور الناس ؛ لكثرة الزحام فى صلاة الجمعة ، فى حلقة الإملاء .

وما رأى الناس فى زمانهم مجلساً للحديث اجتمع فيه ذلك الجم الغفير ، والعدد الكثير .

وسمعت من يذكر : أنه حزر العدد بالألوف . وذلك مع نباهة من حضر من الأعيان ، وأماثل هذا الزمان ، من النقباء ، وقاضى القضاة والشهود والفقهاء . وكان

يوماً مشهوداً . والناس إذ ذاك يسمعون ، والكتبة يكتبون ، و بالنظر إليه يتبركون و بفضله يقرون و يشهدون .

وحضرت أنا أكثر أماليه بجامع المنصور .

وأجاز لى إجازة ولأخى أبى حازم حفظه الله . سأله الإجازة لنا خالنا أبو محمد ابن جابر ، فأجاز لنا فى مرضه لفظاً .

حدثنا الوالد السعيد ـ إملاء من لفظه وأصله يوم الجمعة بعد الصلاة ، بجامع المنصور ، فى التاسع والعشرين من ذى القعدة سنة ست وخمسين وأربعمائة . قال : حدثنا أبو الحسين بن أخى ميمى . قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال : حدثنا أبو روح محمد بن زياد بن فروة البلدى قال : حدثنا أبو شهاب عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال « كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فنظر إلى القمر ليلة البدر . فقال : إنكم سترون ربكم عز وجل عيانا ، كما ترون هذا لاتضامون فى رؤيته . فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ـ وقرأ (٥٠ : ٣٩ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) »

قال لنا الوالد السعيد : هذا الحديث صحيح . أخرجه البخارى عن يوسف بن موسى عن عاصم بن يوسف اليربوعى عن ابن شهاب ، وكأنى سمعته من البخارى

وقد امتدح بعض أهل العلم الوالد السعيد بأبيات ، منها :

الحنبليون قوم لاشبيه لهم ... فى الدين والزهد والتقوى ، إذا ذكروا
أحكامهم بكتاب الله ، مذخلقوا ... و بالحديث ، وماجاءت به النذر
إن الإمام أبا يعلى فقيههم ... حبر عروف بمايأتى ومايذر
صل ، فاقتدر ، فلك المسطور إن فخروا ... ما نائم مثل يقظان به سهر

ومعلوم ما كان عليه شيوخ عصره ، وعلماء وقته ، من بين موافق ومخالف من توقيرهم له فى حداثة سنه ، وسالف دهره ، وأنه كان إذ ذاك معدوداً من الأماثل

والأعيان ، وشيوخ العلماء وذوى الأسنان ، الذين قد شحَّ بهم الزمان . وذلك عند معرفتهم بعلمه وديانته ، وتقدمه فى النظر والتحقيق ، وتخصصه بسلوك أحسن طريق . و إنما يعرف الفضل لأهله من كان فى نفسه فاضلا ، و يشهد بالعقل لأهله من كان فى نفسه عاقلا . وقد قيل : نقد الجوهر أشد عوزا من الجوهر .

كان الوالد السعيد متميزاً بالزهادة على كافة أهل العلم قدماً ، ونقل فى طلبه قدماء . كما قال عمر لسلمان عليهما السلام ــ حين دَوَّن الدواوين ، « مع من تريد أن أكتبك ؟ قال : مع الذين لايريدون علوًّا فى الأرض ولافساداً »

كان فى قناعته كما قال أبو حمزة الصوفى : كنت إذا أصابتنى فاقة قلت فى نفسى : إلى من أهدى هذه الفاقة ؟ ثم فكرت ، فلم أجد أحق بها منى ، فطويتها . والأبيات مشهورة فى المعنى .

إذا شئت أن تستقرض المال منفقاً على شهوات النفس فى زمن العسر

فسل نفسك الإقراض من كيس صبرها

عليك وإنظاراً إلى زمن اليسر

فإن فعلت كنت الغنى ، وإن أبيـ ـت فكل نوع عندها واسع العذر

وقال : كتب أبو نصر عبيد الله بن سعيد السجزى الحافظ من مكة ــ حياها الله ــ كتاباً . ذكر فيه أبياتاً جواباً عن كتابه ، فقال :

كتابك سيدى لما أتانى سررت به ، وجدد لى ابتهاجاً

وذكرك بالجميل لنا جميل يقلدنا ، ولم نمزج مزاجاً

جللت عن التصنع فى وداد فلم نر فى توددك اعوجاجاً

وقد كثر المداجى والمرائى فلا تحفل عن راءى وداجا

حييت معمراً ، وجزيت خيراً وعشت لدين ذى التقوى سراجاً

وناهيك بأبى نصر السجزى ، مع علمه ودينه وزهده .

ولعمرى لقد حاز الوالد السعيد من الفضل ماعسى أن يعجز عنه كثير من

الأقران ، وعدد من ذوى الأسنان : من ضبط العلوم بحسن بصيرة و إتقان . وتدقيقا فى الكشف عن غوامض المذهب وخافيه ، والبيان عن معانيه . وهو مع ذلك — إلى حين وفاته — مع كبر السن مجتهد دائب على التنصيف والتدريس مواظب . ثم إصغاؤه — مع هذا العلم الكثير — إلى كلمة تستفاذ من صغير أو كبير ، ولو قصد قاصد تعداد كتبه ومصنفاته ، وتأمل ماقرره من الأدلة على غوامض مذهبه ، ومسائل مفرداته لعسى أن تلحقه السآمة فى حسابه ، والمشقة فى استيعابه ، ولو اقتصر من يقصد العدل و الإنصاف على النظر فى كتابه الذى صنفه فى مسائل الخلاف : لدله على منزلته من العلم دليل كاف .

ومعلوم ماخصه الله تعالى به — مع موهبة العلم والديانة — من التعفف والصيانة ، والمروءة الظاهرة ، والمحاسن الكثيرة الوافرة ، مع هجرانه لأبواب السلاطين ، وامتناعه على ممر السنين : أن يقبل لأحد منهم صلة وعطية . ولم تزل ديانته ومروءته لما هذا سبيله أبِيَّة .

وكان يقسم ليله كله أقساماً . فقسم للمنام . وقسم للقيام ، وقسم لتصنيف الحلال والحرام .

ولقد نزل به مانزل بغيره من النكبات التى استكان لها كثير من ذوى المروءات ، وخرج بها عن مألوفات العادات . فلم يحفظ عليه أنه خرج عن جميل عاداته ، ولا طرح المألوف من مروءاته .

ومن شاهد ما كان عليه من السكينة والوقار ، وما كسا الله وجهه من الأنوار مع السكون والسمت الصالح ، والعقل الغزير الراجح : شهد له بالدين والفضل ضرورة . واستدل بذلك على محاسنه الخفية المستورة .

هذا مع الأناة والحلم ، الذى به يزان العلم ، وحمله للأذى فى جنب الإيمان ، والتصديق بالأحاديث التى هى عن صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم مروية . وكم قصده من أعداء المروءة والدين من قاصد باغ ، ومبتدع طاغ ، جامع فى إزعاجه

ومنفر عن منهاجه . فعاد خاسئاً ذليلا ، وبحسرة الظفر قتيلا (سنة الله فى الذين خلوا من قبل ، ولن تجد لسنة الله تبديلا)

وقد أنشد بعض الشعراء فى مثله :

تلك المكارم، لاقعبان من لبن　　شيبا بماء ، فعادا بعدُ أبوالا

فأما عدد أصحابه ، الذين سمعوا منه الحديث : فالعدد الكثير ، والجم الغفير منهم : أحمد بن على بن ثابت ، وعبد العزيز العاصمى النخشبى ، وعمر بن أبى الحسن الدهستانى الخياط ، وهبة الله بن عبد الوارث الشيرازى ، وإسحاق بن عبد الوهاب بن منده الحافظ المقرىء ، ومكى بن بجير الهمدانى ، وعمر الإرموى ، وأحمد بن الحسن بن خيرون ، وأبناء خاله : أبو طاهر ، وأبو غالب ، وأبو الحسين ابن الطيورى ، وأبو على البردانى ، وأبو الغنائم بن النرسى الكوفى ، وأبو بكر القطان المقدسى ، وأبو منصور الخياط ، وأبو منصور القرميسينى ، وأبو منصور ابن الأنبارى ، ومحمد بن عمارة العكبرى ، ومحمد بن أحمد بن أحمد بن مردين ، وأبو العباس المخلطى ، وأحمد بن العلثى ، وأبو بكر ، وأبو الحسين ابنا ابن يوسف ، وابنا عمهما أبو محمد ، وأبو الحسن بن رضوان ، وابنا عمه : أبو نصر ، وأبو الحسين ، وأبو جعفر الأصفهانى ، وأبو الكرم المبارك بن فاخر النحوى ، وأخوه أبو عبد الله ابن الدباس ، وأبو طاهر ، وأبو القاسم ابنا البلدى ، وأبو نصر ياسر ، وأبو العز العكبريان فى آخرين .

فأما الذين تفقهوا وعقلوا ، وسمعوا الحديث : فأبو الحسين البغدادى ، والشريف أبو جعفر ، وأبو الغنائم بن الغبارى ، وأبو الغنائم بن زبيبا ، وأبو على بن البناء ، وأبو الوفا بن القواس ، والقاضى أبو على البردينى ، والقاضى أبو الفتح بن جلبة ، وعلى بن عمرو الضرير الحرانى ، وأبو ياسر بن الحصرى [1] ، وأبو عبد الله الأنماطى ، والحسين بن البردانى، وأبو الحسن النهرى أبو الفتح ، وأبو البركات بن

(١) فى المختصر « الحضرمى »

شبلى ، وأبو محمد شافع ، وأبو الوفاء بن عقيل ، وطلحة العاقولى ، ومحفوظ الكلوذانى وأبو الحسن بن ظفر العكبرى ، وأبو الفرج المقدسى ، وأبو الحسن بن زفر العكبرى وأبو عبد الله البردانى ، وأبو الحسن بن ركاب ، وأبو عبد الله الباجسرائى ، وأبو يعلى بن الكيال ، وجعفر الدريحانى ، والأخ أبو القاسم ، وغيرهم ممن يشق إحصاء أسمائهم

فأما عدد مصنفاته : فكثيرة . فنشير إلى ذكر ما يتيسر منها .

فمن ذلك : أحكام القرآن ، ونقل القرآن ، وإيضاح البيان ، ومسائل الإيمان والمعتمد ، ومختصر المعتمد ، والمقتبس ، ومختصر المقتبس ، وعيون المسائل ، والرد على الأشعرية ، والرد على الكرامية ، والرد على الباطنية ، والرد على المجسمة ، والرد على ابن اللبان ، وإبطال التأويلات لأخبار الصفات ، ومختصر إبطال التأويلات ، والانتصار لشيخنا أبى بكر ، والكلام فى الاستواء ، والكلام فى حروف المعجم والقطع على خلود الكفار فى النار ، وأربع مقدمات فى أصول الديانات ، وإثبات إمامة الخلفاء الأربعة ، وتبرئة معاوية ، والرسالة إلى إمام الوقت ، وجوابات مسائل وردت من الحرم ، وجوابات مسائل وردت من تنيس ، وجوابات مسائل وردت من مَيَّافارقين ، وجوابات مسائل وردت من أصفهان ، والعدة فى أصول الفقه ، ومختصر العدة ، والكفاية فى أصول الفقه ، ومختصر الكفاية ، والأحكام السلطانية ، وفضائل أحمد ، ومختصر فى الصيام ، وإيجاب الصيام ليلة الإغمام ، ومقدمة فى الأدب ، وكتاب الطب ، وكتاب اللباس ، والأمر بالمعروف ، وشروط أهل الذمة ، والتوكل ، وذم الغناء ، والاختلاف فى الذبيح ، وتفضيل الفقر على الغنى ، وفضل ليلة الجمعة على ليلة القدر ، وتكذيب الخيابرة فيما يدعونه من إسقاط الجزية ، وإبطال الحيل ، والفرق بين الآل والأهل ، والمجرد فى المذهب ، وشرح الخرقى ، وكتاب الروايتين ، وقطعة من الجامع الكبير ، فيها الطهارة وبعض الصلاة والنكاح والصداق والخلع والوليمة والطلاق ، والجامع

الصغير ، وشرح المذهب ، والخصال والأقسام . وفيه يقول بعضهم :

قد نظرنا مصنفات الأنام وسبرنا شريعة الإسلام
ماراأينا مصنفاً جمع العلم مع الاختصار والإفهام
مثل ماصنف الإمام أبو يعـ لى كتاب الخصال والأقسام

ومن مصنفاته : الخلاف الكبير

ومن نظر فى تصانيفه حقيقة النظر : علم أن ماوراءه مراماً ولا مقالا ، إلا ما يدخل على البشر من التقصير عن الكمال ، ويخرج به العالم عن منازل الأنبياء ويتميز به المتأخر عن مراتب أهل التقدم من العلماء

فلقد حمل الناس عنه علماً واسعاً من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن الأصول والفروع

وهو مستغن باشتهار فضله عن الإطناب فى وصفه ؛ لأنا رأينا البلغاء قد وصفوا فقصروا ، والعلماء قد مدحوا فأكثروا . وكل يطلب أمده فيعجزون .

إذ كان الله عز وجل قد رزقه حفظ القرآن ، والقراءة بالعشر ، والعلم بالحلال والحرام ، والأحكام والفرائض ، وعلم الأصول والفروع . ورزقه من شرف الأخلاق وكرم الأعراق ، والمجد المؤثل ، والرأى المحصل ، والفضل والفهم ، والإصابة والعزيمة الصافية ، والمعرفة الشافية ، والتفرد بكل فضيلة ، والسمو إلى كل درجة رفيعة ، من محمود الخصال ، والزهد والكمال : مايطول شرحه ، حتى لم يكن له شبيه فى وقته ، ولا نظير فى فهمه . ولا يجارى فى حكمه . ولم تقع أبصار أهل زمانه على مثله ؛ لأن طينته حرة ، وعرقه كريم ، وغرسه طيب ، ومنشؤه محمود

وكانت أفعاله كأخلاقه ، وأخلاقه كأعراقه ، وأوله كآخره . لايمتنع عليه معرفة المبهم الغامض من الأمور ، ولا يتلجلج اشتباه المشكل الصعب فى الصدور ولا يعرف الشك ولا العى ، ولا الحصر عند مناظرة المخالفين والموافقين ، ومجادلة المتكلمين ، وسائر الفقهاء المختلفين

وقد كان يحضر مجلس أبى جعفر اليمانى فى منزله ، ويحضره شيوخ الفقهاء والمتكلمين المتباينين فى الأصول والفروع . فتحضر صلاة الظهر والعصر ، فيتأخر الـكل ويأتون بصلاته

فلنذكر الآن تبيين منهج السلف ، وما أمروا بأدائه إلى الخلف . وهو الذى درج عليه الوالد السعيد ـ قدس الله روحه وأرواحهم ـ لبعضهم بمعونة الله ، وتجتنب ماذُم أهل البدع بسببه ، راجين بذكره جزيل الثواب ، متوقين الخروج عن الصواب ، بعد تعريفك ماعسى أن تلفاه من ذوى الخلاف والعناد ، من الأذى إذا تحققوا معرفتك ، لما هم عليه من الفساد . والحق مأمور بالصبر لينال به جزيل الأجر .

وقدمناه أولا فى نكتتين ، من أتقنهما ولزمها أدرك سعادة الدارين . وما نذكره بعدهما إنما نريد به شرحهما

إحداهما : ترك ماتراه ، لما أمرت به ، مع تبيين الأمر المتمسك بموجبه

والثانية : قلة الاكتراث بكثر المبطلين وتهجينهم مادرج عليه الوالد السعيد والسلف الصالح الرشيد ، مع سخاء النفس عما قالوه من قبول عند أمثالهم ، ووصول إلى بعض آمالهم

فإذا ألزمت نفسك الأخذ بهاتين النكتتين : عُوِّضت عما تركت سكونا إلى ماعرفت ، والثقة بنيل مابه وُعدت ، وهابك مخالفك ، وإن كنت وحيداً ، وكنت عند الله سبحانه وتعالى ، ثم عند صالحى عبيده حميداً

فلنذكر الآن البيان عن اعتقاد الوالد السعيد ، ومن قبله من السلف الحميد ، فى أخبار الصفات

فاعلم ـ زادنا الله وإياك علماً ينفعنا الله به ، وجعلنا ممن آثر الآيات الصريحة ، والأحاديث الصحيحة على آراء المتكلمين ، وأهواء المتكلفين :ـ

أن الذى درج عليه صالحو السلف ، وانتهجه بعدهم خيار الخلف : هو التمسك

بكتاب الله عز وجل، واتباع نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، ثم ماروى عن الصحابة رضوان الله عليهم، ثم عن التابعين والخالفين لهم من علماء المسلمين.

والإيمان والتصديق بما وصف الله تعالى به نفسه، أو وصفه به رسوله، مع ترك البحث والتنفير، والتسليم لذلك، من غير تعطيل، ولا تشبيه ولا تفسير ولا تأويل. وهى الفرقة الناجية، والجماعة العادلة، والطائفة المنصورة إلى يوم القيامة فهم أصحاب الحديث والأثر ـ والوالد السعيد تابعهم ـ هم خلفاء الرسول، وورثة علمه وسَفَرته بينه و بين أمته. بهم يلحق التالى، و إليهم يرجع العالى. وهم الذين نبزهم أهل البدع والضلال، وقائلو الزور والمحال: أنهم مشبهة جهال، ونسبوهم إلى الحشو والطغام، وأساءوا فيهم الكلام.

فاعتقد الوالد السعيد وسلفه ـ قدس الله أرواحهم، وجعل ذكرنا لهم بركة تعود علينا ـ فى جميع ما وصف الله تعالى به نفسه، أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم: أن جميع ذلك صفات الله عز وجل تُمَرُّ كما جاءت، من غير زيادة ولا نقصان، وأقروا بالعجز عن إدراك معرفة حقيقة هذا الشأن

اعتقد الوالد السعيد ومن قبله ممن سبقه من الأئمة: أن إثبات صفات البارى سبحانه: إنما هو إثبات وجود، لا إثبات تحديد، لها حقيقة فى علمه، لم يطلع البارى سبحانه على كُنْه معرفتها أحداً من إنس ولا جان

واعتقدوا: أن الكلام فى الصفات فرع الكلام فى الذات، ويحتذى حذوه ومثاله، وكما جاء

وقد أجمع أهل القبلة: أن إثبات البارى سبحانه: إنما هو إثبات وجود، لا إثبات تحديد وكيفية، هكذا اعتقد الوالد السعيد ومن قبله ممن سلفه من الأئمة: أن إثبات الصفات للبارى سبحانه إنما هو إثبات وجود، لا إثبات تحديد وكيفية، وأنها صفات لا تشبه صفات البرية، ولا تدرك حقيقة علمها بالفكر والروية

والأصل الذى اعتمدوه فى هذا الباب: اتباع قوله تعالى (٣ : ٨ وما يعلم

تأويله إلا الله . والراسخون فى العلم يقولون: آمنا به . كل من عند ربنا . ومايذكر إلا أولو الألباب) وقال تعالى (٢٠ : ١١٠ ، ١١١ ولا يحيطون به علماً . وعنت الوجوه للحى القيوم . وقد خاب من حمل ظلماً)

فاعتقدوا : أن البارى سبحانه وتعالى : فرد الذات ، متعدد الصفات . لاشبيه له فى ذاته ، ولا فى صفاته ، ولا نظير ولا ثانى . وسمعوا قوله عز وجل (الم . ذلك الكتاب لاريب فيه . هدى للمتقين . الذين يؤمنون بالغيب) فآمنوا بما وصف الله به نفسه ، وبما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم ، تسليما للقدرة ، وتصديقاً للرسل ، وإيماناً بالغيب

واعتقدوا : أن صفات البارى سبحانه معلومة من حيث أعلم هو ، غيب من حيث انفرد واستأثر ، كما أن البارىء سبحانه معلوم من حيث هو ، مجهول ماهو.

واعتقدوا : أن البارىء سبحانه استأثر بعلم حقائق صفاته ومعانيها عن العالمين وفارق بها سائر الموصوفين . فهم بها مؤمنون . وبحقائقها موقنون ، وبمعرفة كيفيتها جاهلون . لايجوز عندهم ردها ، كرد الجهمية ، ولاحملها على التشبيه ، كما حملته المشبهة ، الذين أثبتوا الكيفية . ولا تأولوها على اللغات والمجازات ، كما تأولتها الأشعرية .

فالحنبلية لايقولون فى أخبار الصفات بتعطيل المعطلين ، ولا بتشبيه المشبهين ، ولا تأويل المتأولين . مذهبهم : حق بين باطلين ، وهدى بين ضلالتين : إثبات الأسماء والصفات ، مع نفى التشبيه والأدوات . إذ لامثل للخالق سبحانه مشبه ، ولا نظير له فيجنس منه . فنقول كما سمعنا ، ونشهد بما علمنا ، من غير تشبيه ولا تجنيس ، على أنه (٤٢ : ١١ ليس كمثله شىء ، وهو السميع البصير) .

وفى رد أخبار الصفات ، وتكذيب النقلة : إبطال شرائع الدين ، من قِبَل أن الناقلين إلينا علمَ الصلاة والزكاة والحج وسائر أحكام الشريعة : هم ناقلو هذه الأخبار ، والعدل مقبول القول فيما قاله . ولو تطرق إليهم –والعياذ بالله– التخرص

بشيء منها : لأدى ذلك إلى إبطال جميع ما نقلوه . وقد حفظ الله سبحانه الشرع عن مثل هذا .

وقد أجمع علماء أهل الحديث ــ والأشعرية منهم ــ على قبول هذه الأحاديث . فنهم من أقرّها على ما جاءت . وهم أصحاب الحديث . ومنهم من تأولها . وهم الأشعرية . وتأويلهم إياها قبول منهم لها ، إذ لو كانت عندهم باطلة لاطرحوها ، كما اطرحوا سائر الأخبار الباطلة .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « أمتي لاتجتمع على خطأ ولا ضلالة » .

وما ذكرناه من الإيمان بأخبار الصفات من غير تعطيل ، ولا تشبيه ولا تفسير ولا تأويل . هو قول السلف بدءا وعودا . وهو الذى ذكره أمير المؤمنين القادر ــ رضوان الله عليه ــ فى الرسالة القادرية قال فيها :

« وما وصف الله سبحانه به نفسه ، أو وصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهو صفات الله عز وجل ، على حقيقته ، لا على سبيل المجاز »

وعلى هذا الاعتقاد : جمع أمير المؤمنين القائم بأمر الله ــ رضوان الله عليه ــ من حضره مع الوالد السعيد من علماء الوقت ، وزاهدهم : أبو الحسن القزوينى سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة . وأخذ خطوطهم باعتقاده .

وقد قال الوالد السعيد رضى الله عنه فى أخبار الصفات :

المذهب فى ذلك : قبول هذه الأحاديث على ما جاءت به ، من غير عدول عنه إلى تأويل يخالف ظاهرها ، مع الاعتقاد بأن الله سبحانه بخلاف كل شيء سواه ، وكل ما يقع فى الخواطر من حد أو تشبيه ، أو تكييف : فالله سبحانه وتعالى عن ذلك . والله ليس كمثله شيء ، ولا يوصف بصفات المخلوقين ، الدالة على حَدَثهم . ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من التغير من حال إلى حال . ليس بجسم ، ولا جوهر ، ولا عرض ، وأنه لم يزل ، ولا يزال . وأنه الذى لا يتصور

فى الأوهام . وصفاته لا تشبه صفات المخلوقين (ليس كمثله شىء . وهو السميع البصير) .

وأما كتابه ــ قدس الله روحه ــ فى إبطال التأويلات لأخبار الصفات : فمبنى على هذه المقدمات ، وأن إطلاق ما ورد به السمع من الصفات : لايقتضي تشبيه البارى سبحانه بالمخلوقات .

وذكر ــ رحمة الله عليه ــ كلاما معناه : أن التشبيه إنما يلزم الحنبلية أن لو وجد منهم أحد أمرين : إما أن يكونوا هم الذين ابتدأوا الصفة لله عز وجل واخترعوها ، أو يكونوا قد صرحوا باعتقاد التشبيه فى الأحاديث التى هم ناقلوها .

فأما أن يكون صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم هو المبتدىء بهذه الأحاديث ، وقوله صلى الله عليه وسلم حجة يسقط بها ما يعارضها . وهم تبع له . ثم يكون الحنبلية قد صرحوا بأنهم يعتقدون إثبات الصفات ، ونفى التشبيه ، فكيف يجوز أن يضاف إليهم ما يعتقدون نفيه ؟ .

وعلى أنه قد ثبت أن الحنبلية إنما يعتمدون فى أصول الدين على كتاب الله عز وجل ، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم . ونحن نجد فى كتاب الله وسنة رسوله ذكر الصفات . ولا نجد فيهما ذكر التشبيه . فكيف يجوز أن يضاف إليهم ما يعتقدون نفيه ؟ .

ومما يدل على أن تسليم الحنبلية لأخبار الصفات ، من غير تأويل ، ولا حمل على مايقتضيه الشاهد ، وأنه لايلزمهم فى ذلك التشبيه: إجماع الطوائف ــ من بين موافق للسنة ومخالف ــ أن البارىء سبحانه ذات ، وشىء ، وموجود. ثم لم يلزمنا وإياهم إثبات جسم ، ولا جوهر ، ولا عرض . وإن كانت الذات فى الشاهد لا تنفك عن هذه السمات . وهكذا لا يلزم الحنبلية ما يقتضيه العرف فى الشاهد فى أخبار الصفات .

يبين صحة هذا : أن البارىء سبحانه موصوف بأنه : حى عالم ، قادر مريد ،

والخلق موصوفون بهذه الصفات . ولم يدل الاتفاق فى هذه التسمية على الاتفاق فى حقائقها ومعانيها ، هكذا القول فى أخبار الصفات . ولا يلزم عند تسليمها ـ من غير تأويل ـ إثبات ما يقتضيه الحد والشاهد فى معانيها .

وبهذا ونظيره استدل الوالد السعيد ـ رحمة الله عليه ـ فى كتابه « إبطال التأويلات لأخبار الصفات » .

فأما الرد على المجسمة لله: فيرده الوالد السعيد بكتاب . وذكره أيضا فى أثناء كتبه فقال : لا يجوز أن يسمى الله جسما .

قال أحمد : لا يوصف الله تعالى بأكثر مما وصف به نفسه .

قال الوالد السعيد : فمن اعتقد أن الله سبحانه جسم من الأجسام ، وأعطاه حقيقة الجسم ، من التأليف والانتقال : فهو كافر . لأنه غير عارف بالله عز وجل. لأن الله سبحانه يستحيل وصفه بهذه الصفات. وإذا لم يعرف الله سبحانه :وجب أن يكون كافراً .

وهذا الكتاب عدة أوراق .

واعلم أن الله سبحانه اصطفى رسلا من خلقه ، فبعثهم بالدعاء إليه ، والصبر على ما نالهم من جهلة خلقه ، وامتحنهم من المحن بصنوف من البلاء ، وضروب من المحن واللأواء . وكل ذلك تكريماً لهم غير تذليل ، وتشريفاً غير تخسير ولا تقليل .

وكان أرفع رسله عنده منزلة : أشدهم اجتهاداً ، وأخذاً فى إمضاء أمره ، مع البلية بأهل دهره . قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم (٤٦ : ٣٥ فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل) وقال تعالى (٣٨ : ١٧ واصبر على ما يقولون ، واذكر عبدنا داود) وقال عز وجل له صلى الله عليه وسلم ولأتباعه . (٣:١٤٢ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مَسَّتْهم البأساء والضراء وزُلزلوا ، حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه : متى نصر الله ؟ ألا إن نصر الله قريب) وقال عز وجل (٢٩ : ١ـ٣ الم . أحسب الناس أن يتركوا أن

يقولوا : آمنا ، وهم لا يفتنون ؟ ولقد فتنا الذين من قبلهم ، فليعلمن الله الذين صدقوا ، وليعلمن الـكاذبين)

فلم يُخل ـ جل ثناؤه ـ أحداً من مُـكَرَّمى رسله وأنبيائه ، ومقربى أصفيائه وأوليائه ، من محنة فى عاجلته دون آجلته ، يستوجب بصبره عليها ما أعد له من الدرجات التى قسم مصيره إليها . وجعل سبحانه علماء الأمم الماضين خلفاء أنبيائهم المرسلين ، والقُوَّام بما جاءوا به من الدين ، يرحضون عن أحكامه ، ويحامون عن حدوده وأعلامه ، يدفعون عنه كيد الشيطان ، ويحرسونه من الترك والنسيان . لا يصدهم عن التمسك بالحق ، ولا يثنيهم عن التعطف على الخلق : سوء ما به يُنالون ، توخيا لثواب الله الذى له يطلبون ، وفيه يرغبون .

ثم جعل سبحانه علماء هـذه الأمة أفضل علماء الأمم قَسْما ، وأوفرهم من الخيرات حظا . أعدَّ لهم الـكرامات . وقسم لهم المنازل والدرجات ، مع ابتلائه سبحانه لمؤمنيهم بالمنافقين، ولصادقيهم بالمـكذبين، ولخيارهم بالأشرار، ولصالحيهم بالفجار ، وللأماثل الرفعاء بأوضع السفهاء . فلم يكن يثنى العلماء ما يلقونه من الأذى عن القيام بحقوق الله تعالى فى عباده ، وإظهار الحق فى بلاده .

ولقد كان الوالد السعيد ـ نضر الله وجهه ـ ممن سُلك به هذه الطريق ، عند ماابتلى به من أذية هذا الفريق ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « طوبى للغرباء ، طوبى للغرباء . قيل : يا رسول الله ، من الغرباء ؟ قال : ناس صالحون قليل ، بين ناس سوء كثير . من يبغضهم أكثر ممن يطيعهم » رواه عبد الله ابن عمرو رضى الله عنهما .

ومن تظاهر بانكار البدع : فسبيله أن يصبر على أذية المخالفين، محتسبا عند الله عز وجل . وقد روى أبوهريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المؤمن موكل به أربعة : مؤمن يحسده ، وفاسق يبغضه ، وكافر يقاتله ، وشيطان يكيده » .

وقال الحسن البصرى « ما كان مؤمن قط فيما مضى ، ولا يكون مؤمن فيما بقى ، إلا إلى جنبه منافق يؤذيه »

وروى خباب بن الأَرَتِّ رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أيها الناس ، اتقوا الله . فوالله إن كان الرجل من المؤمنين من قبلكم ليوضع المئشار على رأسه ، فيشق بنصفين ، وما يرده عن دينه . فاتقوا الله . فإن الله فاتح عليكم ، وصانع لكم »

وروى أبو موسى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « ليس أحد أصبر على أذى يسمعه من الله ، يدعون له ولدا ، ويجعلون له صاحبة . وهو يرزقهم ، ويعافيهم » أخرجه البخارى

وإذا كان البارىء عز وجل يصبر على ما يقول فيه الجاحدون والمشركون . مع قدرته على إهلاكهم وإفنائهم ، ومنعهم مما يتفوهون به ، لما سبق فى علمه من الاملاء لهم ليزدادوا إثماً ، والأنبياء عليهم السلام قد صبروا على ما أوذوا به . والصالحون قد تأسَّوا بهم فى ذلك : ـ

فالواحد منا ـ مع علمه بتقصيره فى كل معنى ـ : لا ينبغى له أن يقلق لكلمة تسوءه ، وإذا كان القيام بالذب عن أهل الحق دينا واحتسابا . فالصبر على مايصيبه هو من تمام الاحتساب . وقد جاء فى الحديث « إن الرجل ليعطى كتابه يوم القيامة منشوراً ، فينظر فيه حسنات لم يعملها . فيقول : يا رب ، أى شىء هذا ؟ فيقول الله عز وجل : هذا بما اغتابك الناس ، وأنت لا تشعر »

ويروى عن عبد الرحمن بن مهدى أنه قال « لولا أنى أكره أن يعصى الله عز وجل لسَرَّنى أن لا يبقى فى المصر أحد إلا اغتابنى . وأى شىء أشهى من حسنة يجدها المرء فى صحيفته لم يعملها »

وذكر أن شقيقا البلخى فاته ورده فى السحر ، فقال له أهله: فاتك قيام الليلة. فقال : إن فات ذلك ، فقد صلى لى من أهل بلخ أكثر من ألف نفس . قالت : كيف ؟ قال : باتوا يصلون . فإذا أصبحوا اغتابونى .

وعن بعض السلف أنه قال : إنك إذا لم تَنْكِ عدوك إلا بما يثلم به دينك فبنفسك .

وقال بشر بن الحارث : لا تعبأ بكلام من تكلم فيك إلا أن يكون تقيا . والتقى لايقول مايعرف ، فكيف مالا يعرف ؟

وروى عن عطاء بن أبى ميمونة أنه اجتاز بخشبة سعيد بن جبير . فرفع رأسه إلى السماء . فقال : يارب حلمك عن الظالمين فتت قلوب المظلومين . قال : فغشيه الكرى . فرأى كأن سعيد بن جبير فى الجنة ، والحور حوله . وكأن قائلا يقول له : ياعطاء ، حلمنا عن الظالمين أورث المظلومين هذا المقام ، أو كما قال

وما ذكرته من أوصاف الوالد السعيد : فهو كالإشارة إلى ما وراءه . وأرجو أن لا يكون ذلك على سبيل التمادح ، لكنه على سبيل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والرد عن أعراض علماء المسلمين ، وحماية المؤمنين من المنافقين

قال أبو هريره رضى الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من اغتيب عنده أخوه المسلم . فلم ينصره — وهو يستطيع نصره — أذله الله فى الدنيا والآخرة »

وروى أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حمى عرض أخيه فى الدنيا بعث الله عز وجل ملكا يحمى لحمه عن النار »

وقال عليه الصلاة والسلام « مامن مسلم — يعنى — يخذل امرءًا مسلما فى موطن ينتهك فيه عرضه إلا خذله الله عز وجل فى موطن يحب نصرته . وما من مسلم ينصر امرءًا مسلماً فى موطن ينتقص فيه عرضه وتنتهك فيه حرمته إلا نصره الله فى موطن يحب فيه نصرته »

وقال عليه الصلاة والسلام « لمقام أحدكم فى الدنيا يتكلم بكلمة حق يرد بها باطلا ، أو يحق بها حقاً : أفضل من هجرة معى ».

وقال « لأن يهدى الله بهداك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس »

وقال المروذى : قلت لأبى عبد الله ـ يعنى إمامنا أحمد ـ ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ، و يسكت عن الـكلام فى أهل البدع ؟ فـكلح وجهه ، وقال : إذا هو صام وصلى واعتزل الناس، أليس إنما هو لنفسه ؟ قلت : بلى . قال: فإذا تـكلم كان له ولغيره . يتكلم أفضل

فلنذكر الآن وفاة الوالد السعيد

توفى ليلة الاثنين ، بين العشاءين تاسعة عشر رمضان من سنة ثمان وخمسين وأربعمائة . وصلى عليه أخى أبو القاسم يوم الإثنين بجامع المنصور

وقيل: إنه لم ير فى جنارة ـ بعد جنازة أبى الحسن القزوينى الزاهد ـ الجمع الذى حضر جنازته . فلما أصحر المشيعون لجنازته إلى حفرته بمقبرة إمامنا أحمد : لحقهم الحر الشديد . فأفطر جماعة لم يسمحوا بالرجوع[1] . وكان قد حضره عالم كثير جداً يفوت الإحصاء .

وقد روى أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مامن رجل يموت ، فتصلى عليه أمة من الناس يبلغون المائة فيشفعون فيه إلا شفعوا »

وروى أبو أمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المقة من الله عز وجل ، والصيت فى السماء . فاذا أحب الله عبداً قال : ياجبريل ، إن ربك يحب فلاناً فأحبه ، فينادى جبريل ، فينزل له المقة على الأرض »

فلقد انتقض السؤدد بمصابه ، وانثلم المذهب بذهابه . فهو كما قيل :

اليوم مات نظام الفهم واللَّسَن ... ومات من كان يُعدينى على الزمن

وأظلمت سبل الآداب إذ حجبت ... شمس المـكارم فى غيم من الـكفن

وكما قيل :

وليس نسيم المسك رشح حَنوطه ... ولـكنه ذاك الثنـاء المخلف

وليس صرير النعش ماتسمعونه ... ولـكنها أصلاب قوم تقصف

(١) هل يمدح من أفطر رمضان لأجل تشييع جنازة ؟

وكما قيل :

للموت كم يبلى بجدته ... فى كل يوم حكيما ماله خلف
أصاب قصداً هلالا فى تكامله ... وبحر منطقه ماليس يغترف
لم يبله الدهر ، مادامت بدائعه ... تطوى على جمعها الأحشاء والصحف

ومن نظر فى تصنيفه ـ قدس الله روحه ـ ممن له فهم وتيقن ، وعلم وتدين : علم أنه يعجز عنه من يروم تصنيف مثله ، ويفضح فيه من يتعاطى حَذْوَ قوله ، إذ كلامه السحر الحلال ، والعذب الزلال ، والسهل الممتنع ، والقريب المستصعب إذ هو نسيج وحده زهدا وأدبا ، ورواية وأربا ، وفريد عصره سؤدداً ونبلا ، وفقها وجدلا ، فهو كما قيل :

مات البديع ، وغارت درة الفطن ... واستدرج الموت بحر الفضل فى كفن
لله دَرُّ المنايا ، ماصنعن به ... وما تضمنت الأكفان من بدن

وكما قيل :

تقصت بشاشات المجالس بعده ... وودعنا ، إذ ودع الأنس والعلم
وقد كان نجم العلم فينا حياته ... فلما انقضت أيامه أفل النجم

وكما قيل :

عش مابدا لك فى الدنيا ، فلست ترى ... فى الناس منه ولا من علمه خلفاً

وقال تلميذه على بن أخى نصر ، يرثيه :

أسف دائم وحزن مقيم ... لمصاب به الهدى مهدوم
مات نجل الفراء ، أم رُجَّت الأر ... ض ، أم البدر كاسف والنجوم ؟
لهف نفسى على إمام حوى الفض ... ل ، وهو بالمشكلات عليم
خلق طاهر ، ووجه منير ... وطريق إلى الهدى مستقيم
كان للدين عدة ، ولأهل الدي ... ن عدة فى النائبات خل حميم
من يكن للدرس بعدك أم ... من لجدال المخالفين يقوم ؟

من لفهم الحديث والطرق يسـ ــتوضح منه صحيحه والسقيم ؟
من لفصل القضاء إن أشكل الحكـ ـم وضجت بالنازلات الخصوم ؟
درست بعده المدارس فالعلـ ـم طريد ، وحبله مصروم
وهكذا يذهب الزمان ويفنى العلـ ـم فيه ، ويجهـل المعـلوم
إن قبراً حوالك يأيها الطو د عجيب رحب الفناء عظيم
إن يكن شخصه محته يد الدهـ ـر فذكراه فى الدهور مقيم
فنحيا بذكره كل وقت ومحياه فى التراب رميم
آمرى بالسلو ، مهلا ، فنى القلـ ـب غرام مـبرح مايريم
كلما رمت سلوة هيج الحز ن صنيع له ، وفعل كريم
غير أن القضاء جار على الخلق قضاء من ربهم محـتوم
فعلى الشامتين خزى مقيم وعليـه الصـلاة والتسليم

فلنذكر الآن مارواه الصالحون فى المنام للوالد السعيد من الحباء والاكرام

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذهبت النبوة . فلا نبوة بعدى . و بقيت المبشرات . قالوا : وما المبشرات ؟ قال : رؤيا المسلم الحسنة ، يراها المسلم ، أو تُرى له » رواه حذيفة

وسأل عبادة بن الصامت رضى الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى (١٠ : ٦٣ ، ٦٤ الذين آمنوا وكانوا يتقون . لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة) قال « هى الرؤيا الصالحة ، يراها المسلم أو ترى له »

وروى أبو هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من رآنى فى المنام فقد رآنى فى اليقظة . إن الشيطان لايتمثل بى [1] »

سمعت سعود الحبشي الصوفى يقول : لم أدرك الصلاة على القاضى الإمام

(١) لـكن لم يمنع الشيطان أن يتمثل بأى صورة أخرى ، ويكذب على الرائى ويوهمه أنه رسول الله ويكذب عليه بما يريد. لأنه لايعرفه معرفة الصحابة الذين عاشروه

أبي يعلى بن الفراء . فبقيت ضيق الصدر . فلما كان أول جمعة أتت على موته وأنا مصعد فى الدجلة ، قرب الزاهر ، إذ دخل شيخ هناك عليه آثار النسك . فقال لى : السلام عليك ، ثم قال : أنت سعود مولى ابن يوسف ؟ قلت : نعم : قال : إن ألقى إليك شيء تلقيه إلى صاحبك؟قلت : نعم . قال : رأيت البارحة — وهى ليلة الجمعة — كأنى بائت فى رباط الزوزنى ، مقابل جامع المنصور . وقد أقبل عشرة أنفس من نحو باب الشام ، يقدمهم شخص لم أر كهيئته ونوره . فقلت لأحدهم : من أنتم ؟ فقال: هذا النبي صلى الله عليه وسلم . ونحن العشرة . فقلت : ما الذى جاء به صلى الله عليه وسلم و بكم ؟ فقال: سل نبيك . فقلت: يارسول الله ، أنت بالمدينة ، فما الذى جاء بك ؟ فقال : جئت وأصحابى صليت على أبى يعلى ابن الفراء . فقلت له : من أقول لصاحبي الذى رأى هذه الرؤيا ؟ فقال: ماعليك . هذا لفظه ، أو كما قال[1]

وسمعت أحمد بن العلثى الزاهد يقول : رأيت القاضى أبا يعلى بعد وفاته ، فى الشهر الذى توفى فيه ، فى إحدى ليالى القدر ، وقدر ازداد حسناً إلى حسنه ونوراً إلى نوره . وكأنه ميت ، وهو ملقى على ظهره . فقلت:ماأحسن ماقد صار القاضى وقد جاءوه بماء ، أو ماء ورد . فأخذ بإحدى يديه ، فأمرها على الجانب الآخر ، وأخذ بيده الأخرى فأمرها على الجانب الآخر. فعجبت من ذلك.ثم جاءوه بكفن من حرير ، لم مثل حسنه، فأدرج فيه ، وحفر له بركة عرضها شبه عرض باريتين. ودفن فى تلك البركة،وخلق عظيم على رأس تلك البركة . فنظرت إذا بالقرب من تلك البركة سبائك ، وعليه نعش ، وعلى النعش ميت مكفن بكفن أبيض لم أر مثل بياضه . فعرفت من ذلك الخلق صاحباً للقاضى أبى يعلى أعجمياً ، يدعى

---

(١) من هو سعود الحبشى ؟ ومن هو هذا الناسك المجهول ؟ حتى نأخذ بمثل هذا . وكيف يرضى أن يأتى النبى صلى الله عليه وسلم للصلاة على من هو دون الخلفاء الراشدين والصحابة البررة مئات المرات ؟ .

بأبى حكيم ، فقلت له : من هذا الذى على النعش على السبايك ؟ فقال : القاضى أبو يعلى . فقلت له : يا أبا حكيم ، أليس قد دفن القاضى فى هذه البركة ؟ فقال : ذاك المدفون فى البركة يزوره الخلق . وهذا رفعناه مكاناً علياً ، أو كما قال

وسمعت محمد بن مواهب يقول : سمعت أبا الحسن بن جدا يقول : كنت نائماً فى دارى ليلة مات القاضى أبو يعلى . فهتف لى هاتف ، وقال :

ما العيش بعدك مستطاب هيهات أن يغشى لمثلك باب

فانتبهت . فلما أسفر الفجر : سمعت منادياً ينادى : من أراد الصلاة على القاضى الإمام أبى يعلى . فعلمت أن الهاتف والبيت الشعر لأجله

قال ابن جَدا : سألت الله تعالى بعد موت القاضى الإمام أبى يعلى : أن أراه فى النوم . فرأيته ، فقلت : مافعل الله بك ؟ فقال لى : يا أبا الحسين ، وحقك[1] لقد هدينا لأمر عظيم

قال ابن جدا : وسألت الله تعالى أن أرى القاضى أبا يعلى فى النوم دفعة أخرى . فرأيته ، فقلت : ياسيدى ، كيف المذهب ثَمَّ ؟ فقال لى : يا أبا الحسن ، المذهب بيننا و بين جهنم سد من حديد

قلت أنا : وقال ابن سيرين « ماحدثك الميت بشىء فى النوم ، فهو حق . لأنه فى دار حق »

وسمعت بعض أصحابنا يقول : رأيت ابن بكير العكبرى فى النوم بعد موته فقلت له : مافعل الله بك ؟ فقال: أنا عند القاضى أبى يعلى. فقلت له : قد علمت أنك قريب من تربته . فقال : أنا عنده فى الجنة ، أو كما قال

وسمعت أحمد بن على الحنبلى يقول : حكى لى سعيد بن جعفر قال : كنت عند بعض شيوخى . فدخل بعض أصحابى فقال : رأيت كأنى فى جامع باكرما ،

(١) الذى يقسم بغير الله قد قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حلف بغير الله فقد كفر » وفى رواية « فقد أشرك » ولا أظن هذا الحالف أبا يعلى وإنما هو الشيطان .

وهى قرية على نهر ملك ، وجمع مجتمع ، فدخلت إلى الجامع ، فرأيت ثلاثة أشخاص على المنبر ، فقلت لبعض من كان بقربى : من هؤلاء ؟ فقال لى : هذا النبى صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر وعمر . فقلت : يارسول الله ، بمن الاقتداء ؟ فأومأ إلى شيخ قاعد على المرقاة التحتانية من المنبر . فقلت لمن كان بقربى : من هذا الشيخ ؟ فقال لى : هذا أبو يعلى بن الفراء ، أو كما قال [١] .

قال : وقرأت بخط شيخنا الشريف أبي جعفر قال : رأيت شيخنا – يعنى الوالد السعيد – فى المنام ، وهو فى أحسن صورة رأيته فى دار الدنيا . وكأنه شاب فى لحيته طاقات بياض يسيرة جداً ، وهو بمسجده بباب الشعير ، فتقدمت لأسلم عليه . فقال (سلام عليكم ، كتب ربكم على نفسه الرحمة)

وكتب إلى على بن محمد بن المسبح قال : حدثنى أبى قال : أريت فى منامى كأن قائلا يقول لى: مات فى هذه الليلة أحمد بن حنبل فارثه . فانتبهت مرعوباً ، وقلت : لعله بدعة تظهر ، وسنة تموت . فوالله ما كان إلا أيام قلائل ، فوصلتنى مكاتبة القاضى أبى على يعقوب بوفاة الإمام أبى يعلى فى الليلة التى رأيت فيها المنام

قال : وذكرت قول القائل «ارثه» فقلت مالم أرضه . وما زلت . حتى قلت هذه الأبيات :

مات السَّدى والندى والجدوالكرم ... والعالم اليقظ المستبصر العلم
مات الإمام أبو يعلى الذى ندبت ... لفقده الكعبة الغراء والحرم
يا أيها العالم الحبر الذى كسفت ... شمس الهدى بعده ، بل عادها الظلم
لولاك ما كان للدنيا وساكنها ... معنى، ولا عرفت طرق الهدى الأمم
ولاروى عن رسول الله مأثرة ... ولا قضى بصحيح عبر فيك فم
لم يبلغ الحنبلى الحبر مرتبة ... إلا على رأسها من جسمك القدم

---

(١) لو كان رسول الله حتماً هو المرئى القائل . لقال ما قال الله (لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة)

أوضحت سبل الهدى من بعد مادرست
عن الورى ، فقدتك العرب والعجم
مادت بنا الأرض وارتجت بساكنها
لما قبرت . وكاد الدين ينهدم

فلنذكر الآن شذرة من آدابه وورعه

سمعت أبا الحسن النهرى قال: كنت فى بعض الأيام أمشى مع القاضى والدك فالتفتُّ ، فقال لى : لاتلفت إذا مشيت . فإنه ينسب فاعل ذلك إلى الحمق

قال النهرى : وقال لى والدك يوماً آخر ، وأنا أمشى معه : إذا مشيت مع من تعظمه ، أين تمشى منه ؟ فقلت : لا أدرى . فقال : عن يمينه ، تقيمه مقام الإمام فى الصلاة . وتخلى له الجانب الأيسر إذا أراد أن يستنثر أو يزيل أذى جعله فى الجانب الأيسر

وقال النهرى أيضاً : لما قدم الوزير ابن دراست عبرت أبصره . ففاتنى درس ذلك اليوم . فلما حضرت قلت : ياسيدنا تتفضل وتعيد لى الدرس ؟ فقال : أين كنت فى أمسنا ؟ فقلت : مضيت أبصرت ابن دارست . فأنكر علىَّ ذلك إنكاراً شديداً . وقال : ويحك ، تمضى وتنظر إلى الظالمة ؟ وعنفنى على ذلك . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال «النظر إلى الظالمين يطفىء نور الإيمان» أو كما قال

قال : وكان ينهانا دائماً عن مخالطة أبناء الدنيا والنظر إليهم ، والاجتماع بهم ، ويأمرنا بالاشتغال بالعلم ، ومخالطة الصالحين

وسمعت خالى عبد الله يقول: حضرت مع القاضى الإمام والدك فى دار رئيس الرؤساء ، بعد مجىء طغرلبك . وقد أنفذ إليه غير مرة ليحضر . فلما حضر قربه رئيس الرؤساء،وزاد فى إكرامه وإعظامه ، وأجلسه حتى مس بعضه ، بجنب المخدة وقال له : ماسمعه أهل المجلس ، لم يزل بيت المسلمة و بيت الفراء ممتزجين مختلطين فما هذا الانقطاع ؟ فقال له القاضى الإمام : يروى عن شيخنا إبراهيم الحربي : أنه

استزاره المعتضد ، وقربه وأجازه . فرد جائزته . فقال له : اكتم مجلسنا ، ولا تخبر بما فعلنا بك ، وبما قابلتنا به . فقال له الحربى : لى إخوان لو علموا باجتماعى معك هجرونى . فقال له رئيس الرؤساء كلاماً أسره إليه ، ومد كمه إليه . فتأخر القاضى الإمام عنه . وسمعته يقول : أنا فى كفاية ودعة . فقلت له : ياسيدنا ما قال لك ؟ قال قال لى : معى شىء من بقية ذلك الإرث المستطاب ، وليس ممـا قد تلوثنا به من الدنيا ، فأحب أن تأخذه ، وتصرفه فى بعض حوائجك . فقلت له : أنا فى كفاية ودعة ، أو كما قال

وسمعت بعض أصحابنا يحكى أنه لمـا حَصَّب الإمام القائم بالله ـ رضوان الله عليه ـ وعوفى : حضر الشيخ أبو منصور بن يوسف عند الوالد السعيد ، وقال له : لو سهل عليك أن تمضى إلى باب القربة لتهنىء الإمام بالعافية ؟ فمضى إلى هناك فخرج إليه محمد الوكيل ، ومعه جائزة سنية ، وعرفه شكر الإمام لسعيه ، وتبركه بأدعيته ، ويسأله قبول ذلك . قال : فوالله مامسها ، ولا قبلها . فروجع فى ذلك، فأبي ، أو كما قال

وسمعت جماعة من أهلى يحكون : أن فى سنة إحدى وخمسين وأربعمائة ـ لما وقع النهب ببغداد بالجانب الغربى منها ، وانتقل الوالد السعيد من درب الدبرج إلى باب البصرة . وكان فى داره بدرب الدبرج خبز يابس ، فنقله معه، وترك نقل رحله لتعذر من يحمله . واختار حمل الخبز اليابس على الرحل النفيس. وكان يقتات منه ويبله بالماء . وقال: هذه الأطعمة اليوم نُهوب وغصورب، ولا أطعم من ذلك شيئاً . فبقى ماشاء الله يتقوت من ذلك الخبز اليابس المبلول، ويتقلل من طعمه إلى أن نفد ، ولحق الوالد السعيد من ذلك الخبز اليابس المبلول مرض. وكان قد مرض

وكان الولد السعيد فى كل ليـلة جمعة يختم الختمة فى المسجد بعد صلاة عشاء الآخرة ، ويدعو ويؤمن الحاضرون على دعائه ، ماأخل بهذا سنين عديدة إلا لمرض أو لعذر مستفيض ، سوى ما كان يختمه فى غير تلك الليلة .

فهذا القدر الذى ذكرته إشارة إلى بعض مناقب الوالد السعيد .

ولقد أجمع الفقهاء والعلماء ، وأصحاب الحديث والقراء ، والأدباء والفصحاء ، وسائر الناس — على اختلافهم — على صحة رأيه ، ووفور عقله وحسن معتقده ، وجميل طريقته ، ولطف نفسه وعلو همته ، وورعه وتقشفه ، ونزاهته وعفته .

وكان ممن جمعت له القلوب . فإنه روى عن محمد بن واسع : أنه قال « إذا أقبل العبد بقلبه إلى الله تعالى إليه أقبل إليه بقلوب المؤمنين » .

فلنختم الآن أخبار الوالد السعيد ، الذى مَنَّ الله الكريم عليه بعلم الفقه وتعليمه وتدريسه وتصنيفه أفضل العلوم ، وأجزلها للثواب المقسوم ، وأولاها بصرف الفكر إليه ، ووقف الرأى الصائب عليه . فإنه العروة الوثقى ، والحجة المثلى ، الدالة على طاعة الله جل ذكره ، وأداء مفترضاته ، والتمييز به بين محرماته محللاته ، والوقوف على حدوده ومعالمه ، وشروطه ومراسمه . وإن ربحه الجنة ، وخسرانه النار[1] .

روى أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « العلماء أمناء الرسل على عباده مالم يخالطوا السلطان ، ويدخلوا فى الدنيا . فإذا خالطوا السلطان ودخلوا فى الدنيا فقد خانوا الرسل ، فاعتزلوهم واحذروهم[2] »

---

(١) أهم من ذلك وأولى : علم معرفة الله بأسمائه وصفاته ، المثمر لاخلاص توحيده ، والكفر بكل الطواغيت والبراءة منها ومن المفتونين بها . فكم يصلى الناس ، ويجتهدون فى الصلاة وأنواع العبادة والزهادة ، ويتشددون فى الحلال والحرام ، وهم مشركون قد حبطت أعمالهم ، لانهم ضيعوا الأصل الأصيل وجهلوه ، إذ لم يهتموا له ولم يعنوا به ، وهو توحيد العبادة ، بل صرفوا كل همهم إلى الفروع والمجادلة ، وكثرة القيل والقال والخلافات المذهبية .

(٢) إن صح الحديث ، فليس معناه النهى عن المجىء إليهم مطلقا ، وإلا فمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويهدى إلى الحق ، ولما اجتنب المتفقهون الأمراء — زهدا وتقشفا — كما زعموا : تمادى الأمراء فى السفه والجهل والظلم والبغى وتبعهم العامة والدهماء ، فعم الفساد . ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وإنما الفقه فى الدين : أن تفهم حقيقة مراد الله ورسوله فهما يؤتيك الله به الحكمة فتؤتى الخير الكثير فى نفسك ومع الناس .

وروى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال «من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين »

وروى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « أفضل العبادة : الفقه ، قليل الفقه خير من كثير العبادة »

وروى أبو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال «ماعبد الله بشىء أفضل من فقه فى دين . ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد . ولكل شىء عماد ، وعماد هذا الدين : الفقه » .

وقال أبو هريرة « لأن أجلس ساعة فأتفقه : أحب إلى من أحيي ليلة إلى الغداة » .

وروى على رضى الله عنه : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأنبياء قادة ، والعلماء سادة . ومجالستهم عبادة » .

وسئل عبد الله بن عباس عن الجهاد ؟ فقال للسائل « ألا أدلك على أفضل الجهاد ؟ قال : بلى . قال: تبنى مسجداً ، وتعلم فيه القرآن والفقه والسنة »

قلت أنا : ولفضيلة الفقه : دعا رسول الله صلى عليه وسلم لعبد الله بن عباس بالفقه فى الدين . فقال « اللهم فقهه فى الدين ، وعلمه التأويل » فأجاب الله دعاء نبيه صلى الله عليه وسلم ، فوفر فقهه وزكاه ، وثمره ونماه ، وجعله نوراً يستضاء به ، وحجة باقية فى عقبه [1]

فالحمد لله الذى أنعم علينا بأن وفقنا لاتباع الوالد السعيد فى أصوله وفروعه ، وجنبنا مخالفته ، وجعلنا من ذريته وأهل محبته ، وشغلنا بعلومه ، وما أتعب نفسه فى جمعه فى ليله ونهاره وسفره ، وحضره ، وشبابه وكبره ، من اتباعه السنن الشرعية ،

---

(١) فى هذا مجاملة للخلفاء بنى العباس . وحقيقة الفقه : الفهم عن الله ورسوله ، لا كثرة جمع الخلافات والآراء ، فإن ابن عباس وإخوانه من الصحابة رضى الله عنهم : لم يكونوا يعرفون هذه الخلافات والآراء والمذاهب

والشعائر الدينية ، الفارقة بين الأبرار والفجار ، والحاجزة بين الجنة والنار .

أنشدنى بعض أصحابه وتلامذته :

من اقتنى وسيلة وذخرا يرجو بها مثوبة وأجرا
فحجتى يوم أوافى الحشرا معتقدى لمذهب ابن الفراء

قلت أنا : ومعتقدنا ومعتقد الوالد السعيد ، ومن تقدمه من أئمتنا : مبنى على حرفين : السكوت عن « لِمَ؟ » فى أفعاله عز وجل ، وعن « كيف ؟ » فى أوصافه تبارك وتعالى .

نسأل الله الكريم أن يزهدنا فيما زهد الوالد السعيد فيه . فإنه كان يذم الدنيا ، ويأمر بالتقلل منها .

أنبأنا أحمد بن على الخطيب حدثنا عبد الرحمن بن المهتدى بالله حدثنا الحسين ابن أبى معشر أخبرنا وكيع عن المسعودى عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «مالى وللدنيا ؟ إنما مثلى ومثل الدنيا كراكب قال فى ظل شجرة فى يوم صائف ، ثم راح وتركها»

وروى أبو ذر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من زهد فى الدنيا أدخل الله عز وجل الحكمة قلبه ، وأنطق بها لسانه ، وبصره داء الدنيا ودواءها ، وأخرجه منها سليما إلى دار السلام » .

وروى أبو هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الزهد فى الدنيا يريح القلب والجسد » .

وروى أنس بن مالك رضى الله عنه : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « من كانت نيته طلب الآخرة : جعل الله غناه فى قلبه . وجمع له شمله ، وأتته الدنيا وهى راغمة . ومن كانت نيته طلب الدنيا : جعل الله الفقر بين عينيه ، وشتت عليه أمره ، ولا يأتيه منها إلا ما كتب له »

وروى أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه قال قلت «يارسول الله ، الرجل يحب

القوم ، ولما يلحق بهم ؟ قال : المرء مع من أحب »

وكان الوالد السعيد ـ نور الله ضريحه ـ قد اجتمع فيه مارواه ابن عباس . قال : قيل « يا رسول الله ، أى مجلسنا خير ؟ قال : من ذكّركم بالله رؤيته ، وزاد فى عملكم منطقه . وذكركم الآخرة بعلمه »

وهذا بعض مناقبه وفضائله ، وما هو شائع له بين الناس من زهده وعلمه أكثر فأغنانا عن أن نسطره . ولولا أن أكثر من رآه وعاصره ، وحضر مجلسه وناظره قد درج وانقرض : لما ذكرنا هذه الشذرات من مناقبه ، إذ كانت تتضمن مدحنا ، والإنسان لايمدح نفسه .

ولعل ناظراً فى هذا الذى أوردناه وسطرناه ، يقول : كيف استجاز مدح والده على لسانه ، وهو الأصل . ومدح الأصل مدح للفرع ؟

فنقول : إنما حملنا على ذلك كثرة قول المخالفين ، وما يلقون إلى تابعيهم من الزور والبهتان ، ويتخرصون على هذا الإمام من التحريف والعدوان . وكان لنافى ذلك رخصة ، قد سبق إليها الأنبياء والأولياء رضوان الله عليهم وسلامه .

فقد قيل : إذا اضطر الإنسان إلى مدح نفسه فلا بأس بذلك . قال الله تعالى فى قصة يوسف الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الخليل عليهم السلام (١٢ : ٥٥ قال: اجعلنى على خزائن الأرض، إنى حفيظ عليم) وقال النبى صلى الله عليه وسلم « أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، ولواء الحمد بيدى يوم القيامة ولا فخر »

قيل : فى معناه قولين ، أحدهما : يعنى ولا فخر أعظم من هذا . وقيل : أنا أعلمكم بالله وأخشاكم له .

وروى عن بعض أصحابه نحو هذا الكلام من المدح للنفس فى بعض المواضع التى احتاج فيها إلى ذلك .

فروى أن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه قال للخارجين عليه ـ حين ادعوا عليه ماهو برىء منه ـ فقال لهم عثمان : « لولا أنكم قلتم ، لما قلت .

إنى رابع أربعة فى الإسلام . وزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنتيه . وحفرت بئر رُومة ، وجهزت جيش العُسْرة ، وزدت فى المسجد ، وما بغيت ولا تمنيت ، ولا مسست فرجى بيمينى منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا زنيت فى جاهلية ولا إسلام ، ولا مرت بى جمعة إلا وأنا أعتق فيها نسمة ، إلا أن لا أجد فى تلك الجمعة نسمة فأعتق فى الجمعة الأخرى نسمتين » .

وأخبرنا الوالد السعيد ـ قراءة ـ قال: أخبرنا على بن عمر الحربى قال : حدثنا حامد بن بلال البخارى حدثنا محمد بن عبد الله البخارى قال : حدثنا يحيى بن النضر حدثنا غُنجار عن قيس بن الربيع عن عمرو بن عبيدالله ـ يعنى أبا إسحاق السبيعى ـ عن عاصم بن ضمرة قال : سمعت الحسن بن على رضى الله عنهما يقول على هذا المنبر « إن علياً لم يسبقه الأولون ، ولم يدركه الآخرون . والله ماترك صفراء ولا بيضاء إلا سبعمائة درهم فضلت من عطائه ، ليبتاع بها خادما . والله إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدفع إليه الراية ، فيقاتل عن يمينه جبريل ، وعن يساره ميكائيل ، فما يرجع حتى يفتح عليه »

وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد المعدل قال : أخبرنا أبو طاهر المخلص قال : أخبرنا أبو عبد الله الطوسى قال : أخبرنا الزبير بن بكار الزبيرى قال : حدثنى رجل عن عبد الرحمن بن موسى بن عبدالله قال : حدثنى محمد بن القاسم ـ مولى بنى هاشم ـ قال « بلغ عائشة رضى الله عنها : أن ناساً يتناولون أبا بكر ، فبعثت إلى أزْفِلة[1] منهم . فلما حضروا أسدلت أستارها ، فحمدت الله ، وأثنت عليه ، وصلت على نبيها صلى الله عليه وسلم ، وعذلت وقرَّعت ، ثم قالت : أبِيَهْ ، وما أبيه ؟ أبى والله لا تَعْطوهُ الأيدى[2] ، ذاك طود منيف ، وفرع مَديد ، هيهات هيهات كذبت الظنون أنجح والله إذ كَذَّبتم ، وسبق إذ ونيتم سَبْقَ الجواد إذا استولى على الأَمَد ، فتى

(١) الأزفلة : الجماعة

(٢) أى لا تبلغه فتتناوله

قريش ناشئاً ، وكهفها كهلا . يفُكُ عانيها ، ويَريش مُمْلِقها ، ويَرأب شعثها ، حتى حَلَّته قلوبها . ثم استشرى فى دينه [١] ، فما برحت شكيمته فى ذات الله عز وجل حتى اتخذ بفنائه مسجداً يحيى فيه ماأمات المبطلون . وكان — رضى الله عنه — غزير الدمعة ، وقيذ الجوانح [٢] شَجِى النشيج [٣] . فانقصفت [٤] إليه نسوان مكة وولدانها يسخرون منه ، ويستهزئون به (الله يستهزىء بهم ويمدهم فى طغيانهم يعمهون) فأكبرت ذلك رجالات قريش ، فحَنَتْ له قِسِيَّها . وفوَّقت له سهامها ، وانتثلوه [٥] غرضاً ، فما فَلوا له صَفاة ، ولاقصفوا له قناة . ومر على سيسائه [٦] حتى ضرب الدين بِجرانه . وألقى بركبتيه ، وأرست أوتاده . ودخل الناس فيه أفواجا ، ومن كل فرقة أشتاتاً ، وأرسالا . اختار الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ما عنده . فلما قبض الله نبيه : نصب الشطيان رِواقه ، ومَد طُنُبَه . ونصب حبائله ، وأجلب بخيله ورَجِله . فظنت رجال : أن قد تحققت أطاعهم — ولات حين الذى يرجون — وأنى ؟ والصديق بين أظهرهم . فقام حاسراً مشمراً ، فجمع حاشيته ورفع قُطريه . فرد نَشر الإسلام على غِرَّتِه ، وَلَمّ شعثه بطَبِّه . وأقام أَوْده بثقافه . فامْذَقَرَّ النفاق بوطأته ، وانتاش الدين بثقافه . فلما أراح الحق على أهله ، وقرر الرءوس على كواهلها ، وحقن الدماء فى أُهُبها ، أتته منيته ، فسدَّ ثُلْمته بنظيره فى المرحمة ، وشقيقه فى السيرة والمعدلة . ذاك : ابن الخطاب ، لله أمٌّ حَفَلت له ، وَدَّرت عليه . لقد أوحدت به [٧] فَفَنَّخَ الكفرة وديَّخها [٨] وشرد الشرك شذر مذر ، وبعج الأرض وبخعها [٩] فقاءت أُكُلها ، ولفظت خَبْأها . ترأمه ويصدف عنها ،

---

(١) أى جد وقوى واهتم .

(٢) أى محزون القلب . كأن الحزن قد كسره وضعفه (٣) الجوانح تجن القلب وتؤويه

(٤) التقصف : التدافع والتزاحم (٥) أى اتخذوه غرضاً رموه بكل سهامهم

(٦) أى ولدته وحيداً فريداً . (٧) سيسأ الأسر : ظهره .

(٨) أى أذلها وقهرها (٩) أى شقها وأذلها

وتَصَدَّى له و يأباها. ثم وزع فيها فيأها،وودعها كما صحبها . فأرونى ماتر بثون .فأى يومي أبي تنقمون ؟ أيوم إقامته ، إذ عدل فيكم ؟ أو يوم ظعنه ، وقد نظر لـكم ؟ وأستغفر الله لى ولـكم » .

وقد روى عن إسحاق بن راهو يه أنه قال « سألنى أحمد بن حنبل عن حديث الفضل بن موسى – حديث ابن عباس رضى الله عنهما : أن النبى صلى الله عليه وسلم « كان يلحظ فى صلاته ، ولا يلوى عنقه خلف ظهره » –قال : فحدثته . فقال رجل : يا أبا يعقوب ، رواه وكيع بخلاف هذا . فقال له أحمد بن حنبل : اسكت ، إذا حدثك أبو يعقوب أمير المؤمنين فتمسك به.

قلت أنا : فهذا إسحاق بن راهو يه يمدح نفسه ، وهذا أحمد قد جعله أمير المؤمنين ، يعنى فى الحديث

فأولى لنا أن نذكر والدنا ، ونذكر طرفاً من فضائله ومناقبه ، وعلومه وورعه . فهذه خاصة فى مدح الإنسان نفسه إذا احتاج إلى ذلك

ولولا أن الذين قد جمعوا التواريخ حملتهم عصبيتهم وأهواؤهم على ترك فضائله ونشر مناقبه : لما ذكرنا ماذكرناه . فلما رأينا الذين قد رأوه وحفظوا ماسمعوه من فضائله من الشيوخ ، وشاهدوا بعض ذلك ينقرضون ، والمؤرخون الذين أرخوا قصروا فى نشر فضائله ، لأجل من يهوى هواهم من المخالفين : آثرنا ذكر بعض ما انتهى إلينا من فضائله . فليعذرنا من وقف عليه ، ولا ينسبنا من الذين يتشبعون بما لم يعطوا . وليسأل من يثق به من أهل الثقة والمعرفة والخبرة بالقاضى الإمام رضى الله عنه ، ولا يلتفت إلى قول مخالف ومباين بالبدعة . فيعلم أن الذى سطرناه مااستعرنا منه ذلك . إذ كان فيه أضعاف ماذكر من الفضل والعلم والزهد

فنسأل الله أن يحيينا على الإسلام والسنة ، وأن يميتنا عليهما ، ولا يجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا بمنه وكرمه . إنه سميع الدعاء

الطبقة السادسة

وهم أصحاب الوالد رضى الله عنهم

٦٦٦ - أبو الغنائم على بن طالب بن محمد المعروف بابن زبيبا

أحد أصحاب الوالد السعيد . وكان يدرس فى الحريم فى المسجد المقابل لباب بدر ، وللمسجد بابان . وكانت له حلقة بجامع المهدى

وكان أحد من قرأ عليه أبو تراب بن البقال ، وأبو الحسن المقرىء المعروف بابن الفاعوس وغيرهما

ونسخ من الخلاف –تصنيف الوالد السعيد– نسختين بخطه . ونسخ غيره من تصنيفات الوالد السعيد ، من ذلك : العدة ، وأحكام القرآن ، والجامع الصغير ، وغير ذلك

وهو أول من توفى من أصحاب الوالد السعيد ، بعد موته . وكان بين موته وموت الوالد السعيد : أقل من سنة .

ودفن إلى جنب تربة الوالد السعيد .

٦٦٧ - أبو منصور على بن الحسن القرميسينى

أحد من علق عن الوالد من الخلاف والمذهب . وسمع منه الحديث .

وزوج ابنته لأبى على بن البناء ، وأولدها أبا نصر

وكانت وفاته : فى رجب من سنة ستين وأربعمائة .

ودفن بمقبرة إمامنا أحمد رضى الله عنه

٦٦٨ - أبو طاهر عبد الباقى بن محمد بن عبد الله البزاز ، المعروف بصهر هبة الله المقرىء

وكان يلازم حلقة الوالد السعيد إلى حين موته

وسمع منه الحديث . وحضر تدريسه

وكان شيخا صالحاً معدلا

وتوفى ليلة الجمعة لعشرين من صفر سنة إحدى وستين وأبعمائة .

ودفن فى يوم الجمعة فى مقبرة إمامنا أحمد . وكان مدة شهادته عشرة أشهر

وكان مولده : سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة

٦٦٩ ـ أبو بكر بن على بن محمد بن موسى الخياط المقرىء ، البغدادى

الشيخ الصالح . أحد الحنابلة الأخيار

قرأ القرآن على المشايخ . منهم : أبو أحمد الفرضى ، وبكر بن شاذان ، وأبو الحسين السوسنجردى ، وأبو الحسن الحمامى

وسمع الحديث من جماعة ، منهم : بكر بن شاذان ، فيما أخبرنا عنه بقراءة أخى أبى القاسم ـ قال له : أخبركم بكر بن شاذان قال: أخبرنا على الأخبارى: قال : حدثنا محمد بن يحيى قال : قرأت على محمد بن سعدان ، قلت له : حدثك عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفَى عن سعد بن هشام عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الماهر بالقرآن مع السَّفَرة الكرام البررة ، والذى يقرؤه يتعتع فيه ، وهو عليه شاق : فله أجران اثنان »

وقرأت عليه ختمتين لنافع .

إحداهما : من طريق الحلوانى ، وأبى نشيط . وأخبرنى أنه قرأ طريق الحلوانى على الحمامى . وأخبره الحمامى : أنه قرأ بها على أبي بكر النقاش ، وقرأ النقاش على الحسين بن العباس الرازى . وقرأ الرازى على أحمد بن يزيد وابن قالون . وقرآ جميعا على قالون . وقرأ قالون على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم قارىء المدينة

وطريق أبى نشيط : على أبى أحمد الفرضى . وأخبره أبو أحمد : أنه قرأ بها على أبى الحسين أحمد بن عثمان بن جعفر المعروف بابن بويان . وأخبره أبو الحسين أنه قرأ بها على أبى حسان أحمد بن محمد بن الأشعث . وقرأ أبو حسان بها على

أبى نشيط محمد بن هارون . وقرأ أبو نشيط على قالون عيسى بن مينا النحوى الزهرى . وقرأ قالون على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم قارىء المدينة . وذلك بجزم الميم من « عليهم » و « لديهم » و « إليهم » وإشباعها .

وكان ختمى عليه فى ذى الحجة سنة أربع وستين وأربعمائة . وكان شيخى قرأ بها فى المحرم سنة أربعمائة .

والختمة الثانية : من طريق إسماعيل بن جعفر : بضم الميمات فى جميع القرآن وأخبرنى أنه قرأ بها على أبى الحسين السوسنجردى فى سنة أربعمائة .

وكان شيخى السوسنخردى قرأ بها على أبى القاسم زيد بن أبى بلال .

وأخبره زيد:أنه قرأ بها على أبى جعفر أحمد بن فرج.وأخبره ابن فرج : أنه قرأ بها على أبى عمرو الدورى . وأخبره الدورى : أنه قرأ بها على إسماعيل بن جعفر وأخبره إسماعيل : أنه قرأ بها على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم

وكان فراغى من هذه الختمة : فى المحرم ستة خمس وستين وأربعمائة

وكان شيخا خيرا أديبا ثقه

وكان يتردد إلى الوالد السعيد الدفعات الكثيرة . ويسمع درسه . ويحضر أماليه بجامع المنصور وغيره .

وكان هو ـ أعنى ابن الخياط ـ ثقة ديناً . يُقرأ عليه القرآن والحديث فى كل يوم فى بيته ، وفى مسجده ، وفى جامع المنصور ، ويكثر عنده الناس

وكان من شدة تحنبله : أنه كان إذا كتب إجازة أو سماعاً ، أو قراءة : كتب فى آخر نسبه « الحنبلى »

وكان قد شاهد ابن حامد

قرأت بخط أخى أبى القاسم رحمه الله قال : سألت أبا بكر بن الخياط عن مولده ؟ فقال : فى سنة ست وسبعين وثلاثمائة سنة الحنبلية .

وتوفى فى جمادى الأولى سنة سبع وستين وأربعمائة .

ودفن فى مقبرة الجامع يوم الخميس رابع جمادى الأولى

٦٧٠ - أبو الحسن على بن محمد بن عبد الرحمن البغدادى.

أحد الفقهاء الفضلاء ، والمناظرين والأذكياء

سمع الحديث من جماعة منهم : أبو القاسم بن بشران ، وأبو إسحاق البرمكى وأبو الحسين بن الحرانى ، وأبو على بن المذهب ، والوالد السعيد

ودرس الفقه على الوالد السعيد ، وأجلس فى حلقة النظر والفتوى بجامع المنصور فى الموضع الذى كان يجلس فيه شيخ الوالد ابن حامد. ولم يزل على ذلك : يدرس ويفتى ، ويناظر إلى أن خرج من بغداد سنة خمسين وأربعمائة إلى ثغر آمد ـ حماه الله ـ لما جرى على الإمام القائم بأمر الله ـ رضوان الله عليه ـ واستوطنها ، ودرس بها

وكان له الأصحاب بها وبرع منهم : أبو الحسن بن الغازى .

ورحل إليه أخى أبو القاسم إلى آمد . وعلق عنه من الخلاف ، والمذهب . ثم عاد الأخ إلى بغداد لأجل الوالد

ومات بآمد سنة سبع أو ثمان وستين وأربعمائة . وقبره هناك يقصد ويتبرك به [1] . وكان يدرس فى مقصورة بجامع آمد .

٦٧١ - أبو الحسن على بن الحسين بن أحمد بن إبراهيم العكبرى، المعروف بابن جَدا .

سمع الحديث من أبى على بن شهاب ، وأبى القاسم هبة الله الطبرى ، وأبى القاسم بن بشران ، وأبى على بن شاذان ، وأبى على بن المذهب وغيرهم .

وقرأ الفقه على الوالد السعيد . وله مصنف فى الأصول .

وكان شيخاً صالحاً ، دينا ، كثير الصلاة ، حسن التلاوة للقرآن . وكان ذا لَسَن وفصاحة فى المجالس والمحافل .

---

(١) التبرك بزيارة القبور من أعمال الجاهلية الوثنية التى ما أرسل الله جميع رسله إلا لتطهير القلوب منها

وتوفى فجأة فى الصلاة فى شهر رمضان سنة ثمان وستين وأربعمائة ، وصلى عليه بجامع المنصور ، ودفن فى مقابر إمامنا رضى الله عنه .

٦٧٢ ـ أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن الحسين الفراء .

أخى الأكبر ، الشاب العالم ، الورع الصالح .

ولد يوم السبت السابع من شعبان سنة ثلاث وأربعين وأربعمائة .

هكذا قرأت بخط الوالد السعيد .

سمع الحديث من أبى محمد الجوهرى ، والوالد السعيد ، وجده لأمه جابر ابن ياسين ، وأبى الحسين بن المهتدى ، وأبى الحسين بن الأبنوسى ، وأبى الحسين ابن النقور ، وأبى جعفر بن المسلمة ، وأبى الغنائم بن المأمون ، ومحمد بن وشاح ، وأحمد بن ساوس ، وعلى الملطى ، وعبد الله بن هزارمرد الصريفينى ، فى خلق كثير .

ورحل فى طلب العلم والحديث إلى البلاد : واسط ، والبصرة ، والكوفة ، وعكبرا ، والموصل ، والجزيرة ، وآمد ، وغير ذلك .

وقرأ بآمد على تلميذ والده : أبى الحسن البغدادى قطعة صالحة من الخلاف ، والمذهب .

وكان قد علق قبل سفرته عن تلميذ والده الشريف أبى جعفر .

وكان حضر قبل ذلك درس والده السعيد ، وعلق عنه .

وكان يحضر مجالس النظر فى الجمع وغيرها . ويتكلم فى المسائل مع شيوخ عصره .

وكان الوالد السعيد يأتم به فى صلاة التراويح إلى أن توفى رحمة الله عليه .

وهو الذى تولى الصلاة على الوالد السعيد بجامع المنصور . وتقدم على شيوخ الطوائف .

وكان ذا عفة وديانة وصيانة .

وكان له معرفة بالجرح والتعديل وأسماء الرجال والكنى ، وغير ذلك .

وقرأ القرآن بالروايات الكثيرة على الشيوخ الذين انتهى الإسناد إليهم ، مثل: ابن الخياط ، وابن البنا ، وأبى الخطاب الصوفى ، وأحمد بن الحسن اللحياني .

ولما ظهرت البدع فى سنة تسع وستين وأربعمائة هاجر من بلدنا إلى حرم الله وكانت وفاته فى مضيه إلى مكة ، بموضع يعرف بمعدن النقرة ، فى أواخر ذى القعدة من هذه السنة .

فتوفى وله ست وعشرون سنة وثلاثة أشهر ونيف وعشرون يوما تقريبا .

وكان رحمه الله حسن التلاوة للقرآن ، كثير الدرس له ، مع معرفته بعلومه وعلوم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وكان حسن الخط صحيحا ، فهما لقراءة الحديث .

رحمه الله وبارك له فيما صار إليه ، ونفعه بما كتب وقرأ وسمع وسعى واجتهد ، وعوضه بشبابه الجنة . آمين .

٦٧٣ - أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد البردانى .

صحب الوالد السعيد . وتردد إلى مجالسه فى الفقه ، وسماع الحديث .

وكان رجلا صالحًا .

وتوفى ليلة الجمعة الثالثة من ذى الحجة سنة تسع وستين وأربعمائة .

وحمل إلى جامع المنصور ، وصلى عليه ابنه أحمد .

ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد إلى جنب أبى الحسن بن الرهنية[1] الزاهد .

وكان مولده : سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

---

(١) فى المختصر « الدهنة » .

ثم شيخنا وأستاذنا ، الشريف الزاهد الورع العابد :

٦٧٤ ـ **أبو جعفر عبد الخالق بن عيسى** بن أحمد بن محمد بن عيسى ابن أحمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن العباس ابن عبد المطلب .

ولد سنة إحدى عشرة وأربعمائة .

سمع الحديث من أبي القاسم بن بشران ، وأبي الحسين الحرانى ، وأبي على ابن المذهب ، وأبي إسحاق البرمكى ، وأبي طالب بن العشارى ، والوالد السعيد.

أخبرنا شيخنا الشريف أبو جعفر ـ قراءة ـ قال: حدثنا أبو القاسم بن بشران ـ إملاء يوم الجمعة بعد الصلاة ، لسبع خلون من المحرم سنة ثلاثين وأربعمائة ـ قال : أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان قال : حدثنا محمد بن الفضل بن جابر السقطى قال : حدثنا أحمد بن محمد بن حفص الصفار قال: حدثنا محمد بن سواء عن هشام بن حسان عن الجارود عن عطية عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كسا مسلماً على عُرْى ، كساه الله عز وجل من خضر الجنة . ومن سقاه على ظمأ ، سقاه الله من الرحيق المختوم . ومن أطعمه على جوع ، أطعمه الله من ثمار الجنة »

وبدأ يدرس الفقه على الوالد السعيد ، من سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ، إلى سنة إحدى وخمسين . يقصد إلى مجلس الوالد السعيد ، ويعلق الدرس، ويعيد فى الفروع وأصول الفقه .

وبرع فى المذهب ، ودرس وأفتى فى حياة الوالد السعيد .

وكان مختصر الكلام ، مليح التدريس ، جيد الكلام فى المناظرة ، عالما بالفرائض ، وأحكام القرآن والأصول .

صنف رءوس المسائل . وشرح من المذهب : الطهارة ، وبعض الصلاة . وسلك فيه طريقة الوالد السعيد فى الجامع الكبير .

وكان يدرس فى مسجد سكة الحرق ، وبجامع المنصور . ثم انتقل إلى الجانب الشرقى . فدرس فى المسجد المعروف به ، مقابل دار الخلافة .

وبدأت أنا بالتعليق عنه والدرس عليه فى أول سنة خمس وستين وأربعمائة . وصحبته إلى أن توفى رضى الله عنه .

وكان يحضر معنا مجلسه جماعة من الأصحاب .

وكان إذا بلغه منكر قد ظهر عظم عليه ذلك جداً ، وعرف فيه الكراهة الشديدة وكان شديد القول واللسان فى أصحاب البدع ، والقمع لباطلهم ، ودحض كلمتهم وإبطالها

ولم تزل كلمته عالية عليهم ، وأصحابه متظاهرين على أهل البدع ، لا يرد يدهم عنهم أحد .

وكان حسن الصيانة ، عفيفا نزها .

وكان أحد الشهود المذكورين . شهد عند قاضى القضاة ، أبى على عبد الله الدامغانى فى يوم الثلاثاء الثانى من شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وخمسين وأربعمائة . وشهد بعده القاضى أبو على يعقوب ، وأبو الحسن المبارك بن عمر الخرقى . وتولى تزكيتهم الوالد السعيد .

ولم يزل يشهد سنين كثيرة ، إلى أن ترك الشهادة قبل وفاته بسنين كثيرة تورعاً .

ولم يزل على الطريقة الحسنة المرضية ، سالكا نهج الوالد السعيد ، والسلف الصالح الرشيد .

ثم انتقل فى سنة ست وستين إلى باب الطاق . وسكن درب الديوان من الرصافة لأجل مالحق نهر المعلّى من الغرق .

ودرس بجامع المهدى ، وبالمسجد الذى على باب درب الديوان . وكنت أمضى إليه فى طلب العلم إلى هناك ، أنا وجماعة من الأصحاب . فكان له مجلس

للنظر فى كل يوم اثنين . ويقصده جماعة من الفقهاء المخالفين . ويتكلم فى بعض الأوقات تارة مبتدئا ، وتارة مستدلا إلى سنة تسع وستين .

فوصل إلى مدينة السلام ، بالجانب الشرقى ولد القشيرى ، وأظهر على الكرسى مقالة الأشعرى ، ولم تكن ظهرت قبل ذلك على رءوس الأشهاد ، لما كان يلحقهم من أيدى أصحابنا وقمعهم لهم . فعظم ذلك عليه ، وأنكره غاية الإنكار . وعاد إلى نهر المعلى منكراً لظهور هذه البدعة ، وقمع أهلها ، فاشتد أزر أهل السنة ، وقويت كلمتهم ، وأوقعوا بأهل هذه البدعة دفعات . وكانت الغلبة لطائفتنا : طائفة الحق .

فلما أدحض الله تعالى مقالتهم ، وكسر شوكتهم ، عظم ذلك على رؤسائهم ، وأجمعوا للهرب والخروج عن بلدنا إلى خراسان .

فبلغ ذلك وزير الوقت فقال : ماالذى حملكم على ذلك ؟ فأظهروا الشكاية مما قد تم عليهم . فوعدهم بأن يكف عنهم ذلك ، واجتمعوا ودبروا على حضور شيخنا الشريف عندهم . فأنفذ إليه وزير الوقت . فقال : قد عرض أمر لابد من مشاورتك فيه . فلما دخل إلى باب العامة عدلوا به إلى دار فى القرية ، قد أفردت له . ومنع معظم الأصحاب من الدخول عليه ، وكانوا قد تخرصوا عليه ، ورفعوا إلى إمام الوقت الكذب والزور والبهتان ، فى أشياء لايحتمل كتابنا ذكرها . قد نزه الله تعالى مذهبنا وشيخنا عنها .

ولم يزل عندهم مدة أشهر . وكانوا قد عرضوا عليه أشياء من دنياهم فلم يقبلها ، ولم يأكل لهم طعاما مدة مقامه عندهم . وداوم الصيام فى تلك الأيام .

ودخلت عليه ذات يوم من تلك الأيام . فرأيته يقرأ فى المصحف . فقال لى : قال الله تعالى: (واستعينوا بالصبر والصلاة) تدرى ما الصبر ؟ فقلت : لا . فقال : هو الصوم . ولم يفطر حتى بلغ منه المرض نهايته .

وكان يكثر الدرس للقرآن . فلما ثقل مرضه ، وضج الناس من حبسه أخرج

إلى الحريم الظاهرى بالجانب الغربى . فمات هناك .

وكان الوالد السعيد ـ فى مرضه الذى مات فيه ـ قد أوصى بأن يغسله الشريف أبو جعفر ، فحضر وتولى ذلك بنفسه . وعرف ذلك الإمام القائم بأمر الله .

فلما حضرت القائم بأمر الله الوفاة قال : يغسلنى الذى غسل ابن الفراء : ابن أبى موسى . وعدل عن جميع أهل العلم والقضاة والأشراف . ففعل . وكان ذلك فى يوم الخميس ثالث عشر شعبان سنة سبع وستين وأربعمائة . فصعد باب الغرفة وأدخل من هناك إلى حجرة الإمام القائم بأمر الله ، وهو ميت مسجى فيها . فغسله وعاونه فى غسله ـ من صب ماء وغيره ـ عفيف وصافى وسلامة ومعسود .

وتنزه أن يأخذ مما هناك شيئا ، فقيل له : قد أوصى لك أمير المؤمنين بأشياء كثيرة من المال والثياب ، هى حاضرة هناك ، لها قيمة . فأبى أخذها ، فقيل له : فقميص أمير المؤمنين تتبرك به . فأخذ فوطة نفسه، فنشف بها الإمام القائم بأمر الله وقال : قد لحق هذه الفوطة ـ وهى ملكى ـ بركة أمير المؤمنين[1] ولم يأخذ القميص

فقلت له ، بعد اجتماعى معه : أين سهمنا مما كان هناك ؟ فقال: أحييت حال شيخنا والدك الإمام أبى يعلى ، يقال : هذا غلامه تنزه عن هذا القدر الكثير . فكيف لو كان الوالد السعيد ؟

ولو ذهبت أشرح طريقته وزهده وورعه لما احتمله هذا الموضع .

وحاله أشهر ، وأمره أظهر من ذلك .

ولقد بلغ من قدره ومحله عند الإمام المقتدى بأمر الله : أنه لما فرغ شيخنا الشريف من غسل الإمام القائم بأمر الله : لم يأذن له بالمصير إلى منزله ، حتى بايع الناس الإمام المقتدى بأمر الله على الإجماع ، واستدعاه لبيعته مفرداً مخلياً به . فبايعه ، ثم قال له شيخنا الشريف فى جملة كلامه له :

---

(١) ماذا فى قميص الخليفة العباسى فى ذلك الوقت من البركة ؟ لا حول ولا قوة إلا بالله .

إذا سيد منا مضى ، قام سيد قؤول بما قال الكرام فَعول

ثم أذن له بالمضى إلى منزله بعد بيعته .

وانتهى إليه فى وقته الرحلة بطلب مذهب إمامنا أحمد .

وتوفى يوم الخميس النصف من صفر سنة سبعين وأربعمائة ، وأخرجت جنازته فى غداة يوم الجمعة ، وحضرت الجنازة . وكان يوماً مشهوداً لكثرة الخلق ، وعظم الحزن والبكاء . وكان جمعاً لم أر مثله لجنازة بعد جنازة الوالد السعيد .

وتقدم للصلاة عليه أخوه أبو الفضل بجامع المدينة . وحفر له بجنب قبر إمامنا أحمد . فدفن فيه .وأخذ الناس من تراب قبره الكثير تبركا به .

ولزم الناس قبره ليلا ونهاراً مدة طويلة ، ويقرأون ختمات ويكثرون الدعاء[1]

ولقد بلغنى أنه ختم على قبره فى مدة شهور ألوف ختمات .

وكثرت المنامات من الصالحين بالرؤى الصالحة له .

فمن جملة مارئى له فى المنام بعد وفاته : أن الرائى له حكى : أنه قال له : مافعل الله بك ؟ فقال : لما وضعت فى قبرى ، رأيت قبة من درة بيضاء ، لها ثلاثة أبواب ، وقائل يقول : هذه لك ، ادخل من أى أبوابها شئت .

ورآه إنسان آخر فى المنام ، فقال له : ما فعل الله بك ؟ فقال : التقيت بأحمد بن حنبل ، فقال لى : ياأبا جعفر ، لقد جاهدت فى الله حق جهاده . وقد أعطاك الله تعالى الرضا .

ورآه أبو بكر المعروف بابن القيمة فى المنام ، فقال له : مافعل الله بك ؟ فقال له : مات الناس . وكنت آخرهم ، أو كما قال .

---

(١) ليس شىء من ذلك من هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه . وعجيب أن يذكر أنهم كانوا يحاربون البدعة ، فما هى هذه البدع إذا لم تكن هذه بدع قد أفضت إلى التبرك بالقبور وتعظيمها ، وعبادة الموتى من دون الله ؟

٦٧٥ - **عبد الرحمن بن محمد** بن إسحاق بن مَنْده الأصبهانى ، أبو القاسم .

رحل فى طلب العلم . وكتب وصنف تصانيف كثيرة .

وكان قدوة أهل السنة بأصبهان ، وشيخهم فى وقته .

وكان مجتهدا متبعاً آثار النبى صلى الله عليه وسلم ويحرض الناس عليها .

وكان شديداً على أهل البدع ، مبايناً لهم . وما كان فى عصره و بلده مثله فى ورعه ، وزهده وصيانته . وحاله أظهر من ذلك .

وكانت بينه و بين الوالد السعيد مكاتبات .

مولده : سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة . وفيها ولد جدى لأمى جابر .

ومات ابن منده فى شوال سنة سبعين وأر بعمائة فيما بلغنا .

سمع والده ، و إبراهيم بن حرشبة فى آخرين كثيرين .

٦٧٦ - **أبو بكر أحمد بن محمد** بن أحمد الرزاز المقرىء ، المعروف بابن حمدوه

سمع الحديث من جماعة . منهم أبو الحسين بن سمعون ، ومن بعده .

وتفقه على الوالد السعيد فى السنة التى تفقه فيها شيخنا الشريف أبو جعفر . وكانا يصطحبان إلى مجلس الوالد السعيد .

وكان كثير القراءة للقرآن والإقراء له . وختم ختمات كثيرة .

وذكره ابن ثابت ، فقال : كتبت عنه . وكان صدوقا .

قال : وسألته عن مولده ؟ فقال : ولدت فى يوم الأر بعاء لثمان عشرة خلت من صفر سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة .

قلت أنا : وسمعت منه ما كان عنده عن ابن سمعون .

أخبرنا أبو بكر بن حمدوه قال: حدثنا أبو الحسين بن سمعون -إملاء- قال: حدثنا أبو الحسن الكاتب ، قال : حدثنا أبو حفص عمر بن الر بالى قال: حدثنا يحيى بن ميمون بن عطاء القرشى قال : حدثنا على بن زيد بن جدعان عن

أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « خطبنا أبو بكر الصديق فقال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أول ، فى مثل هذا الشهر ، فى مثل هذا اليوم ، فى مثل هذه الساعة ، ثم استعبر ، ثم عاد فاستعبر ، ثم عاد فاستعبر ، حتى فاضت عيناه . فقال له عمر بن الخطاب ـ وكان قريباً من المنبر ـ : ما شأنك ياخليفة رسول الله ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خطبته : أيها الناس سلوا الله العفو والمعافاة »

توفى ابن حمدوه فى ليلة السبت . ودفن فى يوم السبت الرابع والعشرين من ذى الحجة سنة سبعين وأربعمائة فى مقبرة إمامنا أحمد رحمه الله تعالى .

٦٧٧ ـ أبو على الحسن بن أحمد بن عبد الله ، المعروف بابن البنا .

سمع الحديث من هلال الحفار ، وأبى القاسم الغورى ، وأبى محمد السكرى ، وأبى الحسين ، وأبى القاسم ابني بشران ، وأبى الفتح بن أبى الفوارس ، وأبى الحسن الحمامى ، فى آخرين .

وقرأ القرآن على أبى الحسن الحمامى بالقراءات ، وعلى غيره من الشيوخ . وتفقه على الوالد السعيد ، وعلق عنه المذهب والخلاف . ودرس فى الجانب الشرقى بدار الخلافة فى حياة الوالد السعيد و بعد وفاته .

وصنف كتباً فى الفقه والحديث والفرائض ، وأصول الدين ، وفى علوم مختلفات ، وكان متقناً فى العلوم .

ولد سنة ست وتسعين وثلاثمائة .

وكان له حلقتان . إحداهما : فى جامع المنصور ، والأخرى : فى جامع القصر للفتوى والوعظ وقراءة الحديث .

سمعت منه الحديث . وكان أديباً شديداً على أهل الأهواء .

حدثنا الحسن بن أحمد بن البناء قال : أنبأنا أحمد بن على المعروف بالبادى قال: حدثنا عبد الباقى بن قانع قال : حدثنا جبريل بن شجاع قال : حدثنا محمد بن عمرو

السويفى البلخى قال : سمعت عبد المجيد بن عبد العزيز عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الجود من جود الله ، فجودوا يَجُدِ الله لكم . ألا إن الله خلق الجود وخلقه فى صورة رجل . وجعل أُسَّه راسخا فى أصل شجرة طوبى . وشد أغصانها بأغصان سدرة المنتهى ، وتدلى بعض أغصانها إلى الدنيا . فمن تعلق بغصن منها أدخله الجنة . ألا إن السخاء من الإيمان، والإيمان فى الجنة: وخلق البخل من مقته وجعل أسه فى أصل شجرة الزقوم . وتدلى بعض أغصانها إلى الدنيا . فمن تعلق بغصن منها أدخله النار . ألا إن البخل من الكفر . والكفر فى النار[1] » .

ومات أبو على بن البناء فى يوم السبت الخامس من رجب سنة إحدى وتسعين وأربعمائة . وصلى عليه بجامع القصر وجامع المدينة .

ودفن بمقبرة إمامنا أحمد رضى الله عنه .

٦٧٨ ـ أبو الوفاء طاهر بن الحسين بن أحمد ، يعرف بابن القواس

تفقه على الوالد السعيد . وكانت له حلقة بجامع المنصور يفتى ويعظ .

وكان يقرأ القرآن ويدرس الفقه فى مسجده بباب البصرة

وكان قرأ القرآن على أبى الحسن الحمامى وغيره

وسمع الحديث من هلال الحفار ، وأبى نصر بن النرسى ، وأبى الحسين ابن بشران وغيرهم

وكان ثقة صالحا، أمارا بالمعروف، ملازما لمسجده . وأقام فيه خمسين سنة تقريبا

ولد سنة تسعين وثلاثمائة . وتوفى ليلة الجمعة سابع عشر شعبان سنة ست وسبعين وأربعمائة . وصلى عليه بجامع المنصور بالمدينة . ودفن فى يوم الجمعة بجنب شيخنا الشريف أبى جعفر

---

(١) عبد الباقى بن قانع ساقط الحديث .

٦٧٩ ـ القاضى أبو الفتح عبد الوهاب بن أحمد بن عبد الوهاب بن حلبة الحرانى

قدم بغداد من ثغر حران ، قاصداً لمسجد الوالد السعيد ، وطالبا لدرس الفقه . فتفقه عليه ، وكتب كثيرا من مصنفاته

وكان يلى القضاء بحران من قبل الوالد السعيد ، كتب له عهدا بولاية القضاء بحران

وكان ناشرا لمذهبنا ، داعيا إليه فى تلك الديار

وكان مفتيها وواعظها وخطيبها ومدرسها

وسمع الحديث من أبى على بن شاذان ، ومن البرقانى ، ومن أبى على بن شهاب ، ومن الوالد السعيد فى آخرين

واختار الله العظيم له الشهادة على يدى ابن قريش العقيلى فى سنة ست وسبعين وأربعمائة ، عند اضطراب أهل حران على ابن قريش . لما أظهر سب السلف بها

٦٨٠ ـ أبو عبد الله بن عمر بن الوليد الباجسرائى الحنبلى

كانت له حلقة بجامع المنصور ، وتردد إلى مجلس الوالد السعيد الزمان الطويل . وسمع منه الحديث والدرس

ومات سنة سبع وستين وأربعمائة . وكان قد بلغ من السن خمسا وتسعين سنة

٦٨١ ـ أبو بكر عمر الحنبلى الطحان

حضر درس الوالد السعيد ، وعاق عنه

ومات فى شهر ربيع الأول سنة ثلاث وسبعين وأربعمائة

٦٨٢ ـ القاضى أبو على يعقوب بن إبراهيم بن سطور البرزينى ـ قرية من قرى عكبرا

دخل بغداد سنة نيف وثلاثين . وصحب الوالد السعيد . وقرأ عليه الفقه ، وبرع فيه . ودرس فى حياة الوالد السعيد ، وبعد وفاته بالجانب الشرقى بباب الأزج .

وصنف كتبا فى الأصول والفروع . وكان له غلمان كثيرون .

وكان مبارك التعليم. لم يدرس عليه أحد إلا أفلح وصار فقيها

وكانت حلقته بجامع القصر

وشهد فى اليوم الذى شهد فيه شيخنا الشريف أبو جعفر ، زكاهما الوالد السعيد عند قاضى القضاه أبى عبد الله الدامغانى

وولى القضاء بباب الأزج من قبل الوالد السعيد فى محرم سنة اثنتين وخمسين وأربعمائة .

ورفع يده عن القضاء والشهادة فى يوم الثلاثاء مستهل ربيع الآخر سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة .

ثم عاد إلى القضاء والشهادة فى سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

وكان ذا معرفة ثاقبة بأحكام القضاء ، وإنفاذ السجلات . وشهد على إنفاذه فى داره جماعة من الشهود فى قضية تتعلق بالوكلاء ، أجلهم الله تعالى ، وفى قضية تتعلق ببيت ابن زريق ، تعرف بقرية ابن إسحاق . ثم سجل بها

وكان متشددا فى السنة ، متعففا فى القضاء

وسمع الحديث من جماعة بعكبرا ، وببلدنا ، منهم : الوالد السعيد

وتفقه عليه أخى أبو حازم . حفظه الله . وعنه علق الفقه . وقد بارك الله له فى صحبته إياه

ومات وهو على القضاء بباب الأزج فى شوال من سنة ست وثمانين وأربعمائة

وكان عمره سبعا وسبعين سنة . وصلى عليه أكبر أولاده بجامع القصر .

وحضر جنازته خلق كثير من أرباب الدين والدنيا ، وأصحاب المناصب .

ونقيب العباسيين ، ونقيب الأشراف الطالبيين ، وحجاب السلطان ، وجماعة من الشهود وغيرهم .

ودفن فى مقبرة أبى بكر عبد العزيز بباب الأزج فى يوم الأربعاء ثالث عشرين شوال

٦٨٣ - أبو محمد شافع بن صالح بن حاتم الحنبلى

ورد بغداد بعد الثلاثين وأربعمائة . وصحب الوالد السعيد . وتفقه عليه . وقرأ عليه الأصول والفروع . وسمع منه الحديث الكثير ومن غيره . وكتب معظم مصنفاته فى الأصول والفروع

وكان أخا دين وتعفف ، وصلاح وتقشف .

ودرس فى الجانب الشرقى من الحرم الشريف بالمسجد الذى درسنا فيه الفقه على شيخنا الشريف أبى جعفر ، مقابل دار الخلافة . ولم يزل مقيما به إلى أن توفى سنة ثمانين وأربعمائة . ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد رضى الله عنه

٦٨٤ - أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن على الهروى الأنصارى

كان يدعى شيخ الإسلام . وكان إمام أهل السنة بهراة . ويسمى خطيب العجم ، لتبحر علمه وفصاحته ونبله .

وكان شديدا على الأشعرية . وكان بينه وبين عبد الرحمن بن منده مكاتبة

سمع من أبى الفضل الجارودى الحافظ الهروى . وأخذ منه علم الحديث ، وأبى زكريا يحيى بن عمار السجزى المفسر الحنبلى . وأخذ منه علم التفسير

ورحل إلى نيسابور . وسمع من أصحاب أبى العباس الأصم وغيره

روى عنه خلق كثير . وكان له أولاد .

أحدهم : عبد الهادى ، والآخر جابر .

فأما عبد الهادى : فقتلته الباطنية سنة نيف وتسعين وأربعمائة على ما انتهى إلينا

أنشدنا محمد بن أحمد بن أحمد الأصفهانى قال: حدثنا محمد بن على الهمذانى ـ بها ـ قال أنشدنا عبد الله بن محمد الأنصارى الهروى الحنبلى شيخ الإسلام لنفسه ، من قصيدة له فى السنة :

أنا حنبلى ماحييت ، فإن أمت فوصيتى ذاكم إلى إخوانى

إذ دينه دينى ، ودينى دينه ما كنت إمَّعة له دينان

وتوفى عبد الله الأنصارى ـ على مابلغنا ـ سنة إحدى وثمانين وأربعمائة

٦٨٥ ـ أبو الفرج عبد الواحد بن محمد الشيرازى، المعروف بالمقدسى

صحب الوالد السعيد من سنة نيف وأربعين . وتردد إلى مجلسه سنين عدة .

وعلق عنه أشياء فى الأصول والفروع . ونسخ واستنسخ من مصنفاته

وسافر إلى الرحبة ، والشام . وحصل له الأصحاب والأتباع والتلامذة والغلمان .

وكانت له كرامات ظاهرة ووقعات مع الأشاعرة . وظهر عليهم بالحجة فى مجالس السلاطين ببلاد الشام

ويقال : إنه اجتمع مع الخضر عليه السلام دفعتين[1] .

وكان يتكلم فى عدة أوقات على الخاطر ، كما كان يتكلم ابن القزوينى الزاهد فبلغنى أن تَتْشًا لما عزم على المجىء إلى بغداد فى الدفعة الأولى لما وصلها السلطان : سأله الدعاء . فدعا له بالسلامة . فعاد سالمًا . فلما كان فى الدفعة الثانية استدعاه السلطان ، وهو ببغداد لأخيه تتش ، فرعب وسأل أبا الفرج الدعاء له . فقال له : لاتراه ولاتجتمع به . فقال له تتش: هو مقيم ببغداد ، وقد برزت إلى عنده ولا بد من المصير إليه . فقال له : لاتراه . فعجب من ذلك . و بلغ هيت . فجاءه

---

(١) إن خرافةحياة الخضر قد بين شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من الأئمة مافيها من الأباطيل ، وأنها من اختلاق الصوفية لأهواء شيطانية ضارة بالناس وبعقائدهم .

الخبر بوفاة السلطان ببغداد . فعاد إلى دمشق ، وزادت حشمة أبى الفرج عنده ، ومنزلته لديه .

و بلغنى أن بعض السلاطين من المخالفين كان أبو الفرج يدعو عليه . و يقول: كم أرميه ، ولا تقع الرمية به ؟ فلما كان فى الليلة التى هلك ذلك المخالف فيها ، قال أبو الفرج لبعض أصحابه : قد أصبت فلاناً ، وقد هلك ، فأرخت تلك الليلة . فلما كان بعد بضعة عشر يوماً ،ورد الخبر بوفاة ذلك الرجل فى تلك الليلة التى أخبر أبو الفرج بهلاكه فيها[١]

وكان أبو الفرج ناصراً لاعتقادنا ، متجرداً فى نشره ، مبطلا لتاويلات أخبار الصفات .

وله تصنيف فى الفقه والوعظ والأصول

وتوفى بدمشق سنة ست وأر بعمائة

٦٨٦ ـ أبو الحسن علي بن عمرو بن على الحرانى الحنبلى الصالح التقى صاحب الوالد السعيد

توفى بسروج فى شعبان من سنة ثمان وثمانين وأر بعمائة

وحكى لى ابنه خليفة قال : حكى لى رجل من أهل سروج من الصالحين : أنه رأى فى تلك الليلة قائلا يقول له : يافلان ، إلى متى تنام ؟ قم ، قد انهدم ر بع الإسلام . قال : فانتبهت وانزعجت ، ثم عدت نمت فرأيت القائل يقول لى : كم تنام ؟ قم ، قد انهدم ر بع الإسلام . قال: فقعدت واستغفرت الله ، فقلت : إيش هذا ؟ قال : ثم نمت ، فقال لى : يافلان قم ، قد انهدم ر بع الإسلام . قد مات على بن عمرو . قال : فأصبحت وقد مات

---

(١) لا يعلم الغيب إلا الله . وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً . وما تدرى نفس بأى أرض تموت .

٦٨٧ - أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحرث بن أسد التميمى

أحد الحنابلة المشهورين فى الحنبلية ، هو وأبوه ، وعمه وجده

وكان حسن العبادة ، مليح الإشارة ، فصيح اللسان

وكان يجلس فى حلقة أبيه بجامع المنصور للوعظ والفتوى إلى سنة خمسين وأربعمائة ، ثم انقطع عن المضى إلى جامع المنصور . وانتقل إلى دار الخلافة بباب المراتب . وكان يمضى فى السنة أربع دفعات : فى رجب وشعبان إلى مقبرة إمامنا ويعقد هناك مجلساً للوعظ ، ويجتمع عنده الخلق الكثير والجم الغفير لاستماع كلامه ويحضر بين يديه ابنه أبو الفضل عبد الواحد ، ينهض بعد كلامه على قدميه ، ويورد فصولا مجموعة

قرأ القرآن على أبى الحسن الحمامى . وسمع الحديث من أبى عمر بن مهدى ، وأبي الحسن الحمامى ، وأحمد بن على بن البادَى ، وأبى الحسين ، وأبى القاسم ابنى بشران ، وأبى على بن شاذان

وتفقه على القاضى أبى على بن أبى موسى الهاشمى

وقرأ على الوالد السعيد قطعة من المذهب . وكان يفتى فى المسائل المشهورة .

وكان إمام العصر يراسل به فى بعض مهماته إلى أمراء الأطراف . لأنه كان له قبول عند الأمراء والوزراء . فلما ورد أصفهان كتب الناس عنه الحديث .

وشهد عند قاضِيَي القضاة : أبو عبد الله ابن ما كولا ، وابن الدامغانى . فقبلا شهادته .

قرأت على أبى محمد رزق الله ، قلت له : أخبرك أبو عمر عبد الواحد بن محمد ابن مهدى قال : أخبرنا أبو عبد الله بن مخلد قال : حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة قال : حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن شريك بن أبى نمر عن عطاء عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله

تعالى قال : من عادى لى ولياً فقال آذننى بالحرب . وما تقرب إلى عبدى بشىء أحب مما افترضت عليه . وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه . فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به ، و بصره الذى يبصر به ، ويده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها . ولئن سألنى عبدى لأعطينه . ولئن استعاذنى لأعيذنه . وماترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته . ولا بد له منه » أخرجه البخارى عن ابن كرامة .

مولده سنة أربعمائة . وقيل : سنة إحدى وأربعمائة

ومات ليلة النصف من جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وأربعمائة .

ودفن فى داره بباب المراتب . ثم نقل بعد ذلك إلى مقبرة إمامنا لما توفى ابنه سنة إحدى وتسعين وأربعمائة .

قال أبو محمد التميمى : أنفذ الخليفة المطيع لله بمال عظيم ليبنى على قبر أحمد بن حنبل قبة . فقال له جدى وأبو بكر عبد العزيز : أليس تريد أن تتقرب إلى الله تعالى بذلك ؟ فقال : بلى . فقالا له : إن مذهبه أن لا يبنى عليه شىء . فقال : تصدقوا بالمال على من ترونه . فقالا له : بل تصدق به على من تريد أنت فتصدق به[1]

وقال أيضاً : لما توفى أبى أبو الفرج تحرجت أن أدفنه فى الدكة مع أحمد ثم دفنته . فلما كان الليل: رأيته فى النوم ، فقال لى : يا محمد ضيقت على الإمام . فقلت : تحب أنبشك وأدفنك فى موضع آخر ؟ فقال : إذا نقلتنى عن هذا الرجل فبمن أتبرك[2] ؟

---

(١) ليس هذا مذهب أحمد خاصة . وإنما هو الإسلام الذى جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقولهما « تريد أن تتقرب به إلى الله » يفهمه أن ذلك من القرب والأعمال الصالحة عند غير أحمد

(٢) ليس الضيق والسعة فى القبر بهذا . وإنما هو بالإيمان وصالح الأعمال وضده. وما هى هذه البركات بالموتى . ثم ماهذه المنامات ؟

٦٨٨ ـ أبو إسحاق إبراهيم الخزاز

كان صالحاً مقرئاً ديناً . وسمع من الوالد السعيد . وحضر بعض أماليه
ومات يوم السبت تاسع ربيع الآخر سنة تسع وثمانين وأربعمائة . وصليت
عليه إماماً بجامع المنصور

٦٨٩ ـ أبو يعلى بن الكيال

كان رجلا صالحاً . وتردد إلى الوالد السعيد زماناً متواصلا
وسمع منه علماً واسعاً . وكان عبداً صالحاً . وقيل: إنه كان يحفظ الاسم الأعظم

٦٩٠ ـ أبو الحسن على بن المبارك النهرى

ولد بدرب النهر من الكرخ . فعرف بالنهرى
وتفقه على الوالد السعيد . فى حياته و بعد مماته
وكان كثير الذكاء ، قيما بالفرائض
سمع من الوالد السعيد الحديث الكثير
وتوفى فى ذى القعدة سنة نيف وثمانين وأربعمائة
وسألنى ولده الكبير الصلاة على أبيه إماما بجامع المنصور . ففعلت . ودفن
فى مقبرة الجامع

٦٩١ ـ أبو محمد عبد الله بن جابر بن ياسين خالى

سمع من الوالد السعيد الكثير . وكان أحد من يستملى له بجامع المنصور .
وعلق عنه قطعة من المذهب والخلاف . وكتب أشياء من تصانيفه .

وسمع من خلق كثير . منهم : أبو على بن شاذان ، وأبو القاسم بن بشران
فى آخرين .

وحدث . وسمع منه جماعة . وسمعت منه عدة أجزاء .

وكان صادق اللهجة ، حسن الوجه ، مليح المحاضرة ، كثير القراءة للقرآن ، مليح الخط ، حسن الحساب .

مولده : سنة تسع عشرة وأربعمائة .

وموته : يوم الأربعاء العشرين من شوال سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة ، وصليت عليه إماماً .

ودفن فى تربة والده ، قريباً من قبر إمامنا رضى الله عنهم .

٦٩٢ ـ أبو عبد الله محمد بن الحسن الرادانى

صحب الوالد السعيد . وكان زاهداً ورعاً ، عالماً بالقراءات وغيرها .

مات يوم الأحد رابع عشر جمادى الأولى سنة أربع وتسعين وأربعمائة .

٦٩٣ ـ أبو الحسن بن زفر العكبرى

صحب الوالد السعيد . وسمع درسه .

وكان صالحاً ، كثير التلاوة والتلقين للقرآن .

و بلغنى أنه سرد الصوم خمسا وسبعين سنة .

ومات وسنه تسعون سنة .

وكانت وفاته قبل وفاة أبى عبد الله الرادانى بأيام لا أحفظ عددها .

٦٩٤ ـ أبو على أحمد بن محمد بن أحمد البردانى

سمع درس الوالد السعيد سنين . وسمع منه الحديث الكثير . وكان أحد المستملين على الوالد السعيد بجامع المنصور .

وتوفى عشية يوم الأربعاء لعشر من شوال سنة ثمان وتسعين وأربعمائة . ودفن فى يوم الخميس .

٦٩٥ ـ أبو القاسم الغورى

كان شيخاً صالحاً مقرئاً ديناً .

٦٩٦ - أبو منصور محمد بن أحمد بن على الخياط المقرئ .

الشيخ الصالح ، الثقة الدين .

قرأ القرآن على أبى نصر بن مسرور المقرئ وغيره . ولم يزل يقرئ و يلقن إلى حين وفاته .

وكان حسن التلقين والتلاوة .

وسمع من عبد الغفار المؤدب ، وأبى القاسم بن بشران ، وأبى عبد الله أخى الخلال ، وأبى منصور بن السواق ، وأبى الحسن بن القزوينى ، وأبى القاسم بن الدمنانى فى آخرين .

وتفقه على الوالد السعيد . وكان الوالد إذا جلس للحكم بنهر المعلى يقصد الجلوس للحكم فى مسجده ، و يصلى خلفه .

فسمعته يقول: أول يوم جلس والدك القاضى الإمام للقضاء ، واجتمع الناس: حضرت صلاة الظهر . فتأخرت ، وقلت : يا سيدنا نتجمل بالصلاة وراءك . فقال لى : تقدم يا أبا منصور ، جمالك صلاتى وراءك .

فغرس له فى قلوب العامة والخاصة نباهة وجلالة .

وكان كثير الصيام ومداومة القيام .

ولد سنة إحدى وأربعمائة .

وتوفى فى المحرم سنة تسع وتسعين.وصلى عليه سبطه أبو محمد فى جامع القصر . وصلى عليه فى جامع المنصور .

وكان الخلق على جنازته متوفرون .

ودفن بجنب قبر أبى الوفاء بن القواس . بينه و بين قبر إمامنا أحمد قبران .

أقرأ القرآن بضعا وستين سنة . ولقن أممـا . وكان رحيما بالغرباء والأمراء الذين يعلمهم القرآن . وكان له ورد بين العشاءين يقرأ فيه سبعاً من القرآن قائماً وقاعداً .

ولقد رئى له من المنامات الصالحة فى حياته و بعد وفاته عدة منامات.

٦٩٧ ـ أبو بكر أحمد بن على بن أحمد العلثى

أحد المشهورين بالصلاح والزهد .

صحب الوالد السعيد سنين ، يسمع درسه والحديث منه ، فعادت بركته عليه . فصار عالما زاهدا عابدا . فظهر له فى الناس القبول والمحبة و إجابة الدعاء .

وكان فى حداثته يعمل صنعة الجص والاسفيداج . و يتنزه من عمل الصور والنقوش ، و ينهى الصناع عن ذلك .

وحكى لى : أنه لما دخل إلى دار بعض السلاطين مكرها ، مع جملة من الصناع ، أنه أدخل إلى بيت فى دار تعمر . وكان فى البيت صور من الاسفيداج مجسمة . فقيل له : تعمل فى هذا البيت ؟ فقال : نعم. فلما خرجوا عنه وخلا بنفسه أخذ الفأس ، وعمد إلى الأداة التى تكون للصناع للعمل ، وكسر الصور كلها بها . فلما جاء العرفاء ورأوا ما فعل : استعظموا ذلك منه . وقيل له : كيف أقدمت على فعل هذا فى دار هذا السلطان ، وقد أنفق على هذه مالا ؟ فقال : هـذا منكر . والله أمر بكسره ، والآن قد فعلت ما تعين على من الانكار ، أو كلاما هذا معناه فانتهى أمره إلى السلطان ، وقيل له : هذا رجل صالح مشهور بالديانة ، وهو من أصحاب ابن الفراء . فقال : يخرج ولا يتكلم ، ولا يقال له شىء يضيق به صدره . ولايجاء به إلى عندنا . فلما أخرج ترك عمل الجص ، ولازم المسجد يقرئ القرآن ، و يؤم الناس .

وكان له عقار قد ورثه عن أبيه ، فكان يبيع منه شيئاً فشيئاً يتقوت به .

وكان عفيفا لا يأخذ من أحد شيئاً ، ولا يطلب ولا يسأل أحدا حاجة لنفسه من أمر الدنيا ، مقبلا على نفسه وشأنه ، مشتغلا بعبادة ربه ، كثير الصوم والصلاة وكان يذهب بنفسه فى كل ليلة إلى دجلة و يحمل فى كوز له الماء ، ليفطر عليه و بان من كراماته غير قليل .

أخبرنى من أثق به من أصحابى : أنه كان لبعض أهله صبى صغير ، وأنه ظهر به وجع فى حلقه ورقبته ، وخافوا على الصبى منه ، وأنه أخذه وحمله إلى هذا الشيخ الصالح أحمد رحمه الله . فقرأ شيئاً عليه من القرآن ، ونفث عليه من ريقه فزال ما كان بالصبى بإذن الله تعالى بعد يوم أو يومين . ولم يحتج إلى علاج بعد هذا

وكان هذا الشيخ ممن نفعه الله تعالى بصحبة الوالد السعيد .

وكان متواضعاً ، يحمل ما يحتاج إليه من الخبز وغيره من حوائجه بنفسه ، ولا يستعين بأحد ممن يعرفه ، مسارعاً إلى قضاء حوائج المسلمين عند الناس أجمعين .

وحج مراراً . وزار النبى صلى الله عليه وسلم .

فلما كان فى شوال من سنة ثلاث وخمسمائة : خرج عازماً على الحج . فبلغنا فى يوم الأحد ثامن عشر المحرم من سنة أربع وخمسمائة أنه وصل إلى عرفات يوم الثلاثاء ثامن ذى الحجة من سنة ثلاث وخمسمائة . وكان قد وقع عن الجمل فى الطريق دفعتين . وكان معه بقية ألم من الوقوع ، وأنه شهد عرفة محرماً يوم الأربعاء . فتوفى عشية ذلك اليوم على جبال عرفات[1] محرماً . فحمل إلى مكة وطيف به حول البيت . ودفن فى يوم النحر . وهو يوم الخميس بمقبرة أهل مكة عند قبر الفضيل بن عياض الزاهد .

فكفاك بهذه الوفاة فضيلة وشرفاً .

فلما صح ذلك عندنا : حصل النداء عليه ، وخصوا المسجد الجامع للصلاة عليه صلاة الغائب. فحضر الناس وأصحاب دولة الإمام المستظهر بالله أمير المؤمنين، أدام الله توفيقه . وتقدم بعض أصحاب الوالد السعيد إماما للصلاة عليه . وصليت أنا عليه فى مسجدى بباب المراتب لعذر . وصلى معى جماعة . وكذلك صلى عليه فى المسجد الجامع من الجانب الغربى .

وحكى لى أنه كان إذا حج زار القبور بمكة ، ويجىء إلى عند قبر الفضيل

(١) عرفة وادى . وليس بجبال . وإنما الجبال حول الوادى الذى يكون به الموقف

ابن عياض ، ويخطط بعصاه الأرض ، ويقول : يا رب هٰهنا ، يا رب هٰهنا . فاستجاب الله له . رحمه الله وإيانا وجميع المسلمين .

٦٩٨ - أبو الفتح محمد بن علي بن محمد الحلوانى

كان قد شاهد الوالد السعيد ، وتفقه على صاحبيه : القاضى أبى على ، والشريف أبى جعفر . ودرس فى المسجد الذى كان يدرس فيه الشريف أبو جعفر .

ومات فى ذى الحجة سنة خمس وخمسمائة .

٦٩٩ - جعفر بن الحسن المقرئ الدرزيجانى

كان زاهداً ، أمّاراً بالمعروف .

وشاهد الوالد السعيد ، وتعلم منه أشياء . وتعلم من تلميذه الشريف أبى جعفر. وختم القرآن لخلق كثير . وكان مداوما للقيام والتهجد بالليل . وله ختمات كثيرة يختم كل ختمة منها فى ركعة[1] .

وكانت وفاته ـ على ما حكى لى ـ فى الصلاة ، وهو ساجد فى شهر ربيع الآخر من سنة ست وخمسمائة .

ودفن بداره بدرزيجان . ومضيت إلى هناك وصليت على قبره .

٧٠٠ - على بن محمد بن على أبو منصور بن الأنبارى

تفقه على الوالد السعيد . وسمع منه الحديث الكثير .

وكان أحد الشهود العدول .

شهد عند قاضى القضاة محمد بن على بن محمد الدامغانى ، ومحمد بن المظفر الشامى، وعلى بن محمد الدامغانى . وولى القضاء بربع باب الطاق .

---

(١) غير معقول إلا أن يقضى اليوم كله . والفائدة من قراءة القرآن : تدبره .

وكان يعظ فى جامع المنصور وجامع القصر . ويشهد ويحكم . وكان ينشر السنة فى مجالسه .

وحدث عن الوالد السعيد بكثير من سماعاته ومصنفاته .

ومات فى جمادى الآخرة سنة سبع وخمسمائة . وصليت عليه إماما بجامع المنصور فى المقصورة . وشيعته إلى مقبرة إمامنا أحمد رحمة الله عليه .

٧٠١ ـ أبو العباس أحمد بن الحسن بن أحمد ، المعروف بابن الخلطى

سمع من الوالد السعيد الحديث الكثير . وحدث عنه .

وكتب الخلاف وغيره من من مصنفات الوالد .

وقرأ القرآن على ابن الصلحى . وكان ثقة صالحا .

ومات فى جمادى الأولى سنة ثمان وخمسمائة . وصليت عليه إماما ، وشيعته إلى مقبرة إمامنا أحمد رحمة الله عليه .

٧٠٢ ـ الشيخ أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوذانى

كان مولده سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة .

ومات فى جمادى الآخرة سنة عشر وخمسمائة .

٧٠٣ ـ أبو القاسم يحيى بن عثمان بن الشوا

سمع من الوالد السعيد الحديث ، وحضر درسه . ونسخ معظم كتبه ، وصليت عليه إماماً فى المصلى يوم الثلاثاء تاسع عشر جمادى الآخرة ، سنة اثنتى عشرة وخمسمائة ، ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد رضى الله عنه .

٧٠٤ ـ أبو سعد المبارك بن على المخرمى .

سمع الوالد السعيد ، وابن المهتدى ، وجدى جابراً ، وابن المأمون ، وابن النقور ، وغيرهم .

ودرس الفقه على صاحبى الوالد الإمام : أبى على يعقوب ، وأبى جعفر عبد الخالق

ودرس وأفتى ، وقبلت شهادته . وولى قضاء باب الأزج .

كانت سيرته جميلة ، وعشرته مليحة .

وقيل : إن مولده سنة ست وأربعين وأربعمائة .

وكان بينى و بينه امتزاج . واجتمعنا فى مجلس الشريف أبى جعفر للدرس . غفر الله له . وختم القرآن لخلق كثير .

وكان مداوماً للصيام والتهجد بالليل .

وتوفى فى ليلة الجمعة ثانية عشر محرم سنة ثلاث عشرة وخمسمائة . وصلى عليه فى عدة مواضع ، دفعتان بجامع القصر الشريف ، كنت أنا الإمام فى إحداها ، ودفن بالقرب من قبر إمامنا أحمد رحمة الله عليه ، وكان دفنه قبل صلاة الجمعة فى يوم الأحد ثانى عشر الشهر المقدم ذكره .

وكان مليح المناظرة

٧٠٥ ــ قاضى القضاة على بن محمد بن عقيل الفقيه البغدادى .

كان مولده سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة .

ومات فى يوم الجمعة ثانى عشر جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة وخمسمائة .

وهو أبو الوفاء على بن عقيل البغدادى .

٧٠٦ ــ أبو البركات طلحة بن أحمد بن طلحة

قرأ على الوالد الخصال ، وسمع منه الحديث الكثير ، ومن الجوهرى ومن بعده وحضر درس الفقه ، وقال لى : أقرأ فى كل أسبوع ختمتين .

ودفن فى يوم الأربعاء ثالث شعبان سنة اثنتى عشرة وخمسمائة ، وصليت عليه إماماً فى المصلى . ودفن فى مقبرة عبد العزيز .

فنضر الله وجه إمامنا أحمد ، ووالدنا محمد ، وسلفنا الذين سلكوا مسلكهما وألبسهما التبجيل وحلل الإكرام ، و بحبحهم وجميع أئمة المسلمين من أهل السنة

والدين جنات الفردوس من دار السلام ، وصان فى الدنيا أقدار إخوانهم وأحبابهم المائلين إليهم من جميع أوليائهم وَوُرَّاثهم ، ومَنَّ علينا وعليهم بمرافقة الأنبياء والأولياء ، والحلول فى أعالى درجات أفنيتهم ، مع المنعم عليهم من الصديقين ، والعلاة القدر من الصالحين والشهداء .

و إياه أسأل أن يتطوَّل علىَّ وعلى والدى و إخوانى ، ومن كان على اعتقادى فى طلب مرضاته : بدوام النشاط ، وفى الاعتمادعلى حقائق موافقته بتواتر الاغتباط ، وأن يهب لى ولهم اتصال الجد فى السعى إلى يوم الورود واللقاء ، وحلول دار السرور والبقاء ، فى جوار المصطفى من صفوة المخلصين ، المجتبى من خيار العظماء ، محمد نبينا أفضل السفراء ، وأوجه المستحفظين الأمناء ، صلوات الله عليه وعلى آله ، وعلى سائر ملائكته ، والمصطفين من أهل ولايته .

والحمد لله رب العالمين ، وولى المؤمنين ، كما ينبغى لعظمة جلاله وعزه ، وبهاء جماله ، والسلام على من اتبع الهدى ، وآثر ضياء الرشد على ظُلَم الردى .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

انتهت كتابته بمكة المكرمة ، تجاه باب الكعبة المعظمة ، على يد الفقير إلى عفو الله ، والملتجىء إلى حرم الإله : عبد القادر بن عبد الوهاب بن عبد المؤمن القرشى . عفا الله عن زلاته ، وتجاوز عن سيئاته ، وعفا عنه وعن والديه ، ومشايخه وأحبابه ، و إخوانه فى الله وأوِدَّائه . وعصمه و إياهم من الخطأ والخطل ، والزيغ والزلل ، والُخلق الغبى ، والتعصب المذهبى .

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وعترته وحزبه ، وحسبنا الله ونعم الوكيل فى ٧ شعبان المكرم سنة ٨٧٤ أحسن الله تقضيها .

وأصل هذه الصورة الفوطوغرافية موجود بمكتبة ينى جامع باستانبول تحت رقم ٨٦٦ .

وكان بيدنا نسخة أخرى جديدة الكتْب ، تكرم بها السلفى الصالح الشيخ محمد نصيف ، الناشر لعلم السلف . قد اتخذناها مسودة ؛ لأن كاتبها العصرى تركى لا يفقه فى العلم شيئاً ، حتى كان يحرف البديهيات .

وكان الفراغ من طبعه فى ختام شهر شوال سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة وألف من هجرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بمطبعة السنة المحمدية .

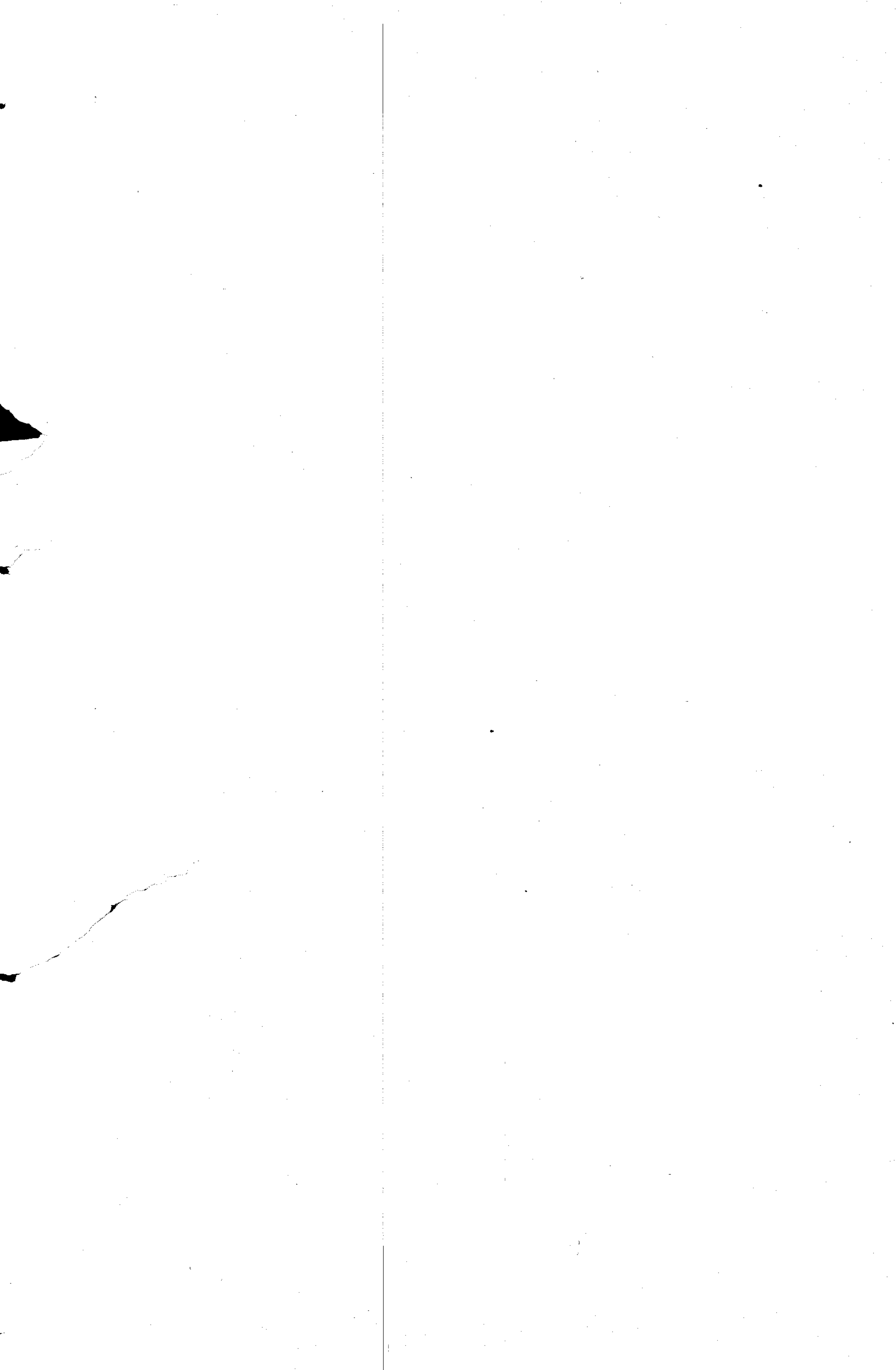
وقد حرصت على إبرازها على أدق ما أمكننى من التحقيق والتصحيح .

وهذه الطبقات : تعطى صورة لما كان عليه تفكير الناس فى هذا العصر ، الذى يعتبر من أول عصور الانحلال فى المسلمين ، بسبب ماغلب عليهم من التقليد والعصبية المذهبية ، وماشاع فيهم من أوهام الصوفية ، حتى كان من أبرز مايعتمدون عليه المنامات والرؤى ، والأخبار التى يتلقفونها من أفواه العامة وأشباههم بدون تحقيق ولا تمحيص ، ذلك : أن رءوسهم لم تكن بالقوة والاتزان الذى كان عند الصحابة والتابعين رضى الله عنهم ، ولاعند جهابذة المحققين من المتأخرين ، أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه الإمام ابن القيم رحمهما الله . فلقد كان لذلك الضعف فى التفكير ، ولهذا التقليد والعصبية المذهبية آثار ستلمسها فى ثنايا هذه الطبقات ، إذا حرصت على الاستمساك بالميزان العادل : من كتاب الله ، وسننه الكونية ، وهدى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

وفقنا الله و إياك لذلك . وغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، وطهر قلوبنا من كل غل على أحد من المؤمنين الحاضرين والسابقين ، وصلى الله وسلم و بارك على عبد الله ورسوله محمد وعلى آله أجمعين .

وكتبه فقير عفو الله ورحمته

محمد حامد الفقى



قطعة من مقدمة الشيخ الإمام

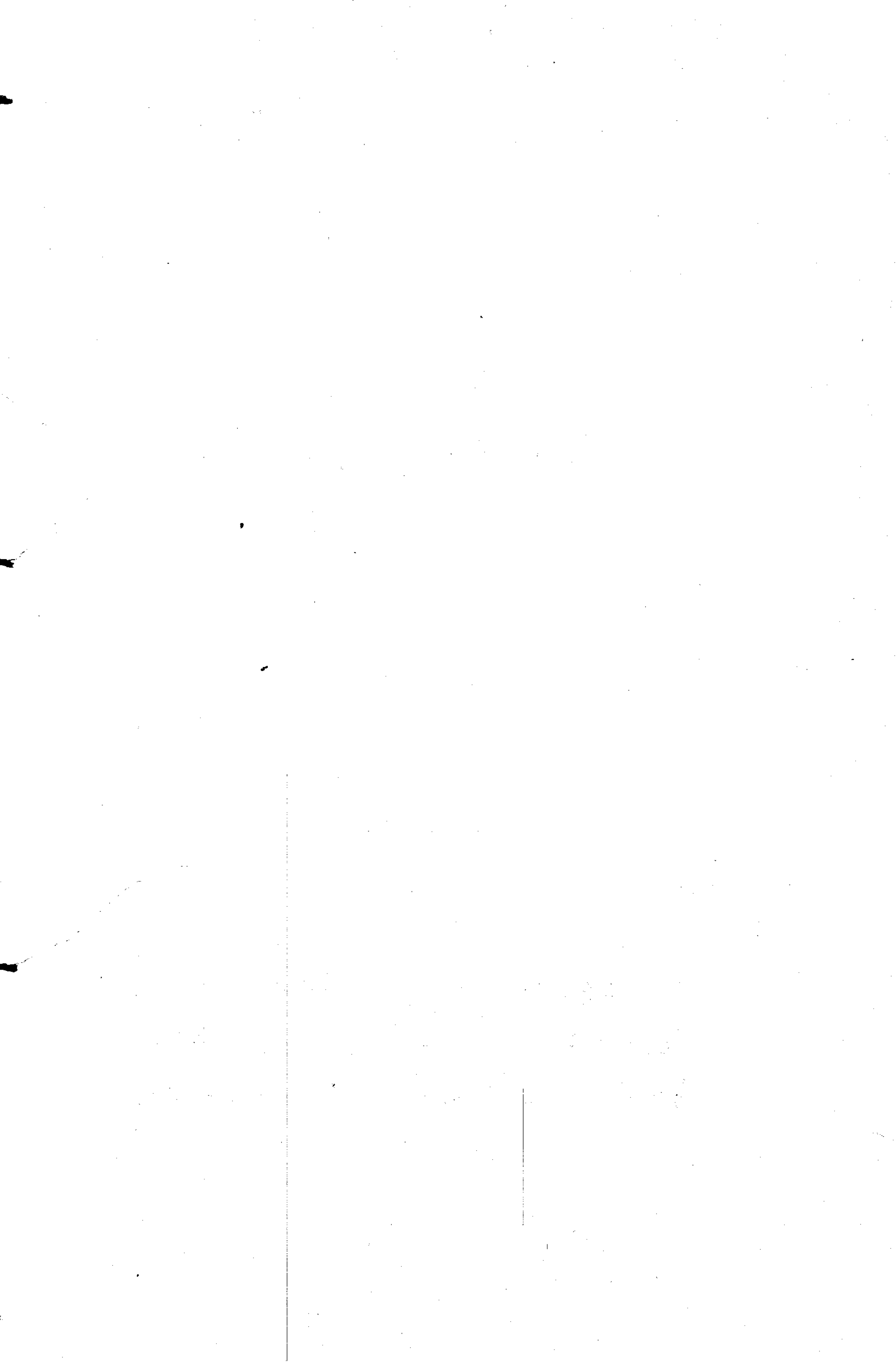
أبي محمد بن تميم الحنبلي في عقيدة الإمام المبجل

احمد بن حنبل

وفي أصول مذهبه ومشربه

رحمه الله تعالى ورضى عنه

عن مخطوطة مكتبة السلفي الشيخ محمد نصيف بجدة
المنقولة من الجزء السادس والأربعين من الكواكب الدراري
من المكتبة الظاهرية العمومية بدمشق الشام . وصححت على أصلها



بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمى رحمه الله :

فأما ورود التسمية بالشخص ، كقوله « لا شخص أغير من الله » و بالصورة كقوله « فيتجلى لهم فى صورة لا يعرفونها » فاختلف أصحابنا فى هـذه التسمية فمنهم : من أطلقها للنقل . ومنهم من تأولها ، لعدم الإجماع على إطلاق القول .

قال الشيخ الإمام أبو محمد التميمى رحمه الله : و بهذا أقول . فنطلق الرؤية للخبر ، ولا نطلق تسمية لم يجمع عليها أهل الأثر . وهذا كما قال تعالى (٥١ : ٤٧ والسماء بنيناها بأيدٍ) ولا نشتق له من هذا الاسم «بَنَّاء» (٥١ : ٤٨ والأرض فرشناها) ولا يشتق له اسم « فراش » فاعرف ذلك وتحققه .

وكان الإمام أحمد رحمه الله شديد التحرى فى ذلك

سئل قبل موته ـ رحمه الله ـ بثلاثة أيام عن أخبار الصفات؟ فقال: تُمَرُّ كما جاءت . وأتعجب من الإنكار لها . وقد ثبت أن «القديم» شيء ، لا كالأشياء ، و « حَيٌّ » لا كالأحياء . ووردت صفات فى الشرع يجب حملها على ماحملت عليه التسمية بكونه « شيئاً » فلما فارق اسمه الأسماء فارقت صفاته الصفات .

قال الإمام أبو محمد : وما أظن أحداً من أهل الأثر خالف فى هـذا إلا من أراد الله به غير الرشد .

وكان يقول ـ رحمه الله ـ إن الشرك يحبط الأعمال كلها . و يقرأ (٣٩ : ٦٥ لئن أشركت ليحبطن عملك) و إن المرتد إذا أسلم وجب عليه الحج للإسلام ، و إن كان قد حج .

وكان يقول: إن التو بة واجبة من الذنوب ، و إنها تمحو ماسلف ، إذا قارنها الإخلاص، وهو الندم على مافات . وترك المِطال [1] ، والعزم على عدم العودة، وأن

---

(١) أى ترك التسويف والمماطلة فى التوبة .

البارىء لا يجب عليه قبولها . لأنه لا يجب عليه شيء ، وإنما يتفضل على عبده بذلك ، إحساناً منه . ويتلو (٢٥ : ٧٠ إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا . فأولئك يبدل الله سيآتهم حسنات) .

وكان يأمر بالتوبة فى كل حال، ويدعو إليها النساء والرجال من المكلفين ويقول : هى واجبة على الأعيان . ويتلو (٢٤ : ٣١ وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون ، لعلكم تفلحون) وقد توعد الله تعالى على تأخيرها ، وعظّم الجرم على من تركها ، فقال (٤ : ١٨ وليست التوبة للذين يعملون السيئات ـ الآية) ويحث الأمة على وجوب المبادرة بالتوبة . ويروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنه ليُغان على قلبى ، فأتوب إلى الله فى اليوم سبعين مرة » .

وكان يقول : من ترك التوبة وجبت عليه التوبة . لأنه ترك واجباً . فهو كراكب الذنب . وكان يذهب إلى أن قبولها ليس بواجب على البارى ، وإنما هو تفضل منه وترغيب لعباده . لأن الواجب ما ألزمه ملزم . وليس له سبحانه ملزم .

وكان يجوز التوبة من بعض الذنوب ، حذراً من تنفير المكلف الذى لا يستطيع ترك جميع ما تعود . قال الله تعالى فى قطاع الطريق (٥ : ٣٤ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ، فاعلموا أن الله غفور رحيم) ولم يشترط فى ذلك توبتهم من جميع ذنوبهم . وكان يجوز توبة من تاب ونقض . ويقول : من تاب ونقض فهو مؤاخذ بما يأتى ، إلا أن يعفو الله عنه . والتوبة عنده : الندم على ما مضى ، والعزم على ترك فعل مثله . فإن كان عجز عن المثل : كفاه الندم على ما مضى . قال النبى صلى الله عليه وسلم « الندم توبة» ويجب عليه تجديد الندم عند تجدد ذكر ما اجترم ، لأن الأُنس بذكر الذنب ، وتسهيل العبارة به : دليل على عدم التألم . وذلك إصرار .فلذلك وجب تجديد الندم .

وكان يذهب إلى أن الفاسق بركوب الكبيرة مسلم ، وأنه لا ينافى ما أتاه من ذنبه ما اعتقده من إيمانه . ويقرأ (٩ : ٣٨ ياأيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل

لكم انفروا فى سبيل الله اثّاقلتُم إلى الأرض ؟ أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ؟) وهذه معصية ، مع تسميتهم مؤمنين . ويقول : إنه بَرٌّ بطاعته ، فاسق بمعصيته ، ومعاصيه لا تضاد إيمانه . لأن ارتكاب الخطيئة لا ينافى الاعتقاد للتصديق .

وكان يقول : إن اجتناب الكبائر كفارة للصغائر. ويقرأ (٤ : ٣١ إن تجتنبوا كبائر ما تُنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ، وندخلكم مُدْخَلا كريما) .

وكان يقول : إن الكبائر ذنوب مخصوصة . وليس كل ذنب كبيرة .

وكان يقول : أيُّ بنى آدم لم يذنب ؟ والعدل منهم عنده : من لم يرتكب كبيرة ، ولم يَدُمْ على صغيرة .

وكان رحمه الله لا ينزل أحداً من أهل القبلة جنة ولا ناراً . ويقول : أمره مُرْجًى إلى الله ، ونرجو له . ويظهر الثناء عليه بعد موته بما يرجو من نجاته . ولا يقول فيه إلا خيراً . ويمسك عن ذكر من مات من المسلمين على غير فعل رضى. ويروى الحديث المأثور « لا تنزلوا أحداً من المسلمين جنة ولا ناراً ، ولا تقولوا فى موتاكم إلا خيراً » . وكان لا يطلق على أحد القول بالكفر من جهة التأويل . ويقول : قال النبى صلى الله عليه وسلم « من قال لصاحبه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما » ويقول : الكفر ضد الإيمان ، وهو الجهل الساتر لقلب الإنسان عن الإيمان بالله والعلم به . وكان يكفر من أفضى به معتقده إلى تكذيب الله سبحانه فى خبره ، فذاك جهل ، وهم القدرية القائلون بخلق القرآن ، والمكذبون برؤية المؤمنين لله فى الآخرة ، والقائلون بأن المعدوم شيء . وقد قال تعالى (١٩ : ٩ وقد خلقتك من قبل، ولم تك شيئا) والذاهبون إلى أن أفعال العباد خلقهم دون ربهم

وكان يقول : القدرية مجوس هذه الأمة . والرافضة يهودها ، اتباعاً للأثر فى هذه التسمية . ويروى قول النبى صلى الله عليه وسلم « القدرية مجوس هذه الأمة[1] »

---

(١) كتب الشيخ جمال الدين القاسمى فى هامش الأصل بخطه : الأحاديث والآثار فى هذا منكرة موضوعة كما بينه من صنف فى الموضوعات

وكان يقول : إن الله سبحانه أراد فساد المفسدين وصلاح الصالحين . و إن لم يرد نفع من لم ينتفع بهذا و يقرأ (٨ :٢٣ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم) .

وكان يأمر بالاستعانة بالله على تكليف ما يشغل المكلف بغيره ، فيدخل فى باب مالا يطاق ، لا لأنه مستحيل . ولكن لعدم التوفيق للاشتغال به ، ويقرأ (٢ : ٢٨٦ ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به) ولا يحسن أن نرغب إليه تعالى فى المستحيل الباطل ، كما لا يقال : ربنا لا تكن والداً ولا مولودا .

وكان يقول : إن الله تعالى لم ينعم على الكافر بنعمة فى الدين . و إن كانت نعمه عليه فى الدنيا تترى . لأنه لو أنعم عليه لهداه لرشده .

وكان يذهب إلى أن الكافر مخاطب بالشريعة والأحكام . لأنه مخاطب بالإيمان . وهو شرط . ومن خوطب بالشرط فهو مخاطب بالمشروط . ويقرأ (٩٨ : ٥ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ، ويقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة . وذلك دين القيِّمة) .

وكان رحمه الله يبطل القول بالتوالد ، ولا يذهب إليه ، وأن السهم الذى يرمى به الرامى ، فالقتل الواقع به : من فعل الله سبحانه ، لجواز أن يموت الرامى قبل وصول الرمية ، فيموت المرمى بفعل فاعل معدوم . وهذا يؤدى إلى جواز وجود الأفعال من الموتى . ولأن هذا عِنده فرع من خلق الأفعال . وهى عنده خلق الله سبحانه . و يقرأ (٣٨ : ٩٦ والله خلقكم وما تعملون) .

وكان يقول ـ رحمه الله ـ إن الميت بالقتل مات بأجله ، و إن قتله لم يقطع عليه شيئاً من أجله ، وأنه لو لم يقتل لمات إن قُضى ذلك ، ويقرأ (٧ : ٣٤ فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون) وقد سمى الله تعالى مدعى ذلك كافراً ، وقال (٣ : ١٥٦ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا فى الأرض أو كانوا غُزًّا ، لو كانوا عندنا ماماتوا وما قتلوا) و يتلو(٣ : ١٥٤ قل لو كنتم فى بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم) .

وكان يذهب ـ رحمه الله ـ إلى أن الأغذية كلها ـ حلالها وحرامها ـ من رزق الله تعالى ، وأن الرزق ليس بمجرد الملك ، وإنما هو ماتغذى به ، ويتلو (١١ : ٩ ومامن دابة فى الأرض إلا على الله رزقها) وقوله (١٠ : ٣١ قل من يرزقكم من السماء والأرض) ولو كانوا لأنفسهم رازقين بأخذهم الحرام ، أو غصبهم الأموال : لم يكن لهذا التقدير فائدة . ولكانت البهائم تملك الحشيش الذى ترعاه . والبهائم لا يصح ملكها . فثبت أن الله سبحانه هو الرزاق : حلالا ، وحراما .

وكان يذهب ـ رحمه الله ـ إلى أن الغلاء والرخص من فعل الله سبحانه ، وإلقائه الرغبة فى نفوس المحتكرين ، والزهد فى قلوب التجار والمدخرين . وليس ذلك من فعل الآدميين . ويقرأ (٥٧ : ٢٢ ما أصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب من قبل أن نبرأها . إن ذلك على الله يسير)

وكان يقول : إن البارى يضل ويهدى ، ويتلو (٦ : ١٢٥ فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام . ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً) ويقول : إن كل مافى الوجود بقضائه وبقدره . وليس القضاء عنده بمعنى جبرهم عليها ، ولا إلزامهم إياها ، كما يقال : قضى القاضى بكذا . لأن القضاء بمعنى الأمر كقوله (١٧ : ٢٣ وقضى ربك أن لاتعبدوا إلا إياه) وبمعنى الخلق ، كقوله (٤١ : ١٢ فقضاهن سبع سماوات فى يومين) وبمعنى الإعلام ، كقوله (١٥ : ٦٦ وقضينا إليه ذلك الأمر) وبمعنى الإرادة ، مثل قوله (٣ : ٤٧ إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون) فقضاء المعاصى بمعنى خلق الحركات التى بها المعاصى والإرادات الفاسدة ، لابمعنى الأمر بها ، والجبر عليها

وكان رحمه الله يذهب إلى أن البارى ـ جلت قدرته ـ مريد لكل ماالعالم فاعلوه . ويقرأ (٨٥:١٦ فعال لما يريد) (١١٢:٦ ولو شاء ربك مافعلوه) وأن من كان فى ملكه مالا يريده : فهو المقهور المغلوب . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

وكان يذهب ـ رحمه الله ـ إلى أن أسماء البارى المختصة المشتقة قديمة ، وإن

لم يوجد ماتشتق منه ، ويقرأ آخر الحشر . وتلك جميعها أسماء قديمة . والقرآن قديم ، ولا يفصل بين أسماء الذات والمشتقة من الصفات . لأنها غير متعذرة منه ، ولا شيء منها هو عاجز عنه .

وكان يشق عليه ـ رحمه الله ـ الكلام فى الاسم والمسمى . ويقول : هذا كلام محدث . ولا يقول : إن الاسم غير المسمى . ولا هو هو ، ولكن يقول : إن الاسم للمسمى ، اتباعاً لقوله تعالى (٧ : ١٨٠ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها) ولأنها عنده أعلام على المسميات . فلذلك قال : هى له . وكذلك كان يقول : إن صفات البارى تعالى لاهى هو ، ولا غيره . وإنما هى صفات لموصوف مجموع ذكرها مع المذكور ، هى إلٰهيته . فهو سبحانه واحد بصفاته . وكان يقول : ليست أعراضاً ولا أجساماً . لأنه قد ثبت أن الموصوف ليس بعرض ولا جسم . فكذلك صفته . وكان يقرأ (١٠ : ٣٢فذلكم الله ربكم الحق ،فماذا بعد الحق إلا الضلال ؟)

وكان يذهب إلى أن معلومات البارى تعالى لاتتناهى . لأن علمه به من معلوماته . وهو سبحانه غير متناه . وكان يقرأ (٣٢ : ٢٧ ولو أن مافى الأرض من شجرة أقلام ــ الآية) .

وكان يكره الكلام . ويمنع منه . ويغضب لسماعه . ويأمر باتباع الأثر . ويقرأ (١٣:١٣ وهم يجادلون فى الله ، وهو شديد المحال) ويروى « لاتقوم الساعة حتى تكون خصوماتهم فى ربهم تعالى »

وكان رحمه الله يقول: إن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان . ويقرأ (١٠١:٩ وأعد لهم جنات تجرى تحتها الأنهار) وقوله (١٨ : ٢٩ إنا أعتدنا للظالمين ناراً) والمعَدُّ موجود . ويروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « دخلت الجنة . فرأيت أكثر أهلها المساكين . ودخلت النار ، فرأيت أكثر أهلها النساء »

وكان يقول : لله سبحانه صراط ممدود على متن جهنم أحَدُّ من السيف ، وأدق من الشعر ، من جانبيه حَسَك وكلاليب ، يحاسب الناس عليه ، ويحبسون

بأعمالهم . فمن نجا فهو الناجى . شعار الأنبياء عليه يوم القيامة « رب سلم ، سلم » كما جاء فى الحديث

وكان يذهب إلى أن نعيم أهل الجنة دائم لاينقطع ، والإحسان إليهم لايرتفع ويقرأ (١٣:٣٥ أكلها دائم وظلها) وأنهم لايتناهى نعيمهم ، ولا تفنى حركاتهم وكذلك أهل النار . ويقرأ (١٥ : ١٨ لايمسهم فيها نصب وماهم منها بمخرجين) (٣٥ : ٣٦ لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ، ولا يخفف عنهم من عذابها)

وكان يذهب — رحمه الله — إلى أن الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم يوسوس له الباطل ، ويدعوه إلى المعاصى ، ويقرأ (٧ : ٢٧ إنه يرا كم هو وقبيله من حيث لاترونهم) وقوله (١٦ : ٩٨ فإذا قرت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) ولا تجوز الاستعاذة من معدوم . ويروى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم « مع كل إنسان شيطان يغويه . قالوا : وأنت ؟ قال : وأنا ، إلا أن الله أعاننى عليه فأسلم »

وكان يقول بوجود الجن ، وأن لهم تسلطاً على الإنسان . ويقرأ (٢ : ٢٧٥ كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس) ويتلو أيضاً (١٧ : ٦٢ لئن أخرتنى إلى يوم القيامة لأحْتَنِكَنَّ ذريته إلا قليلا) وقوله (٤٦ : ٢٩ وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن) والأحاديث فى ذلك كثيرة

وكان يؤمن بمعراج النبى صلى الله عليه وسلم ، وأنه ركب البراق ، وعرج إلى السماء ، وأنه رأى ربه بعينه . ويقرأ (٥٣ : ١١ ما كذب الفؤاد ما رأى) (١٧ : ٦٠ وما جعلنا الرؤيا التى أريناك إلا فتنة للناس)[1] والمعراج قد رواه عشرون من الصحابة بألفاظ مختلفة .

---

(١) آية النجم فيها « الفؤاد » والفؤاد غير العين بالبديهة . و « الرؤيا » فى سورة الإسراء هى المنامية . لان اليقظة «رؤية» هذه لغة العرب . والرؤيا هى رؤياه فى أحد ، أو رؤياه هجرته إلى المدينة ، أو رؤيا دخولهم المسجد الحرام . وقد كان فى كل فتنة وامتحانا للناس .

وكان يقول . أفضل القرون : القرن الذين شاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعوه ، ثم الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم . وأفضل الصحابة : أهل بيعة الرضوان . وهم ألف وأربعمائة . وخيرهم وأفضلهم : أهل بدر ، والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ، وأعيانهم الأربعون أهل الدار . وخيرهم : عشرة شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة ، ومات وهو عنهم راض . وأعيانهم : أهل الشورى ، الذين اختارهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه للمسلمين . وأفضلهم : الخلفاء الأربعة الراشدون . وخيرهم أبو بكر ، وعمر ، لقوله صلى الله عليه وسلم « هما من الدين بمنزلة السمع والبصر » ، « وما أظلت الخضراء ، ولا أقلت الغبراء بعد النبيين والمرسلين: أفضل من أبى بكر» وكان يقول: إن الأفضل هو أكثرهم ثواباً . وهذا من معلومات البارى ، غير أن الحديث شهد بذلك ، والإجماع انعقد عليه ، وأن الخلفاء الراشدين فى الفضل على ترتيبهم فى الإمامة . وكان يكفر من تبرأ منهم ، ومن سب عائشة أم المؤمنين ، أو رماها بما قد برأها الله سبحانه منه : فهو كافر عنده . وكان يقرأ (٢٤ : ١٧ يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً إن كنتم مؤمنين) .

وكان ينهى عن الخوض فيما شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن لايقال فيهم إلا الحسن والثناء الجميل . ويتلو (٨٤ : ١٨ لقد رضى الله عن المؤمنين) وشهادته سبحانه لهم بالرضى عنهم تمنع من القدح فيهم . ويروى الحديث المأثور « إياكم وما شجر بين أصحابى : فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً مابلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه »

وكان يأمر بالثناء على الزبير ، وطلحة ، وعبد الرحمن ، ويأمر بالثناء على الأنصار ، والمدح لهم ، والمحبة لهم . قال النبى صلى الله عليه وسلم « اللهم اغفر للأنصار ، ولأبناء الأنصار ، ولأبناء أبناء الأنصار » وقال « لايحب الأنصار منافق ولا يبغضهم مؤمن »

وكان لايمس معاوية بن أبي سفيان بسوء . ويرى له فضلا . ويقرأ (٦٠ : ٧ عسى الله أن يجعل بينكم و بين الذين عاديتم منهم مودة) و يمسك عن الخوض فيما جرى بصفين والجمل . ويقول: تلك دماءصان اللهيدى عنملابستها ، فأصون لسانى عن الخوض فيها . و يقول : إن الله تعـالى أثنى عليهم ، فيجب أن نحسن الظن فيهم ؛ ويُجَوِّز اجتهادهم ، ويسوغ اتباعهم . ويقول : إن الحق فى إحدى جنبتى المجتهدين ، ولا أعرفه عيناً . ويقول : إن الحق واحد عند الله . فليس كل مجتهد مصيباً . ولـكن المصيب له أجران ، والمخطىء له أجر واحد ، لتحريه الصواب وطلبه إياه . ويروى فىذلك الحديث المأثور « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران . و إن أخطأ فله أجر »

وكان يمسك عن يزيد بن معاوية ، و يكله إلى الله ، ويتحرج من إطلاق القول فى أحد من الصدر الأول .

واختلف أصحابنا فيه . فمنهم : من جوز ذمه . لأنه أخاف المدينة . وقد لعن النبي صلىالله عليه وسلم من أخاف المدينة . ومنهم : من توقف عن ذلك ، وقال : قد سئل أحمد عنه ؟ فقال : قد صلى الناس خلفه ، وأخذوا عطاءه . ومنهم : من أجراه مجرى المسلمينالمخطئين . والإمساك عما لا يجب أولى .

وكان لا يجوز لعن أحد من المسلمين لم ترد الشريعة بلعنه . و يروى الحديث المأثور « لعن المؤمن كقتله » و « المؤمن لا يكون لعانا »

وكان رحمه الله يقول : الأئمة من قريش . و يعين على إمامة ولد العباس . ويقول : العباس أبو الخلفاء . وقد انقضت الأعصار على ذلك . وكان رحمه الله يأمر بالسمع والطاعة . و ينهى عن الشذوذ والفرقة . ويروى الحـديث فى ذلك « من شَذَّ شذ فى النار » وكان يأمر بطاعة الأئمة وأولى الأمر ، وإن جاروا ، ما أقاموا الصلاة ، ودعوا إلى الحق . ويروى الحديث : « اسمعوا لهم وأطيعوا ،

و إن أراقوا الدم وأخـذوا المال » وكان يقول : من مات ورقبته عَرِيَّة من اعتقاد الإمامة فميتته جاهلية . وكان يجوز الغزو معهم ، و يرد التعرض لشيء فى الحرب ـ لهم فيه إذن ـ إلا بإذن ، و يجوز أخذ أعطيتهم ، وقسم فيئهم ، وتسليم الزكوات إليهم . و يأمر بدفع العشوروالخراج إلى ولاتهم . كل ذلك اتباعا للأثر . ويقرأ (٤ :٥٩ يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) وكان يأمر بالقتال معهم للبغاة عليهم ، حتى لاتشق عصا المسلمين . وكان لاينقض حكم أحد من حكامهم على اختـلاف مذاهبهم فى الفروع ، و يمضيها ، إلا ما خالف نصا ، أو إجماعا أو دليلا قائما .

وكان يمنع من ولاية المعتزلة والجهمية ، و يمنع من الشهادة عندهم . و يقول : لا تشهد عندهم ، ولا كرامة . وقد طالبه رجل يوما بإقامة شهادة . فامتنع . فقال له : يضيع حقى ، الله بينى و بينك . فقال له أحمد : الله بينى و بين من ولى قاضيا لا يجوز أن أشهد عنده .

وكان يأمر بهجران المناظر بالبدع ، بعـد إرشاده وترك قوله . و يقول : قد هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذين خُلِّفوا ، وأمر بهجرانهم حتى صحت تو بتهم .

وكان يقول : لا غيبة لأصحاب البدع . قد قال النبى صلى الله عليه وسـلم فى عيينة بن حصن « ذاك الأحمق المطاع »

وكان رحمه الله يقول : الدار دار الإســلام ، والمسلمون على ظاهر العدالة . ومكاسبهم جميعها ـ إذا عريت عن مجرد الر با والمحظورات ـ مباحة . ولا يمنع من التجارة مع ظهور أفعال المفسدين ، من الغصب وأخذ الأموال ، خوفا من أن يصيب المسلم منها شيئاً ، إلا إذا علمه عينا ، وتحققه يقينا . وكان يمنع من ذلك ، من طريق الورع ، لا على سبيل التحريم .

وكان رحمه الله يقبل الهدية من المسلم المأمون الذى لا يعلم منه ريبة ، ولا فى فعله فساد . ويقول : قد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدية . وكان يأمر بالمكافأة عليها حذر المِنَّة .

وكان رحمه الله يكره المسألة ، مقصرا عن طلب الحاجة ، اتباعا لقوله عليه الصلاة والسلام ، ووصيته لبعض أصحابه « لا تسأل الناس شيئاً »

وكان رحمه الله يحمل أمور المسلمين على الصحة ، وعقودهم فى الأنكحة على الإباحة ، إلا ما كان من نكاح متعة أو شِغار . فإنه عنده حرام غير منعقد ، ويُسقط معه الحد ، لشبهة الخلاف فيه .

وكان رحمه الله يذهب إلى نفى القول بالرجعة (١) ، ويكفر من يقول بها . ويتلو (٢٣ : ١٥ ، ١٦ ثم إنكم بعد ذلك لميتون . ثم إنكم يوم القيامة تبعثون) من غير ذكر الرجعة . ومن قال غير ذلك فهو ضال .

وكان رحمه الله لا يقبل توبة الزنديق والداعية . ويقول : مَنْ مذهبه إبطان الكفر : فلا يصح منه الرجوع القولى عنه . ويستحسن قول مالك بن أنس فى ذلك .

وقد روى عنه رواية أخرى : أنه أجراه مجرى المرتد فى قبول التوبة .

وكان يأمر بالتناصر ، وترك التدابر ، والتعاون على أفعال الخير . ويتلو (٥ : ٢ وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) والحديث المأثور « لا تقاطعوا ولا تدابروا ، ولا تباغضوا ، وكونوا عباد الله إخوانا »

وكان يقول : من أفضل خصال الإيمان : الحب فى الله . والبغض فى الله . ويروى الحديث فى ذلك « أوثق عرى الإيمان : الحب فى الله ، والبغض فى الله » ويأمر بالموالاة والأخوة . ويقرأ (٤٩ : ١٠ إنما المؤمنون إخوة) ويروى حديث النبى صلى الله عليه وسلم « المؤمنون كالجسد الواحد » ويتلو (٩ : ٧١ المؤمنون

---

(١) أى رجعة على بن أبى طالب إلى الدنيا ، وقتله لأعدائه ، كما تدين الرافضة بذلك . وهى عقيدة وثنية قديمة

والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) ويحث على العفو والصفح والتجاوز . ويتلو (٤٢ : ٣٧ وإذا ماغضبوا هم يغفرون) ويروى فيمن شفى غيظه الحديث المتكرر. ويقرأ (٣ : ١٣٤ والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس . والله يحب المحسنين)

وكان رحمه الله يفضل الفقر على الغنى ، ويأمر بالزهد فى الدنيا . ويقول : فى الصبر على المكاره خير كثير .

وكان يأمر بالتداوى من الأمراض . ويكره الشكوى . قال صالح بن أحمد: سمعت أبى يئن فى مرضه . فقلت له : إن طاوسا ـ يعنى اليمانى ـ كان يكره الأنين فى المرض . فما أنّ إلى أن مات .

وكان رحمه الله يكره الإمارة ، ويشدد فى باب النظر للسلطان . ويروى حديث عبدالرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « لاتسل الإمارة . فإنك إن أعطيتها عن مسألة وُكِلت إليها . وإن أعطيتها عن غير مسألة أُعنت عليها »

وكان رحمه الله يكره القضاء ، ويشدد فيه . ويروى الحديث المأثور « من ولى القضاء فقد ذُبح بغير سكين » والحديث الآخر « القضاة ثلاثة : قاضيان فى النار ، وقاض فى الجنة . فأما اللذان فى النار : فرجل عرف الحق وقضى بغيره ، فهو فى النار . ورجل قضى على جهل، فهو فى النار . ورجل عرف الحق فاتبعه وقضى به فهو فى الجنة» وروى عنه : أنه كان يذكر بعض الناس ، فيقول : رحمه الله لما آثر عذابهم على عذاب الله .

وكان قد ضرب على ولاية القضاء ، وقال مرة : القضاء ؟ نسأل الله العافية ، ومرة قال : لابد للناس من قاض . أتذهب حقوق الناس ؟ ولكن هذا مع الضرورة إذا لم يوجد منه بد . وكان يجيز أرزاق القضاة بقدر الكفاية . والكسب أحب إليه من أرزاقهم .

وكان رحمه الله يحرم الغناء ، ويشدد فيه ، ويأمر بكسر الملاهى ، وإن كانت لها قيمة ، إذا كانت لا تصلح إلا للهو . ويروى عن النبى صلى الله عليه وسلم « بعثت بكسر الطبل » .

وكان يعتقد أن كل مسكر حرام ، وكل مسكر خمر . ويذكر الحديث المروى « الخمر من هاتين الشجرتين : الـكرمة ، والنخلة » وفى الحديث « من الحنطة خمر ، ومن العسل خمر ، ومن الذرة خمر » .

وكان رحمه الله يذهب إلى جواز المسح على الخفين . ويقول : قد فعله ب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحديث جرير بن عبد الله « إن هذا قبل نزول المائدة . فقال : إنما أسلمت بعد المائدة ، وبعد القادسية » ومسح الخفين جميع الجيش ، وهم جلة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم .

وكان يأمر بالتكبير على الجنائز أربعا . ويقول : على ذلك مضت السـنة . ويجوز اتباع الإمام إلى سبع إذا كان غير مبتدع ، وكان للاجتهاد أهلا . ويذهب إلى حديث النبى صلى الله عليه وسلم « كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربعا » .

وكان يقول بوقوع الطلاق الثلاث فى لفظ واحد . وأنها تحرم به ، مدخولا بها كانت أو غير مدخول بها . ولا يبيحها إلا بعد زوج آخر وإصابة . ويذهب إلى حديث ابن عمر « يارسول الله ، أرأيتَ لو طلقتها ثلاثا ؟ فقال : بانت منك زوجك ، وعصيت ربك[1] » وكان يكرهه لموضع الخلاف ، ويوقعه بصريح الحديث .

وكان يقول : إن النبى صلى الله عليه وسلم غير موروث . ويذهب إلى الحديث الذى يروى « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة » .

وكان رحمه الله يرى صلاة التراويح سنة مؤكـدة ، وأن نسبتها إلى عمر بن الخطاب فضيلة ، وأنه لم يجبر عليها ولا سنها . وإنما هى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ويروى فى ذلك حديث النبى صلى الله عليه وسلم « إن الله فرض عليكم صوم شهر رمضان ، وسننت لـكم قيامه . فمن صامه وقامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » .

---

(١) رواه الدارقطنى. وقد حقق الامام ابن القيم فى تهذيب السنن وزاد المعاد : أن الأصح عدم وقوع الثلاث بلفظ واحد إلا واحدة ، وكذلك شيخ الاسلام ابن تيمية

وكان رحمه الله يرى شفع الأذان و إفراد الإقامة ، اتباعاً للسنة الصريحة . والوتر عنده : ركعة مفصولة، يقنت بعد الركوع فيها . والصاع عنده: خمسة أرطال وثلث بالعراق .

وكان يتحرج أن يدخل إلى دار فيها صور ، أو دعوة فيهــا لهو أو غناء ، أو جنازة يتبعها نوح أو مزمار . فإذا حضر لم يرجع عنها . ويقول كما قال الحسن لابن سيرين : لا ندع حقا لباطل .

وكان رحمه الله يمنع من التزهيد المفضى إلى تحريم ما أحل الله ، والامتنا[illegible] من المباح الذى رفع الله فيه الحرج . ويقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « المحرِّم ما أحل الله كالمحل ما حرم الله » إلا أن يكون رجلا يخاف على نفسه الفتنة ، أو يدعوه إلى الشهوة فليسرها بذلك . ويأخذ بالعزائم من غير أن يحرم ذلك فيجوز . قد قال النبي صلى الله عليه وسلم « من ترك شيئاً لله عوض الله ماهو خير منه » ولم يزل العلماء يؤدبون نفوسهم بالمنع من الشهوات المباحات ، لا على وجه التحريم .

وكان رحمه الله يمنع من تزكية النفس . ويقرأ (٥٣ : ٣٢ فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى) .

وكان من مذهبه : اعتبار الكفاءة فى النكاح . وهى عنده : الدين [illegible] والمنصب ويروى قول النبي صلى الله عليه وسلم « زوجوا الأكفاء ، وتزوجوا إلى [illegible]

وكان يمنع من المفاضلة بين الأنبياء . لقوله عليه الصلاة والسلام « لا تفاضلوا بين الأنبيــاء ، ولا يفضلنى أحــد على يونس بن متى » ويقول ــ مع هذا ــ إن الأنبياء بعضهم أفضل من بعض . لقوله تعالى (١٧ : ٥٥ ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض) ولــكن ليس تعيين التفضيل إلى أحد منا .

وكان يعتقد مع ذلك : أن محمداً صلى الله عليه وسلم خير الرسل، وخاتم الأنبياء والشهيد على الجميع ، وأن أمته خير الأمم . ويقرأ (٤ : ٤١ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً) وقوله (٤ : ١١٠ كنتم خير أمة أخرجت للناس) .

. وكان يرى تفضيل صالحى المؤمنين على الملائـكة .

[illegible] الله ـ لشدة اتباعه للسنن ـ يمنع من سماع قصائد ابن الخبازة فى الزهد [illegible]تماع لذلك محدث ، وكذلك يمنع الـكلام فى الخطرات [illegible] . ويقول : الـكتاب والسنة هو المأمور به .

[illegible] سئل مرة عن المريد ؟ فقال : أن يكون مع الله كما يريد ، وأن يترك كل ما يريد لما يريد . وهذا ضرب من ذلك ، ولـكنه ليس بأصل يكون الـكلام مقصوراً عليه ، دون غيره . وكان يعظم الصوفية ويكرمهم ، وقال ـ وقد سئل عنهم ـ وقيل له : يجلسون فى المساجد ؟ فقال : العلم أجلسهم . وكان يحرم الغناء والألحان فى القرآن والشعر . ويكره غناء القصب ، فأما حَدْوُ الأعراب : فقال : حدا عبد الله بن رواحة وغيره . فلا بأس به .

وقال رحمه الله: طوبى لمن أخمل الله ذكره . وأرسل إلى عبدالوهاب ـ يعنى الوراق ـ عليك بالخمول . فإنى قد بليت بالشهرة .

وكان يقول : الزهد : ترك حب الثناء .

وقال أبو بكر المروذى : قال لى أبو عبد الله : قل لعبد الوهاب ـ يعنى الوراق ـ أخمل ذكرك . فإنى أنا قد بليت بالشهرة . وسمعت أبا طاهر محمد بن أحمد الغبارى الفقيه يقول : قال أحمد بن حنبل رحمه الله : طوبى لمن أخمل الله ذكره .

وكان رحمه الله يمنع من الدخول على الأمراء ، ويقول : الخلوة أنفع .

وكان يأمر بإظهار العـلم . وقال فى الحبس ، وهو مهدد بالضرب والقتل : إذا سكت الجاهل لجهله ، وأمسك العالم تقية ، فمتى تقوم لله حجة ؟

وكان يأمر بالأمر بالمعروف والنهى عن المنـكر بحسب الطاقة . ولا يلقى باليد إلى التهلـكة . ويروى الحديث « حسب امرىء مسلم يرى منكراً لايستطيع له غِيرا : أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره» ويقول : هو باليد مع القدرة ، وباللسان عند عدم المـكنة ، وبالقلب عند خوف الفتنة ، والعجز عن القيام بالفريضة . وهو

أضعفها . وكان يذهب إلى أنه لا يجوز كشف منكر قد استسرّ به ، كما لا يجوز ترك إنكاره مع المظاهرة والمجاهرة به . ويأمر بأن يظن بالمسلمين خيراً . وكان يقول : إن التوارى بالمنكر لايمنع إنكاره إذا ظهرت رائحة ، أو صوت . وكان يأمر بالمعروف ، وإن لم يغلب على ظنه زواله ، إذا أمن فيه [illegible] منه ، لأن الغرض عنده : التذكرة والإرشاد ، وليس عليه مع العجز زوال العين [illegible]

وكان يأمر بإظهار المذهب الصحيح عند ظهور المذاهب الفاسدة . ويقول : الغرض إقامة حجج الله . وليس فى ذلك مشقة . فإن خاف على نفسه التلف أو الإهانة المفضية إلى ضعف كلمة الحق : لم يلزمه . وكان يقول : إذا أمكن رفع ذلك إلى السلطان ليزيله لم تمد إليه يد ، وكان السلطان به أولى . فإن خاف فواته قبل بلوغه إلى السلطان : كان له التسرع إليه ، مع شرط أمان الهلاك والفتنة ، والهوان العائد بنقص الدين . ويجب على الكافة إعانة السلطان إذا استعان بهم على رفع المنكر . ويجب على العلماء إنكار ما يحدث من البدع والمذاهب الفاسدة بإقامة الحجج المزيلة للشبهة ، الكاشفة عن غمة الضلالة . ويجب على الإمام ونائبه تنفيذ ذلك ، وأخذ أهل الزيغ بالرجوع عما هم عليه ، بعد قيام الحجة . فإن أبوا أنالهم من النكال بحكم اجتهاده ما يأمل معه رجوعهم . وإن كانت لهم شوكة ، وأظهروا قوة ونصبوا حرباً : قاتلهم ، كما قاتل أبو بكر رضى الله عنه مانعى الزكاة . وكذلك البغاة يدعوهم الإمام إلى مراجعة الحق ، ويبطل شبههم ، ويردهم بأسهل ما أمكن ، ثم بما يؤدى إليه الاجتهاد والسيف عند الإياس منهم ، وامتناعهم وتضريم الحرب .

وكان يأمر بالوعظ ، مثل الأدب والتخويف بالله تعالى قبل اليد ، كل ذلك طلباً للسلامة ، وحملا لأمور المسلمين على الستر والصحة .

وكان يذهب إلى أنه يلزم الإمام ما يلزم الأمة ، ولا يلزم الأمة جميع ما يلزم الإمام . لأن الأحكام الشرعية عنده تنقسم أقساماً ، منها ما يعم وجوبه ، ويلزم

جميع المكلفين فعله . وهو الإيمان بالله وتوحيده ، وتصديقه فى خبره ، وتصديق رسله وكتبه ، والتزام العبادات التى تضمنتها أوامره . فهذا عام الوجوب .

وكان رحمه الله يقول : أوجب الله على المكلفين النظر والاستدلال الموصلين إلى العلم . ويتلو (٧ : ١٨٥ أولم ينظروا فى ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء ؟) وقوله (٥١ : ٢١ وفى أنفسكم أفلا تبصرون ؟)

وكان يقول : اختلاف المسلمين يدل على وجوب النظر . لأنه لا يجوز أن يكون المختلف فيه حقا كله ، فيكون أهل الملل المنسوخة على صواب ، ولا باطلا كله ، فلا وجه للاختلاف . ولا بد من كون بعضه حقاً وصوابا و بعضه باطلا . ولا يعلم ذلك فى الأحكام التى لا تدرك بالضرورة إلا بالاستدلال ، فثبت وجو به

وكان رحمه الله يقول : العلم على ضربين : ضرورة واستدلال ، والضرورة ما وقع تحت الحواس الخمس . وهذا لا طريق إلى دفعه ، ولا شبهة فى كونه ، وعلم منه لا يدرك بحاسة من هذه الحواس ، وهو الأخبار المتواترة ، والأنباء السائرة عن الأمم السالفة ، والبلاد القاصية ، والملوك الخالية. فهذا يعلم ضرورة . وكذلك علم الإنسان بنفسه ، وما يجده من باطن حاله ـ من صحة وسقم ، ولذة وألم ، وقوة وهم ، وشهوة وندم ـ فهذا جميعه علم ضرورة . لأنه لا سبيل إلى دفعه عن القلوب ، ولا اعتراض للشك عليه .

والاستدلال : ماوقع وكشف بطلب واستنباط ونظر. هذا علم المحدَثين . فأما البارىء ـ جلت قدرته ـ فعلمه خارج عن هذه الأقسام. لأنه وصفاته لا يشبه الأنام .

ومن مذهبه : أن العلم هو معرفة المعلوم على ماهو به. وهذه عبارة عن قوله ، لم يحفظ من لفظه .

والعقل: ضرب من العلوم الضرورية التى يختص بها الحيوان الناطق، ومسكنه القلب . ومعناه : الميزة بين الشيئين فى الحالة الثانية .

والدليل : ماأزال الإشكال ، وتوصل به إلى العلم بالحال . والدال: هو المستدل

والمدلول : الحكم عليه . ويجوز أن يستعمل اسماً للذى ينصب الدليل ، أعنى المستدل . وأول نعمة لله على عباده : خلقهم أحياء ، وجعلهم أهلا لهذه الأشياء ، وما وفقهم له من الرشاد والهدى ، ثم نعمه بعد ذلك عليهم تترى .

والأمر عنده على الوجوب ، إذا تعرى لفظه عن قرينة تدل على غيره . وله عنده صيغة تدل بمجردها على كونه أمراً . وهى لفظة « افعلوا » وهو عنده على الفور والعجلة ، دون التراخى والمهلة . وكان أحمد رضى الله عنه يقرأ (٦٤ : ١٦ فاتقوا الله ما استطعتم) وهو مستطيع للفور . فلا وجه للتراخى . وكان يذهب إلى أنه لا يقتضى التكرار ، إلا بقرينة تدل على الاستكثار . ويقول : قد أدى الواجب ، وسمى مطيعا ، ومتى تكرر الأمر فهو تأكيد للمأمور ، إلا أن تقوم عليه دلالة بإرادة التكرار للفعل .

وكان رحمه الله يقول : إنه إذا ورد لفظ أمر بعد تقدم نهى : دل على الإباحة ، دون الإيجاب . ويقرأ رحمه الله (٥ : ٢ وإذا حللتم فاصطادوا) ومتى خير الآمر المأمور فى أشياء يفعلها : فالواجب واحد لا بعينه ، لا يسقط به فرض سواه . وله العدول إلى أيها شاء . ومتى قام الدليل على أن الأمر لم يرد به الوجوب لم يدل على الجواز .

والمندوب إليه : داخل تحت الأمر ، للترغيب لا للالزام .

والأمر بالشىء نهى عن ضده . ولا يدخل الأمر فى الأمر المطلق إلا بدليل . ويدخل العبيد عنده فى الأمر المطلق . ولا يدخل النساء فى خطاب الذكور . والزيادة على المأمور به ليس بواجب ، مثل تطويل الركوع والسجود . لأنه لا يأثم بتركه . فدل على عدم وجوبه . ولا يقع الأمر من الأمر على وجه مكروه . لأن الحكيم لا يستدعى ما يكره ، مع غناه عنه .

وكان يقول رحمه الله : إن النهى يدل على فساد المنهى عنه . وله عنده صيغة . فإذا ورد الأمر وفيه استثناء من غير جنسه : لم يكن استثناء صحيحا عنده . وقد اختلف فى جميع ذلك أصحابه .

وكان من مذهبه : صحة القول بالعموم ، وأن له صيغة تدل على استغراق الجنس ، كقوله تعالى (اقتلوا المشركين) و بعض أصحابه كان يمنع منه ، ولا يقول به . ومتى ورد لفظ العموم ، ثم ورد تخصيص لبعضه : فالباقى على عمومه ، لأنه إخراج بالدليل لبعضه . فأصله على ظاهره .

وكان رحمه الله يذهب إلى القول بدليل الخطاب فى أنه حجة لله على خلقه . ويقول : هو مفهوم قول العرب ، وجريان اللسان العربى ، خوطبنا به . والتنبيه على الحكم أقوى عند بعض أصحابه من دليل الخطاب .

وكان رحمه الله لايجوز تأخير البيان للخطاب المجمل . لأنه يفضى عنده إلى اعتقاد المكلف خلاف المراد . وهذا لايوصف به من يريد لعباده الإرشاد .

وكان رحمه الله يقول : إذا فعل النبى صلى الله عليه وسلم فعلا ، ودل الدليل على أنه غير خاص به ، وخرج مخرج البيان منه : فهو على الوجوب . ويجب اتباعه عليه . ويقرأ (٣٣ : ٢١ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة) ويروى عنه صلى الله عليه وسلم « صلوا كما رأيتمونى أصلى »

وكان رحمه الله يسوغ الاجتهاد فى الدين ، إذا حدثت الحوادث التى لا نصوص عليها ، ويقول: إن الحق فى أحد جهتى المجتهدين . فالمصيب له أجران ، والمخطىء له أجر . والطِّلبَة : إصابة الدليل . ويقول : إن العامى يمكنه ضرب من الاجتهاد ، وهو طلب الأوثق فى نفسه ، والأدين عنده والأعلم .

وكان يقول : العالم لايقلد أحداً ، وإن ضاق عليه وقت الحادثة . وكان النبى صلى الله عليه لايجتهد . لأن الوحى غير ممتنع عليه . ومن أصحابه من جوزه .

وكان يجوز الاجتهاد بحضرته صلى الله عليه وسلم لأنه من طاعات المجتهدين عنده . والطاعة بحضرته غير قبيحة .

وكان يذهب ــ رحمه الله ــ إلى أن أدلة الله سبحانه فى الأحكام الشرعية والحوادث التى لاتدخل تحت العلوم الضرورية : مأخوذة من أصول خمس .

فأولها : كتاب الله . ويقرأ (٦ : ٣٨ مافرطنا فى الكتاب من شىء)

والثانى : سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويتلو (٤ : ٥٩ فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول) والرجوع إليه صلى الله عليه وسلم بعد عدمه : إنما هو إلى سنته . ويروى « عليكم بسنتى » ويقرأ (٥٩ : ٧ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) .

الثالث : إجماع أهل العصر من العلماء ، أهل العقد والحل إذا لم يختلفوا . فإن خالف بعضهم ـ ولو واحد منهم ـ لم يكن إجماعاً . وإذا انتشر القول عن بعضهم ، وعلمه جميعهم ، فلم ينكروا شيئاً منه : فهو إجماع .

وكان يقول : الإجماع إجماع الصحابة . ومن سواهم تبع لهم .

وذهب بعض أصحابه إلى أن إجماع كل عصر على الشرط الأول بمنزلة إجماع الصحابة ، ويروى « لاتجتمع أمتى على ضلالة » .

وكان رحمه الله يحب إجماع أهل المدينة ، ويقدمه على غيره ، لا لأنه لا إجماع إلا منهم ، ولكن لأنهم أشد اتباعا ، وأكثر رواية ، وأخص دراية بأفعال الرسول ومن كان بعده ، وكل مِصْرٍ : فهذا معدوم فيه . لأنها داره ومسكنه ومقر أفعاله ، وتناهى بيانه ، ولم يقبضه الله إلا على أفضل الأحوال بإجماعهم على علم أقر الله عليه رسوله . فلذلك اعتمد عليه ، وزاده ميلا إليه .

وكان يختار قراءة نافع بن أبى نعيم . ويأمر بها ، ويكره الإمالة . ويحب التفخيم . ويذكر بعد نافع أبا بكر بن عياش . ويختار نقله عن عاصم بن بَهْدلة ، لوضوح نقل نافع ، وثقة ابن عياش .

وأصحابه جوزوا صحة انعقاد الإجماع من طريق القياس . لأنه عندهم صادر عن الدليل ، متعبَّد به ومعول عليه . فهو كما لو انعقد عن آية أو سنة .

والرابع : قول الواحد من الصحابة إذا انتشر ، ولم يعرف له منكر أنكره . ويروى « أصحابى كالنجوم ، بأيهم اقتديتم اهتديتم » فيكون قول الصحابى على

الصفة المذكورة ، كقوله صلى الله عليه وسلم فى شهادته بالهداية . و إذا صار التابعى من أهل الاجتهاد : دخل مع الصحابة فى إجماعهم ، واعتبر خلافه . وكذلك عنده إذا اختلف الصحابة على قولين وانقرض العصر على أحدهما : جاز القول بالآخر عنده بعدهم ، على خلاف بين أصحابه .

والخامس : القياس . وهو رد الشىء إلى نظيره بعلة تجمع بين أصله وفرعه . فإن عدم ذلك فلا قياس .

وكان يقول بالقياس من طريق الشبه والمقاربة ، حتى يكون له علة صحيحة تجمع بين الأصل والفرع .

وكان يمنع ـ رحمه الله ـ من القول بالاستحسان ، ليس الدين عنده مأخوذاً من طريق الحسن الجميل . فإن فى الشرع حسناً يقبحه العقل [1] . فلا حكم للاستحسان . وقد روى عنه : أنه استحسن فى بعض المواضع . وذلك محمول ـ من قوله على استحسان طريق حديثٍ على غيره ، أو قول صحابى خالفه سواه . واستحسن قوة علته . فغلّب الحكم بعلة على غيرها . فإن الحكم قد ثبت بعلل شتى

وكان يقول: لايجوز القياس على ماورد مخصصاً فى غيره ، أو زمان أو مكان . لأن التعيين عنده : يمنع إلحاق مثله به، إذا كان مما يقاس عليه ، لما خص بذكر مقصور عليه .

وكان رحمه الله يجعل القياس فى الأدلة بمنزلة الميتة ، مع الضرورة ، والتراب عند عدم الماء .وأما استنباط الدليل منها : فحرام عنده ، ممنوع منه .

وكان يقول بالقطع فى خبر التواتر ، إذا كان مثله لايجوز التواطؤ عليه ، ولا الاجتماع على كتمان الحق فيه ، و يقول : لاتجتمع الدواعى على كتمان الصدق . ولا يصح ذلك فى عدد كثير فى العصر الواحد . ويصح الاجتماع على الصحة والصدق ، لتوافر الدواعى عليه .

(١) لعله يقصد عقول السفهاء . فأما ذوو العقول السليمة والفطر المستقيمة : فإنما الدين عندهم كما قال الله (٣٠ : ٢٩ فطرة الله التى فطر الناس عليها)

فأما خبر الواحد : فيوجب العمل بموجبه ، والمصير إلى حكم نطقه ، دون القطع بعينه . لأنه يجوز عليه مالايجوز على المتواتر . وإنما يحسن فيه الظن بالناقل أو الجهل بالراوى . وكان رحمه الله تعالى يقرأ (٩ : ١٢٢ فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم . لعلهم يحذرون) فأمر بنفير طائفة ، وذكر إنذارها عند عودها . وهذا ليس من طريق التواتر . فثبت جواز قبول خبر الواحد ، وقد روى أن أهل قباء تحولوا إلى البيت الحرام عن بيت المقدس لخبر واحد . وكان عليه الصلاة والسلام يقبل الكتب ، وينفذ الرسل ، ويقبل الهدية ، وينكح الزوجة بتسليم أهلها . وهذا كله خبر واحد .

وقد حكى عن بعض أصحابه أنه كان يقول : إنه يوجب العلم .

وما وجدته من لفظه ، ولا أظنه يذهب إليه .

وكان رحمه الله ينبه على القول باستصحاب الحال . لأنه كان يُسأل عن المسألة التى فيها غموض ، فيقول : لم ينقل فى ذلك شىء . أو لم يرو فيه شىء . وهذا صريح فى القول باستصحاب الحال . لأنه لايجد حكما ، فيحمل الذمة على براءتها ، والساحة على فراغها ، والهمة على خلوها ، والضمائر على انطلاقها .

وكان رضى الله عنه لايرى القول بشريعة من مضى . ويقول : هى منسوخة وليست شريعة لنا فى الأحكام ، وإن وافقت شرعنا ولم يرد نسخ ما فيها من الموافقة . ويقول : قال الله تعالى (٥ : ٤٨ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً)

ومن أصحابه من قال : هى شريعة لنا ، إلا أن يرد النسخ .

ولا أدرى حكاه عن نفسه أو وجده من لفظ إمامه ، ويستدل بقوله : (٤٢ : ١٣ شرع لكم من الدين ماوصى به نوحاً ـ الآية)

وكان يذهب إلى أن لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأحكام أعم من السبب الذى خرج عليه الكلام ، إلا أن يكون الجواب مقصوراً على السبب فلا يتعداه . قال : لأن النبى عليه الصلاة والسلام يجوز أن يُسأل عن شىء

فيجيب عنه وعن غيره ، مثل ما أجاب فى ماء البحر . فلما جاز أن يعم الجواب ولا يقصره على سببه : وجب الأخذ بعموم لفظه ، دون خصوص سببه .

وكان رحمه الله يذهب إلى أن الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام إذا قالا قولا، فتضمن عدداً يأتى فى آخره كناية أو تقييد أو استثناء : فذاك راجع إلى جميع المذكور . دون الخطاب الذى قبله . لأن هذا لسان العرب عنده . فإنه لو قال رجل من العرب : اقتلوا ذُهْلا وتميماً وقيساً ، إلا النساء والصبيان . فإن ذلك راجع إلى نساء الجميع وصبيانهم . وكذلك خطاب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم

وكان رحمه الله يذهب إلى أن الصحابى إذا قال قولا مخالفاً للقياس ، فهو مقدم على القياس . والظاهر : أنه قاله توقيفاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لحديث عمر عليه السلام : أنه حكم فى إحدى عينى الدابة بربع قيمتها . وتقدير ابن مسعود فى رد الآبق أربعين درهما . وحديث ابن عباس فيمن نذر أن يذبح ابنه : أن يذبح كبشاً . قال لأن الظن فيهم : أنهم بطرق القياس أعلم ، وبما يوجب الحكم به أفهم . لأن الله أثنى عليهم ، والرسول أمر باتباعهم . فلا يعدلون عن موجب القياس إلا لما هو أقوى منه . فهو نص عن الرسول صلى الله عليه وسلم

وكان رحمه الله يكره تخصيص الظاهر بالقياس . لأن الظاهر عنده أقوى . فلا يخص بالأضعف

وأكثر أصحابه أجازوه . لأنه دليل تخصيص الظاهر كالنطق

وكان رحمه الله إذا تعارضت الأخبار عنده : حمل كل واحد على وجهه إن أمكن . فإن لم يمكن ، وأدى ذلك إلى التناقض : قدم أكثرها رواة ، وأعلم الناقلين ، فإن تساوت فى ذلك : فما عضده الإجماع ، أو قواه القياس . فإن كان أحدهما مثبتاً والآخر نافياً: قدم المثبت . لأنه يوجب حكما . وكذلك الحاظر يقدمه على المبيح . وكذلك إذا كان فى أحدهما نقل عن العادة إلى العبادة : قدم الناقل . كل ذلك طلباً لزيادة الحكم . فإن الأصل البراءة . والدين تكليف . فيقدم شرط

التكليف على أصل التخفيف . و بهما علم له تاريخ : قدم المتأخر . فإن جهل ذلك ـ وكان أحدهما خاصاً والآخر عاماً ـ قضى بالخاص .

وكان رحمه الله يرجح أدلة الشرع بعضها على بعض : إما بكثرة الرواية ، أو كثرة الاستعمال ، أو تقديم فضلاء النقل على غيرهم ، أو زيادة حكم من الأحكام وإن قل ، أو ما يشهد له القياس ، أو لكون أحدهما أشبه بظاهر الكتاب ، أو يكون أحدهما قولا والآخر فعلا . فالقول أعم ، أو يكون أحدهما مسنداً إلى قوله والآخر مستدلا منه على قوله ، أو يقول الراوى « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم » ويقول الآخر « عن النبي صلى الله عليه وسلم » فالسامع أولى ، أو يكون أحدهما يعضده استعمال بعض الصحابة ، أو يكون رواية أحد الخلفاء الراشدين ، وضروب أخرى من الترجيحات . كل ذلك لاحتياطه رحمه الله . وقد استدل فى فسخ الحج : أن خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلوه ، لاسيما مراسيل التابعين .

وكان من شيوخ أصحابه ـ رحمهم الله ـ من يمنع تخصيص العلة الشرعية ، ويقولون : ذلك نقض لها ، وفساد ، كما يقولون فى تخصيص العلة العقلية . وكان بعضهم يستمر على جواز تخصيص العله الشرعية ، ويقول : هى أمارة على الحكم كالخبر ، ويجوز تخصيص بعض الخبر ، كذلك العلة . وأكثرهم يأبى ذلك

ولاح لنا من كلامه رحمه الله : أن الأشياء قبل ورود الشرع على الحظر ، وأن استعمال الأعيان بغير إذن مالكها لايجوز . و بعض أصحابه قال : هى على الإباحة . وكان ينصره شيخنا أبو الحسن التميمى ، رحمه الله . وكان بعض شيوخى رحمه الله يقول : هى على الوقف إلى أن يردالدليل . والذى أذهب إليه : أن الله ما أخلى عصراً من الأعصار من حجة له ، ومبين عنه فلا تتصور هذه المسألة .

وكان رحمه الله يقول فى العلماء الحسن الجميل ، ويجيب السائل عن المتهم منهم والمقدوح فيه بأحسن عبارة . فيقول : غيره أحب إلى منه

ومن بعض قوله : نعرفه وننكره . و بعضهم يقول: قد قيل فيه شيء . و بعضهم يسكت عنهم . وسأله رجل يوماً عن وهب بن وهب القاضى ؟ فقال : كان كذاباً يضع الحديث . فقال له السائل : إنى من ولده . فقال : أنا أعتذر إليك ، وأستغفر الله . والله لاأقولها بعد هذا . كل ذلك تحرجا وحفظاً للسانه رضى الله عنه

وكان شديداً على أهل البدع ، أو من قاربهم ، إن لم يباينهم . و إن كان صحيح الاعتقاد . قد هجر رحمه الله على بن المدينى ، ويحيى بن معين ، والحسين الكرابيسى ، إلى أن تاب يحيي عنده . وما كان يقول إلا الخير فيمن يعلم فيه الخير . وكان يمسك عمن أمسك ، ولم يظهر مايوجب الامتناع منه .

قيل له : سمعت من أبى معاوية الضرير ـ وكان قدرياً ـ ولم تسمع من شَبابة بن سوار ـ وكان شيعياً ـ فقال كان : شبابة يدعو .

وقد قال فى مالك : إذا ذكر الحديث فمالك النجم . وقال : هل رأت عيناك كوكيع بن الجراح . وسفيان الثورى : هو الإمام . والشافعى : من أحباب قلبى . وقد باينا و بايناه ، مارأينا منه إلا خيراً ، وكان شديد الاتباع للسنن . فقال : ابن عيينة حفظ على الأمة مالولاه لضاع . وقد قال فى ابن مهدى : كان قرة عيني . وكان يثنى على الليث بن سعد . وسئل عن يعقوب ومحمد ـ صاحبى أبى حنيفة ـ ؟ فقال : سل غيرى ، ولم يقل إلا خيراً . وقال : ابن المبارك جمع الزهد والعلم ، وكان يترحم على أبى نعيم كثيراً ، لامتناعه عن الإجابة فى الفتنة . وقيل له يوماً : صبرت يا أبا عبد الله فى المحنة ؟ فقال : أنا ماصبرت ، الذى صبر أخى أحمد بن نصر الخزاعى . وذاك : أنهم أغلظوا له القول ، فأغلظ لهم ، فضربوا عنقه وما خافهم .

وقيل له : ادع على ظالمك . فقال : ليس بصابر من دعا على من ظلمه

فهذا بعض مانعلمه من اعتقاده . ونعرفه من مذهبه .

سلك الله بنا طريقه ، وجعل رسوله غداً فى الجنة رفيقه ، وعصمنا من الخوض فى الباطل ، والقدح فى الأئمة ، والنسبة إليهم ماقد نزههم الله عنه إن شاء الله

وهذه المقدمة ذكرتها وسطرتها بحكم الحال الحاضر، من غير رجوع إلى كتاب أو استعانة بأصل ، لعجلة الرسول ، وحثه على المبادرة .

وأنا أذكر ـ بمشيئة الله وعونه ـ فيما بعد جملة مشروحة ، أستدرك فيها مالعله قد شذ من المسائل ، وأشيد الكلام فيها بالدلائل

نسأل الله تعالى حسن التوفيق لذلك إن شاء الله

والحمد لله على عونه و إحسانه . وصلى الله على سيدنا محمد النبى وآله ، وسلم تسليما كثيراً طيباً مباركاً فيه .

وكان الفراغ منه : يوم الأحد ثامن عشر ربيع الآخر سنة خمس وثلاثين وثمانمائة . كتبه الفقير إلى ربه : إلياس بن خضر بن محمد بن جبريل التركمانى . وفقه الله للخير ، واستعمله بطاعته ، وأدخله برحمته فى عباده الصالحين . وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وآله وصحبه أجمعين . والحمد لله رب العالمين

تم نقلا من أصله القديم : على يد الحقير حامد بن أديب التقى لقباً ، الأثرى مذهباً ، الحسينى نسبا . فى ٢٧ رمضان سنة ١٣٢٧ من قطعة تحت رقم ٤٦ من الكواكب الدرارى لابن عروة ، من الدشت بالمكتبة الظاهرية بدمشق الشام .

كتاب

فيه اعتقاد الإمام المنبل أبي عبد الله

احمد بن حنبل

رحمه الله ورضى عنه

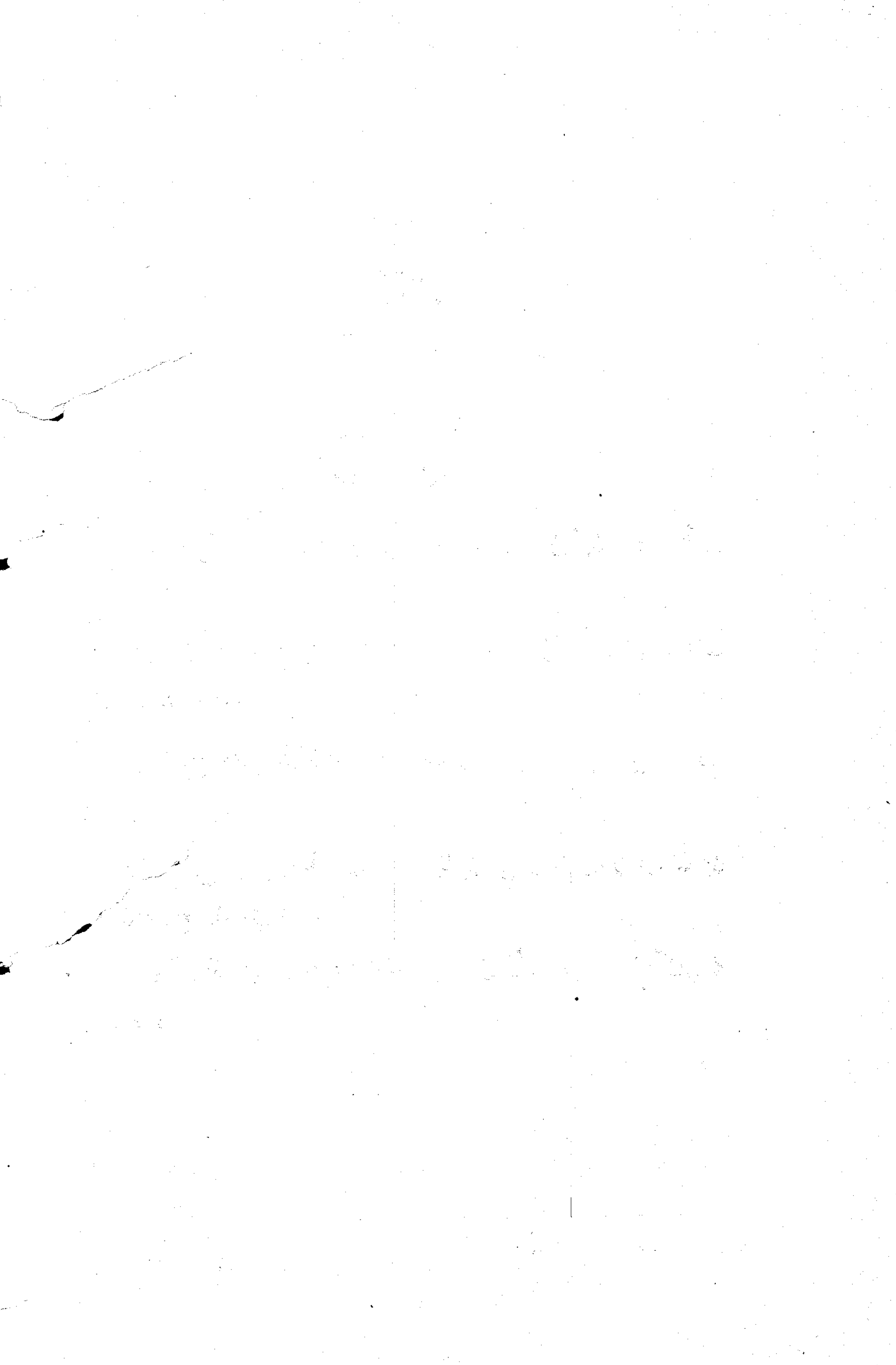
إملاء الشيخ الإمام أبي الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث التميمى رضى الله عنه .

رواية ابن أخيه الشيخ الإمام جمال الإسلام أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب رضى الله عنه وأرضاه .

رواية الشيخ الإمام الحافظ أبي الفضل محمد بن الناصر بن محمد بن على البغدادى عن أبي محمد التميمى .

رواية الشيخ الإمام الحافظ أبي محمد المبارك بن على بن الحسين بن عبد الله ابن محمد بن الطباخ البغدادى عنه .

رواية أبي محمد عبد الله بن عبد الواحد بن علاق الأنصارى عنه ، فيما كتب له فى الإجازة .



بسم الله الرحمن الرحيم

أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ أبو محمد المبارك بن على بن الحسين بن عبد الله ابن محمد المعروف بابن الطباخ البغدادى رحمه الله فى الدنيا والآخرة إجازة . قال : حدثنا شيخنا الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن الناصر بن محمد بن على البغدادى بها قال : أخبرنا الإمام جمال الإسلام أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب التميمى . قال: أخبرنا عمى أبو الفضل عبد الواحد بن عبدالعزيز التميمى بجميع هذا الاعتقاد. وقال: جملة اعتقاد الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه ، والذى كان يذهب إليه :

أن الله عز وجل واحد لا من عدد . لا يجوز عليه التجزؤ ، ولا القسمة . وهو واحد من كل جهة . وما سواه واحد من وجه دون وجه ، وأنه موصوف بما أوجبه السمع والاجماع ، وذلك دليل إثباته ، وأنه موجود .

قال أحمد بن حنبل رضى الله عنه : من قال إن الله عز وجل لم يكن موصوفا حتى وصفه الواصفون . فهو بذلك خارج عن الدين .

و بيان ذلك : أن يلزمه أن لا يكون واحدا حتى وحده الموحدون . وذلك فاسد وعنده : أنه قد ثبت أن الله تعالى قادر حى عالم . وقرأ (هو الحى لاإله إلا هو) (وكان الله على كل شىء مقتـدرا) (وكان الله بكل شىء عليما)

قال : وفى صفات الله تعالى مالا سبيل إلى معرفته إلا بالسمع ، مثل قوله تعالى (وهو السميع البصير) فبان بإخباره عن نفسه مااعتقدته العقول فيه ، وأن قولنا (سميع بصير) صفة من لا يشتبه عليه شىء ، كما قال فى كتابه الـكريم . ولا تكون رؤية إلا ببصر. يعنى من المبصرات بغير صفة من لا يغيب عليه ولا عنه شىء . وليس ذلك بمعنى العلم ، كما يقوله المخالفون . ألا ترى إلى قوله لموسى (إننى معكما أسمع وأرى) قال : وقوله تعالى (و إن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم) يدل على أن معنى «السميع» غير معنى «العليم» وقال (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها)

وقال عليه الصلاة والسلام « سبحان من وسع سمعه الأصوات » ومعنى ذلك من قوله : أنه لو جاز أن يسمع بغير سمع لجاز أن يعلم بغير علم . وذلك محال . فهو عالم بعلم ، سميع بسمع .

ومذهب أبى عبد الله أحمد بن حنبل رضى الله عنه : أن لله عز وجل وجهاً . لا كالصور المصورة ، والأعيان المخططة ، بل وجهٌ وصفه بقوله (كل شىء هالك إلا وجهه) ومن غيَّر معناه فقد ألحد عنه . وذلك عنده وجه فى الحقيقة ، دون المجاز ووجه الله باق لا يبلى ، وصفة له لا تفنى ، ومن ادعى أن وجهه نفسه فقد ألحد . ومن غَيَّر معناه فقد كفر . وليس معنى « وجه » معنى « جسد » عنده . ولا « صورة » ولا « تخطيط » ومن قال ذلك فقد ابتدع .

وكان يقول: إن لله تعالى يدين . وهما صفة له فى ذاته ، ليستا بجارحتين، وليستا بمركبتين ولا جسم ، ولا من جنس الأجسام ولا من جنس المحدود ، والتركيب ولا الأبعاض والجوارح ، ولا يقاس على ذلك ، ولا له مرفق ، ولا عضد ، ولا فيما يقتضى ذلك من إطلاق قولهم « يد » إلا ما نطق القرآن به ، أو صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم السنة فيه . قال الله تعالى (بل يداه مبسوطتان) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلتا يديه يمين » وقال الله عز وجل (ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدى ؟) وقال (والسماوات مطويات بيمينه) ويفسد أن تكون يده القوة والنعمة والتفضل . لأن جمع يد : أيدٍ . وجمع تلك أياد . ولو كانت اليد عنده القوة لسقطت فضيلة آدم . وثبتت حجة إبليس .

وكان يقول: إن لله تعالى علما ، وهو عالم بعلم، لقوله تعالى (وهو بكل شىء عليم) ولقوله (ولا يحيطون بشىء من علمه إلا بما شاء) وذلك فى القرآن كثير . وقد بينه الله عز وجل بياناً شافياً بقوله عز وجل (لكن الله يشهد بما أنزله إليك أنزله بعلمه) وقال (فإن لم يستجيبوا لكم فاعلموا أنما أنزل بعلم الله) وقال (فلنقصنّ عليهم بعلم) وهذا يدل على أنه عالم بعلم ، وأن علمه بخلاف العلوم المحدثة التى يشوبها الجهل ،

ويدخلها التغير ، ويلحقها النسيان ، ومسكنها القلوب ، وتحفظها الضمائر ، ويقومها الفكر ، وتقويها الذاكرة . وعلم الله تعالى بخلاف ذلك كله ، صفة له لا تلحقها آفة ولا فساد ، ولا إبطال . وليس بقلب ولا ضمير واعتقاد ومسكن ، ولا علمه متغاير ، ولا هو غير العالم ، بل هو صفة من صفاته . ومن خالف ذلك وجعل « العلم » لقبا لله عز وجل ليس تحته معنى محقق : فهذا عند أحمد رضى الله عنه خروج عن الملة .

وكان يقول : إن الله تعالى قدرة . وهى صفة له فى ذاته ، وأنه ليس بعاجز ، ولاضعيف ، لقوله عز وجل (وهو على كل شىء قدير) وقوله تعالى (قل هوالقادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ـ الآية) ولقوله (فقدرنا ، فنعم القادرون) ولقوله تعالى (أولم يروا أن الله الذى خلقهم هو أشد منهم قوة) ولقوله تعالى (ذو القوة المتين) فهو قدير وقادر ، وعليم وعالم . ولا يجوز أن يكون قديرا ولا قدرة له ، ولا يجوز أن يكون عليما ولا علم له .

وكان يقول : إن الله تعالى لم يزل مريداً . والإرادة صفة له فى ذاته ، خالف بها من لا إرادة له . والإرادة صفة مدح وثناء . لأن كل ذات لا تريد ما تعلم أنه كائن فهى منقوصة . والله تعالى مريد لكل ما علم أنه كائن . وليست إرادته كإرادات الخلق . وقد أثبت ذلك لنفسه فقال (إنما قولنا لشىء إذا أردناه : أن نقول له كن فيكون) وقال تعالى (إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له : كن فيكون) فلو كانت إرادته مخلوقة : لكانت مرادة بإرادة أخرى . وهذا ما لا يتناهى . وذلك فى القرآن كثير . وقد دلت العبرة على أن من لا إرادة له فهو مكره .

وكان يقول : إن لله عز وجل كلاما هو به متكلم . وذلك صفة له فى ذاته ، خالف بها الخرس والبكم والسكوت ، وامتدح بها نفسه . فقال عز وجل فى الذين اتخذوا العجل (ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا ؟ اتخذوه وكانوا ظالمين) فعابهم لمَّا عبدوا إلٰهاً لا يتكلم . ولا كلام له . فلو كان إلٰهنا لا يتكلم ولا

كلام له : رجع العيب عليه ، وسقطت حجته على الذين اتخذوا العجل من الوجه الذى احتج عليهم به . ويزيد ذلك : أن إبراهيم عليه السلام أنبَّ أباه بقوله : (يا أبت ، لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغنى عنك شيئاً ؟) وحكى عن ابن مسعود ، وابن عباس : أنهما فسرا قوله عز وجل (قرآناً عربياً غير ذى عوج لعلهم يتقون) قالا : غير مخلوق .

وكان يقول : إن القرآن كيف تصرف غير مخلوق ، وأن الله تعالى تكلم بالصوت والحرف [1] .

وكان يبطل الحكاية ، ويضلل القائل بذلك . وعلى مذهبه : أن من قال : إن القرآن عبارة عن كلام الله عز وجل ، فقد جهل وغلط . وأن الناسخ والمنسوخ فى كتاب الله عز وجل دون العبارة عنه ، ودون الحكاية له . وتبطل الحكاية عنده بقوله عز وجل (وكلم الله موسى تكليما) و « تكليما » مصدر تكلم يتكلم فهو متكلم . وذلك يفسد الحكاية . ولم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين من المتقدمين ـ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين عليهم السلام ـ القول بالحكاية والعبارة . فدل على أن ذلك من البدع المحدثة .

وكان يقول : إن الله عز وجل مستو على العرش المجيد . وحكى جماعة عنه أن «الاستواء» من صفات الفعل . وحكى جماعة عنه أنه كان يقول : إن الاستواء من صفات الذات .

وكان يقول فى معنى «الاستواء» : هو العلو والارتفاع ، ولم يزل الله تعالى عاليا رفيعا قبل أن يخلق عرشه ، فهو فوق كل شىء ، والعالى على كل شىء . وإنما خص الله العرش لمعنى فيه مخالف لسائر الأشياء ، والعرش أفضل الأشياء وأرفعها . فامتدح الله نفسه بأنه على العرش استوى ، أى عليه علا . ولا يجوز أن يقال :

---

(١) الأولى أن نقول « إن الله تكلم ، ويتكلم » ونقف على ما صح به الخبر عن الله ورسوله . لا نزيد ولا ننقص . فان ذلك من علم الغيب الذى لا يدخله العقل والقياس

استوى بمماسة ، ولا بملاقاة . تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . والله تعالى لم يلحقه تغير ولا تبدل ، ولا يلحقه الحدود قبل خلق العرش ، ولا بعد خلق العرش .

وكان ينكر على من يقول : إن الله فى كل مكان بذاته . لأن الأمكنة كلها محدودة . وحكى عن عبد الرحمن بن مهدى عن مالك : أن الله تعالى مستو على عرشه المجيد ، كما أخبر ، وأن علمه فى كل مكان ، ولا يخلو شيء من علمه ، وعظم عليه الكلام فى هذا واستبشعه .

فهو سبحانه عالم بالأشياء ، مدبر لها من غير مخالطة ، ولا مواجة ، بل هو العالى عليها ، منفرد عنها . وقرأ أحمد بن حنبل قوله تعالى (وهو القاهر فوق عباده) وقرأ (إليه يصعد الكلم الطيب، والعمل الصالح يرفعه) وقرأ (يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه فى يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون) وقرأ (إنى متوفيك ورافعك إلى) وقرأ (يخافون ربهم من فوقهم و يفعلون مايؤمرون)

وذهب أحمد بن حنبل رضى الله عنه إلى أن الله عز وجل يغضب ويرضى وأن له غضباً ورضى . وقرأ أحمد قوله عز وجل (ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبى . ومن يحلل عليه غضبى فقد هوى) فأضاف الغضب إلى نفسه . وقال عز وجل (فلما آسفونا انتقمنا منهم) . قال ابن عباس : يعنى أغضبونا . وقوله أيضاً (فجزاؤه جهنم خالداً فيها . وغضب الله عليه ولعنه) ومثل ذلك فى القرآن كثير ، و«الغضب والرضى» صفتان له ، من صفات نفسه ، لم يزل الله تعالى غاضبا على ما سبق فى علمه أنه يكون ممن يعصيه ، ولم يزل راضياً على ما سبق فى علمه أنه يكون مما يرضيه .

وأنكر أصحابه على من يقول: إن الرضى والغضب مخلوقان . قالوا : من قال ذلك ، لزمه أن غضب الله عز وجل على الكافرين يفنى ، وكذلك رضاه على الأنبياء والمؤمنين ، حتى لا يكون راضياً على أوليائه ، ولا ساخطاً على أعدائه ، وسمى ما كان عن الصفة باسم الصفة مجازاً فى بعض الأشياء ، وسمى عذاب الله تعالى وعقابه غضباً وسخطاً . لأنهما عن الغضب كانا .

وقد أجمع المسلمون - لا يتناكرون بينهم - إذا رأوا الزلازل والأمطار العظيمة ، أنهم يقولون : هذه قدرة الله تعالى . والمعنى : أنها عن قدرة كانت . وقد يقول الإنسان فى دعائه « اللهم اغفر لنا علمك فينا » وإنما يريد معلومك الذى علمته ، فيسمى المعلوم باسم العلم ، وكذلك سمى المرتضى باسم الرضى ، وسمى المغضوب باسم الغضب .

مسألة : وذهب إلى أن لله تعالى نفساً . وقرأ أحمد بن حنبل (ويحذركم الله نفسه) وقال عز وجل (كتب ربكم على نفسه الرحمة) وقال (واصطنعتك لنفسى) وليست كنفس العباد التى هى متحركة متصعدة ، مترددة فى أبدانهم ، بل هى صفة له فى ذاته، خالف بها النفوس المنفوسة المجعولة ، ففارق الأموات . وحكى فى تفسيره عن ابن عباس فى قوله تعالى (تعلم مافى نفسى ولا أعلم مافى نفسك) قال : تعلم مافى النفس المخلوقة ، ولا أعلم مافى نفسك الملكوتية (إنك أنت علام الغيوب) .

وأنكر على من يقول بالجسم . وقال : إن الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة . وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذى طول وعرض وسمك ، وتركيب وصورة وتأليف . والله تعالى خارج عن ذلك كله . فلم يجز أن يسمى جسما ، لخروجه عن معنى الجسمية ، ولم يجىء فى الشريعة ذلك . فبطل

وكان يذهب إلى أن الله تعالى يُرى فى الآخرة بالأبصار . وقرأ (وجوه يومئذ ناضرة . إلى ربها ناظرة) ولو لم يرد النظر بالعين : ماقرنه بالوجه . وأنكر نظر التعطف والرحمة . لأن الخلق لا يتعطفون على الله تعالى ولا يرحمونه . وأنكر «الانتظار» من أجل ذكر الوجه ، ومن أجل أنه تبعيض وتكرير . ولأنه أدخل فيه « إلى » وإذا دخلت « إلى » فسد الانتظار . قال الله تعالى (ماينظرون إلا صيحة واحدة) وقال عز وجل (فناظرة : بم يرجع المرسلون ؟) فلما أراد الانتظار لم يدخل « إلى » وروى الحديث المشهور فى قوله « ترون ربكم » إلى آخره

مسألة : وكان يقول: إن الله تعالى قديم بصفاته التى هى مضافة إليه فى نفسه.

وقد سئل : هل الموصوف القديم ، وصفته : قديمان ؟ فقال : هذا سؤال خطأ ، لايجوز أن ينفرد الحق عن صفاته . ومعنى ماقاله من ذلك : أن المحدث محدث بجميع صفاته على غير تفصيل . وكذلك القديم تعالى قديم بجميع صفاته .

مسألة : وعظم عليه الكلام فى الاسم والمسمى ، وتكلم أصحابه فى ذلك . فمنهم من قال : الاسم للمسمى . ومنهم من قال : الاسم هو المسمى . والقول الأول قول جعفر بن محمد . والقول الثانى : قول جماعة من متكلمى أصحاب الحديث الذين طلبوا السلامة ، أمسكوا ، وقالوا : لا نعلم .

وكان يذهب إلى أن أفعال العباد مخلوقة لله عز وجل ، ولا يجوز أن يخرج شىء من أفعالهم عن خلقه . لقوله عز وجل (خالق كل شىء) ثم لو كان مخصوصاً لجاز مثل ذلك التخصيص فى قوله (لا إله إلا هو) وأن يكون مخصوصا أنه إله لبعض الأشياء . وقرأ (وجعلنا فى قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة) وقرأ (عسى أن يجعل بينكم و بين الذين عاديتم منهم مودة) وقرأ (وقدرنا فيها السير سيروا فيها ليالى وأياماً آمنين) وروى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه « سئل عن أعمال الخلق التى يستوجبون بها من الله السخط والرضا ؟ فقال : هى من العباد فعلا ، ومن الله تعالى خلقا . لا تسأل عن هذا أحدا بعدى »

وكان أحمد يذهب إلى أن الاستطاعة مع الفعل . وقرأ قوله عز وجل (انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا . فلا يستطيعون سبيلا) وقرأ (ذلك تأويل مالم تستطع عليه صبرا) والقوم لا آفة بهم . وكان موسى تاركاً للصبر . وقرأ (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) فدل على عجزنا . ودل ذلك على أن الخلق بهذه الصفة لايقدرون إلا بالله ، ولا يصنعون إلا ماقدره الله تعالى . وقد سمى الإنسان مستطيعاً إذا كان سليما من الآفات .

مسألة وكان يقول : إن الله تعالى أعدل العادلين ، وإنه لايلحقه جور ، ولايجوز أن يوصف به ، عَزَّ عن ذلك وتعالى علواً كبيرا . وأنه متى كان فى ملكه

مالا يريده : بطلت الربوبية . وذلك مثل أن يكون فى ملكه مالا يعلمه ، تعالى الله علواً كبيراً .

قال أحمد بن حنبل : ولو شاء الله أن يزيل فعل الفاعلين مما كرهه أزاله . ولو شاء أن يجمع خلقه على شيء واحد لفعله . إذ هو قادر على ذلك ، ولا يلحقه عجز ولا ضعف ، ولكنه كان من خلقه ماعلم وأراد . فليس بمغلوب ولا مقهور ، ولا سفيه ولا عاجز ، برىء من لواحق التقصير . وقرأ قوله تعالى (ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها) (ولو شاء الله لجمعهم على الهدى) (ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعاً) وهو عز وجل لا يوصف ـ إذا منع ـ بالبخل : لأن البخيل هو الذى يمنع ماوجب عليه. فأما من كان متفضلا فله أن يفعل، وله أن لا يفعل .

واحتج رجل من أصحابنا ـ يعرف بأبى بكر بن بن أحمد بن هانىء الاسكافى الأثرم ـ فقال : جعل الله تعالى العقوبة بدلا من الجرم الذى كان من عبده . وهو مريد للعقوبة على الجرم . وفى ذلك دليل واضح على أنه مريد لما أوجب العقوبة. لأن كل من أراد البدل من الشيء فقد أراد المبدل ، ليصح بدله . وليس يصح إرادته للبدل حتى يصح البدل .

وأيضا فقد خلق الله من يعلم أنه يكفر ، ولم يكن بذلك سفيها ولا عابثاً . وكذلك أيضا إذا أراد سفههم لايكون سفيها ، ولو جاز أن يقع من الفاعلين فعل لايريده الله ، ولا يلحقه فى ذلك ضعف ، ولا وهن ولا عجز ، ولا غلبة ولا قهر . لأنه قادر أن يلجئهم إليه : كان جائزاً أن يقع منه فعل لايريده . ولا يقع منه ضعف ، ولا وهن ولا تقصير . لأنه قادر على تكوينه وإيقاعه . وإذا بطل هذا بطل أن يكون من الأفعال مالا يريده .

وذهب أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى إلى أن عدل الله عز وجل لا يدرك بالعقول ؛ فلأجل ذلك كان من حمله على عقله جَوَّره .

وشرح بعض أصحابه ذلك فقال : لما كان الله سبحانه وتعالى لايتصور

بالعقول ، ولا يتمثله التميز ، وفات العقول دَرْكه . ومع ذلك فهو شيء ثابت ، وما تصور بالعقل فالله بخلافه . وكذلك صفاته . فمن حمل الربوبية وصفاتها على عقله : رجع حسيراً . ورام أمراً ممتنعاً عسيراً . والمخالفون بنوا أصولهم فى التعديل والتجوير : على عقولهم العاجزة عن درك الربوبية . ففسد عليهم النظر .

وكان أحمد بن حنبل رضى الله عنه يقول : إن الله تعالى يَكره الطاعة من العاصى، كما يكره المعصية من الطائع . حكاه ابن أبى داود ، وقرأ (ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة . ولكن كره الله انبعاثهم) وانبعاثهم طاعة الله . والله يكرهه [(١)]

وكان أحمد بن حنبل يذهب إلى أن الإيمان قول باللسان ، وعمل بالأركان واعتقاد بالقلب ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية . ويقوى بالعلم . ويضعف بالجهل . وبالتوفيق يقع ، وأن « الإيمان » اسم يتناول مسميات كثيرة من أفعال وأقوال ، وذكر الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أفضلها : قول لا إله إلا الله . وأدناها : إماطة الأذى عن الطريق»

وعنده أن « الصلاة » يقع عليها اسم « إيمان » وقراءة القرآن يقع عليها اسم إيمان .

وسئُل عن الإيمان : أمخلوق ، أو غير مخلوق ؟ فقال : من قال إن الإيمان مخلوق فقد كفر . لأن فى ذلك إيهاماً وتعريضاً بالقرآن . ومن قال : إنه غير مخلوق فقد ابتدع . لأن فى ذلك إيهاماً وتعريضاً أن إماطة الأذى عن الطريق وأفعال الأركان غير مخلوقة ، فكأنه أنكر على الطائفتين .

وأصله الذى بنى عليه مذهبه : أن القرآن إذا لم ينطق بشىء ، ولا روى فى السنة

---

(١) لم يكن انبعاثهم طاعة . لانهم منافقون . فلو انبعثوا وخرجوا لكان منهم ماوصف الله بقوله (٩ : ٤٦ لو خرجوا فيكم مازادوكم إلا خبالا ولأوضعوا خلالكم ، يبغونكم الفتنة . وفيكم سماعون لهم) وبهذا يعلم أن الله لا يكره الطاعة من أى عبد وإلا لما دعا العصاة والكافرين إلى التوبة والانابة والإسلام واتباع ما أنزله سبحانه

عن النبى صلى الله عليه وسلم فيه شىء ، وانقرض عصر الصحابة ولم ينقل فيه عنهم قول : الكلام فيه حَدَث فى الإسلام ، فلأجل ذلك أمسك عن القول فى خلق الإيمان . وأن لا يقطع على جواب فى أنه مخلوق أو غير مخلوق . وفسق الطائفتين وبدعهما .

وكان يذهب إلى أن التوراة والإنجيل وكل كتاب أنزله الله عز وجل غير مخلوق ، إذا سلم له أنه كلام الله تعالى .

وكان يكفر من يقول : إن القرآن مقدور على مثله ، ولكن الله تعالى منع من قدرتهم ، بل هو معجز فى نفسه ؛ والعجز قد شمل الخلق .

وكان يقول : إن الإيمان يزيد . ويقرأ (و يزداد الذين آمنوا إيمانا) ويقرأ (فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون) وما جاز عليه الزيادة جاز عليه النقصان .

وكان يقول : إن الإيمان غير الإسلام .

وكان يقول : إن الله سبحانه قال (فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين . فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين) استثناء من غير الجنس

وفرق أصحابه بين الإيمان والإسلام . فقالوا : حقيقة الإيمان التصديق ، وحقيقة الإسلام الاستسلام ؛ فلا يفهم من معنى التصديق الاستسلام . ولا يفهم من معنى الاستسلام التصديق . واستدل أحمد بن حنبل بحديث الأعرابى وسؤاله عن الإيمان والإسلام . وجواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما بجوابين مختلفين ، واستدل أيضاً ، بحديث الأعرابى الآخر ، وقوله : « يارسول الله ، أعطيت فلانا ومنعتنى ؟ فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : ذلك مؤمن . فقال الأعرابى : وأنا مؤمن . فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : أو مسلم » و بحديث وفد عبد القيس ، و بقوله عز وجل (قالت الأعراب آمنا . قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا)

وكان لا يكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ، كبيراً كان أو صغيراً ، إلا بترك الصلاة . فمن تركها فقد كفر، وحل قتله ، قاله ابن حنبل . ويستدل بقوله عز وجل (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ، فمنهم ظالم لنفسه ، ومنهم مقتصد، ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله) فقد جمع بينهم فى الاصطفاء

وكان لا يفسق الفقهاء فى مسائل الخلاف .

وكان يسلم أحاديث الفضائل ، ولا ينصب عليها المعيار ، وينكر على من يقول : إن هذه الفضيلة لأبى بكر باطلة . وهذه الفضيلة لعلى باطلة . لأن القوم أفضل من ذلك . ولا يتبرأ من عين رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا أن يجمع المسلمون على التبرىء منها .

ويقول : إن لله تعالى ميزانا يزن فيه الحسنات والسيئات ، ويرجع إلى الحديث المروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويقول : إن الذنوب من ورائها الاستغفار والتوبة . وإن اخترمته المنية قبل الاستغفار والتوبة : فأمره مرجًى إلى الله عزوجل ، إن شاء غفر ، وإن شاء عاقب . ويجوز عنده أن يغفرالله لمن لم يتب . واستدل على ذلك بقوله (وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم) والتائب لا يقال له ظالم . واستدل بقوله عز وجل (قل ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة الله) والتائب لا يقال له مسرف .

ويقول : إن الشهداء بعد القتل باقون يأكلون أرزاقهم .

وكان يقول : إن الأنبياء أحياء فى قبورهم يصلون ، وأن الميت يعلم بزائره يوم الجمعة ، بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس [1] ، وأن الله تعالى يعذب قوماً فى قبورهم ، ويذهب إلى الحديث المروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن لله تعالى صراطاً يعبر عليه النـاس ، وأن عليه حيات تأخذ بالأقدام ، وأن العبور

---

(١) هل صح فى هذا حديث ؟

عليه على مقادير الأعمال : مشاة وسعاة ، وركبانا ، وزحفا . ويذهب إلى الحديث المروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « استجيدوا ضحاياكم ، فإنها مطاياكم على الصراط » وأن لله تعالى ملكين ، يقال لأحدهما منكر والآخر نكير ، يلجان إثر الميت فى قبره فإما يبشرانه وإما يخوفانه ، ويذهب إلى حديث عمر رضى الله عنه « كيف بك إذا نزلا بك ، وهما فظان غليظان ، فأقعداك وأجلساك وسألاك ؟ فتغير عمر بن الخطاب ، وقال : يارسول الله وعقلى معى ؟ فقال : إذن كُفيتهما » وذكر حديث ابن عباس فى قوله عز وجل (لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة) قال « عند سؤال منكر ونكير »

وكان يقول : إن الله تعالى يجيب دعوة الداعى المؤمن والكافر ، ويفاوت بينهم فى السؤال .

وكان يقول : إن من خالف الإجماع والتواتر فهو ضال مضل ، ويفسق من خالف خبر الواحد ، مع التمكن من استعماله .

وكان يقول : إن خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم على ، وإن علياً رابعهم فى الخلافة والتفضيل ، ويتبرأ ممن ضللهم وكفرهم .

وكان يقول : إنه لا معصوم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والأنبياء من قبله ، وسائر الأمة يجوز عليهم الخطأ .

وكان يقول: إن الإجماع إجماع الصحابة .

وكان يقول : إن صح إجماع بعد الصحابة فى عصر من الأعصار قلت به .

وكان يقول : لو لم يجز أن يفعل الله تعالى الشر لما حسنت الرغبة إليه فى كشفه ، وأن للعبد ملائكة يحفظونه بأمر الله ، وأن القضاء والقدر يوجبان التسليم ، وأن الغزو مع الأئمة واجب ، وإن جاروا .

وقال أحمد بن حنبل رضى الله عنه : وأرى الصلاة خلف كل بر وفاجر. وقد

صلى ابن عمر خلف الحجاج – يعنى الجمعة والعيدين – وأن الفيء يقسمه الإمام . فإن تناصف المسلمون وقسموه بينهم فلا بأس به . وأنه إن بطل أمر الإمام لم يبطل الغزو والحج ، وأن الإمامة لا تجوز إلا بشروطها : النسب ، والإسلام ، والحماية ، والبيت والمحتد ، وحفظ الشريعة ، وعلم الأحكام ، وصحة التنفيذ ، والتقوى ، و إتيان الطاعة ، وضبط أموال المسلمين . فإن شهد له بذلك أهل الحل والعقد من علماء المسلمين وثقاتهم ، أو أخذ هو ذلك لنفسه ، ثم رضيه المسلمون جاز له ذلك ، وأنه لا يجوز الخروج على إمام . ومن خرج على إمام قُتل الثانى . ويجوز الإمامة عنده لمن اجتمعت فيه هذه الخصال ، و إن كان غيره أعلم منه .

وكان يقول : إن الخلافة فى قريش ما أقاموا الصلاة .

وكان يقول : لا طاعة لهم فى معصية الله تعالى .

وكان يقول : من دعا منهم إلى بدعة فلا تجيبوه ولا كرامة . وإن قدرتم على خلعه فافعلوا .

وكان يقول : الدار إذا ظهر فيها القول بخلق القرآن والقدر وما يجرى مجرى ذلك : فهى دار كفر .

وكان يقول : الداعية إلى البدعة لا توبة له . فأما من ليس بداعية فتوبته مقبولة .

وكان يقول : إن الإيمان منوط بالإحسان ، والتوبة رأس مال المتقين .

وكان يقول : إن الفقر أشرف من الغنى ، وإن الصبر أعظم مرارة ، وانزعاجه أعظم حالا من الشكر .

وكان يقول : الخير فيمن لا يرى لنفسه خيراً .

وكان يقول : على العبد أن يقبل الرزق بعد اليأس ، ولا يقبله إذا تقدمه طمع .

وكان يحب التقلل طلباً لخفة الحساب .

وكان يقول : إن الله تعالى يرزق الحلال والحرام . ويستدل بقوله عز وجل (كلاًّ نُمِدُّ هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك . وما كان عطاء ربك محظوراً) يعنى ممنوعا .

وكان يقول: إن الرزق مقسوم، لا زيادة فيه ولا نقصان . وإن وجه الزيادة : أن يلهمه الله تعالى إنفاقه فى طاعة ، فيكون ذلك زيادة ونماء . وكذلك الأجل لا يزاد فيه ولا ينقص منه . ووجه الزيادة فى الأجل : أن يلهمه الطاعة . فيكون مطيعاً فى عمره . فبالطاعة يزيد . وبالمعاصى ينقص . وأما المدة عنده : فلا تزيد ولا ينقص . وقرأ (لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون) .

وكان يذهب إلى جواز الكرامات للأولياء . ويفرق بينها وبين المعجزة . وذلك : أن المعجزة توجب التحرى إلى صدق من جرت على يده . فإن جرت على يدى ولى كتمها وأسرها . وهذه الكرامة ، وتلك المعجزة . وينكر على من رد الكرامات ويضلله .

وكان يأمر بالكسب لمن لا قوت له ، ويأمر من له قوت بالصبر ، ويجعله فريضة عليه .

وكان يقول : إن بعض النبيين أفضل من بعض . ومحمد صلى الله عليه وسلم أفضلهم ، والملائكة أيضاً بعضهم أفضل من بعض . وإن بنى آدم أفضل من الملائكة . ويخطىء من يفضل الملائكة على بنى آدم .

ويقول : إن الوصية قبل الموت أخذ بالحزم للقاء الله عز وجل ، ويقول : إن التائب من الذنوب كمن لا ذنب له .

ويقول : من كان له ورد فقطعه : خفت عليه أن يسلب حلاوة العبادة.

قال إبراهيم الحربى : سمعت أحمد بن حنبل يقول : إن أحببت أن يدوم الله لك على ما تحب فدم له على ما يحب .

وكان يقول : أهل الصفة أعيان الصحابة[١] .

وكان يقول : الصبر على الفقر مرتبة لا ينالها إلا الأكابر .

وسأله رجال : طلبت العلم بنية ؟ فقال : هذا شرط شديد ، ولكن حبب إليّ شيء فجمعته .

وسئل قبل موته بيوم عن أحاديث الصفات ؟ فقال : تُمَرُّ كما جاءت ، ويؤمن بها ، ولا يرد منها شيء إذا كانت بأسانيد صحاح ، ولا يوصف الله بأكثر مما وصف به نفسه ، بلا حد ولا غاية (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) ومن تكلم فى معناها ابتدع .

وكان يقول : أصحاب الحديث أمراء العلم .

وكان يقول : إذا ذكر الحديث فمالك بن أنس هو النجم . وكان يقول : سفيان الثورى جمع الحالين العلم والزهد . وكان يقول . سفيان بن عيينة حفظ على الناس مالولاه لضاع . وكان يقول : الشافعى من أحباب قلبى . وكان يقول . هل رأت عيناك مثل وكيع ؟ وكان يقول : أنا أحب موافقة أهل المدينة . وكان يحب قراءة نافع . لأنها أكثر اتباعا .

فهذا وما شاكله محفوظ عنه . وما خالف ذلك فكذب عليه وزور .

وكان دعاؤه فى سجوده « اللهم من كان من هذه الأمة على غير الحق ، وهو يظن أنه على الحق ، فرده إلى الحق ، ليكون من أهل الحق »

وكان يقول : « اللهم إن قبلت عن عصاة أمة محمد صلى الله عليه وسلم فداء فاجعلني فداهم »

تم الاعتقاد بحمد الله ومَنِّه وحسن توفيقه .

---

(١) فى هذا النقل نظر طويل ، فإنه قد تقدم قريباً أن خير الصحابة : أبو بكر ثم الخلفاء من بعده . ولم يكن أحد منهم من أهل الصفة .

قال فى الأصل :

وفرغ من نسخه : العبد المعترف بذنبه ، الفقير إلى ربه عبد القوى بن عبد الله ابن رحال بن عبد الله بن أبى القاسم بن أبى الهار القرشى الشافعى ، حامدا لله وحده ، مصليا على محمد وآله وصحبه ، ومسلما تسليما .

وذلك فى ليلة الثلاثاء الرابع من ربيع الأول سنة ست وسبعين وخمسمائة .

وكان تمام نسخه على يد حامد بن محمد أديب التقى فى ١٣ رمضان سنة ١٣٤٢ من نسخة قديمة فى المكتبة العمومية الظاهرية بدمشق (من كتاب الأمر بالمعروف للخلال . رقم ٢٤٥ حديث) .

وكان الفراغ من طبعه بحمد الله وحسن توفيقه بمطبعة السنة المحمدية .

وصلى الله وسلم وبارك على عبده الكريم محمد ، وآله وصحبه .

فهرس الجزء الثانى من كتاب طبقات الحنابلة

٣ ذكر الطبقة الثانية
« باب الألف
« أحمد بن جعفر بن المنادى
٦ « « « القطيعى
٧ « « الحجاج البزار
« « « سلمان النجاد
١٢ « « محمد الخلال
١٥ « « « المقرئ
١٦ ذكر من اسمه إبراهيم
« إبراهيم بن إسحاق السيرجى
« أبو الفرج الهندبانى
« باب الجيم
« جعفر بن محمد القافلائى
١٧ « « « الصندلى
١٨ باب الحاء من الطبقة الثانية
« الحسن بن على البربهارى
٤٥ الحسين بن عبد الله الخرقى
٤٧ « « على الخرمى
« حبيب بن الحسن القزاز
« باب الخاء من الطبقة الثانية
« خضر بن مثنى الكندى
٤٩ باب الزاى من الطبقة الثانية
٤٩ زهير بن صالح بن أحمد ابن حنبل
« باب السين من الطبقة الثانية
« سليمان بن أحمد الطبرانى
٥١ باب العين من الطبقة الثانية
« عبد الله بن سليمان السجستانى
٥٥ عبد الرحمن بن محمد الرازى
٥٦ عمر بن محمد القافلائى
« « « « العكبرى
٥٧ على « « بن بشار
٦٤ باب الميم من الطبقة الثانية
« محمد بن أحمد بن الصواف
« « « « « صالح بن أحمد ابن حنبل
٦٦ محمد بن حمدان الصيدلانى
٦٧ « « عبد الواحد
٦٩ « « القاسم بن الأنبارى
٧٣ « « مخلد العطار
٧٤ أول الطبقة الثالثة
« أحمد بن إبراهيم البرمكى
٧٥ إبراهيم بن إسحاق الشيرجى
« عمر بن الحسين الخرقى

٧٦ اختلاف الخرقى مع أبى بكر عبد العزيز فى ثمانية وتسعين مسألة
« المسألة الأولى : إذا اشتبه إناءان طاهر ونجس
« « الثانية: كراهية الخرقى الوضوء فى آنية الذهب والفضة
« « الثالثة: فى سنة السواك وغسل اليدين عند الاستيقاظ
٧٧ « الرابعة :فى سنة التسمية فى الطهارة
« « الخامسة : كل ما أنقى فهو كالأحجار
« « السادسة: الحجر الكبير ذو الشعب الثلاث
٧٨ « السابعة: غسل الكافر إذا أسلم
« « الثامنة : طلب الماء فى حق المتيمم
« « التاسعة : لو مسح مقيما ثم سافر
٧٩ المسألة العاشرة : الشفق فى السفر والحضر
« « الحادية عشرة : صلاة الخائف المطلوب
« « الثانية عشرة : حد رفع اليدين فى الصلاة
٨٠ « الثالثة عشرة : أم الولد تغطى رأسها فى الصلاة
« « الرابعة عشرة : كيفية النهوض فى الصلاة
« « الخامسة عشرة : إذا ذكر صلاة وهو فى أخرى
٨١ « السادسة عشرة: سجود القرآن
« « السابعة عشرة: الصلاة على النبى فى الصلاة
٨٢ « الثامنة عشرة : شك الإمام فى عدد ما صلى
« « التاسعة عشرة: الكلام فى الصلاة
٨٣ « العشرون : المنى طاهر
٨٣ « الحادية والعشرون: نية القصر فى الصلاة

٨٣ المسألة الثانية والعشرون : من صلى الظهر يوم الجمعة
٨٤ « الثالثة والعشرون : من فاتته صلاة العيد
» « الرابعة والعشرون : إن كبر الإمام فى صلاة الجنازة خمساً
٨٥ « الخامسة والعشرون : غسل الشهيد والصلاة عليه
» « السادسة والعشرون : من فاته تكبير على الجنازة
٨٦ « السابعة والعشرون : زكاة الإبل
٨٧ « الثامنة والعشرون : زكاة الغنم
» « التاسعة والعشرون : إن أعطاها كلها فى صنف
» « الثلاثون : لا زكاة فى دون مائتى درهم
٨٨ « الحادية والثلاثون : زكاة العبد المشترك
٨٨ المسألة الثانية والثلاثون : إن أعطى أهل البادية الأقط
٨٩ « الثالثة والثلاثون : رؤية الهلال قبل الزوال
» « الرابعة والثلاثون : من حج عن غيره ولم يحج عن نفسه
» « الخامسة والثلاثون : من طاف وسعى محمولا لعلة
٩٠ « السادسة والثلاثون : عمل القارن كالمفرد
٩١ « السابعة والثلاثون : اللحمان جنس واحد
» « الثامنة والثلاثون : إذا وجد أحد المتصارفين عيباً بعد التفرق
٩٢ « التاسعة والثلاثون : الإقالة فسخ
» « الأربعون : إذا اشترى أمة ثيبة فأصابها
٩٤ « الحادية والأربعون : إذا اشترى شيئاً ما كو[illegible] فى جوفه

٩٤ المسألة الثانية والأربعون : اختلاف المتبايعين فى الثمن
٩٤ « الثالثة والأربعون: بيع الفهد والصقر المعلم جائز
٩٤ « الرابعة والأربعون : إذا أونس من الجارية الرشد دفع إليها مالها
٩٥ « الخامسة والأربعون : من أقر بشىء واستثنى من غير جنسه
» « السادسة والأربعون : إذا استثنى منه الأكثر
» « السابعة والأربعون . لا يأخذ رهنا ولا كفيلا من المسلم إليه
٩٦ « الثامنة والأربعون : بم يضمن المغرور أولاده ؟
» « التاسعة والأربعون: إذا غصب جارية وباعها فوطئها المشترى
٩[illegible] « الخمسون : إن وقعت الاجارة كل شهر بشىء معلوم
٩٧ المسألة الحادية والخمسون : إذا وقف على قوم وعقبهم
٩٨ « الثانية والخمسون : إذا أوصى لهم بسهم من ماله
» « الثالثة والخمسون: العمة بمنزلة الأب
٩٩ « الرابعة والخمسون : من زوج صبيا أو معتوها
» « الخامسة والخمسون: إن كرهت البكر الكفء الذى زوجه أبوها
١٠٠ « السادسة والخمسون : إذا كان الجنون مطبقا
» « السابعة والخمسون: أحق الناس بتزويج الحرة: أبوها
» « الثامنة والخمسون : إذا أسلم أحد الزوجين
١٠١ « التاسعة والخمسون : إذا عتق نصف الأمة فلا خيارلها إذا كان المعتق معسرا
» « الستون : العنين يؤجله الحاكم

١٠١ المسألة الحادية والستون : إذا كانت ثيبا وادعى أنه يصل إليها

١٠٢ « الثانية والستون : إذا قال الخنثى المشكل : أنا رجل

١٠٣ « الثالثة والستون: النثار مكروه

« « الرابعة والستون : هل تحرم البنت من الرضاعة من لبن زنى ؟

١٠٤ « الخامسة والستون : لو طلقها ثلاثا فى طهر لم يصبها فيه كان للسنة

« « السادسة والستون: إذا قال لها : أنت طالق إذا قدم فلان

١٠٤ « السابعة والستون : لو اختلف المولى مع زوجها فى مضى المدة

١٠٥ « الثامنة والستون : الرجعة والإشهاد عليها

١٠٥ المسألة التاسعة والستون: الفيئة فى الإيلاء : الجماع

١٠٦ « السبعون : لو ظاهر من زوجته الأمة

« « الحادية والسبعون : الكفارة

« « الثانيةوالسبعون: إيمان الرقبة فى الكفارة

١٠٧ « الثالثةوالسبعون : عتق نصفى عبدين كعتق عبد

« « الرابعة والسبعون : إذا ذكر فى اللعان الولد

« « الخامسة والسبعون: إذا نفى الولد ولم يرمها بالزنا

١٠٨ « السادسة والسبعون : السعوط كالرضاع

« « السابعة والسبعون : لو رمى المسلم عبدا كافرا بسهم فعتق قبل وصول السهم

١٠٩ « الثامنة والسبعون: إذا جنى العبد فعلى سيده الفدية أو تسليمه

١٠٩ المسألة التاسعة والسبعون : دية شبه العمد على العاقلة
١١٠ « الثمانون: من هم العاقلة؟
« « الحادية والثمانون : هل تجب الكفارة فى قتل العمد ؟
« « الثانية والثمانون : إذا قذف أمه الميتة
١١١ « الثالثة والثمانون : ما أوجب من الجنايات المال دون القود
« « الرابعة والثمانون : لا يقطع حتى يدعى المسروق منه
« « الخامسة والثمانون: حد الشرب ثمانون
١١٢ « السادسة والثمانون : المأخوذ منهم الجزية ثلاث طبقات
« « السابعة والثمانون : السلب للقاتل
١١٣ « الثامنة والثمانون :يجوز بيع الغنائم فى دار الحرب إذا قسمت
١١٣ المسألة التاسعة والثمانون : من ترك التسمية على الذبيحة عامدا
١١٤ « التسعون : العضب : ذهاب أكثر الأذن
« « الحادية والتسعون: ماذا يأكل المضطر من الميتة؟
« « الثانية والتسعون : إذا نذر صيام شهر من يوم يقدم فلان
١١٥ « الثالثة والتسعون: يشهد على من سمعه يقر بحق
« « الرابعة والتسعون : العقيقة سنة
١١٦ « الخامسة والتسعون: إذا قال له : يا لوطى
« « السادسة والتسعون :لا يبيع السيد مكاتبه الدرهم بدرهمين
١١٧ « السابعة والتسعون : الصدقة على المكاتب العاجز عن الأداء لسيده

١٧٧ المسألة الثامنة والتسعون : لا يحد إلا من شرب الخمر
١١٨ إسحاق بن أحمد الكاذي
« إسماعيل بن على الخطبي
١١٩ عبد العزيز بن جعفر
١٢٧ ضرار بن أحمد الحنبلي
١٢٨ عمر بن بدر المغازلي
« إبراهيم بن أحمد البزار
١٣٩ « « ثابت الحنبلي
« عبد العزيز بن الحارث التميمي
« إبراهيم بن جعفر بن الساجي
١٤٠ الحسن بن يحيي المقرئ
« الحسين بن عبد الله النجاد
١٤٢ أبو الحسن البرتي
« يوسف بن عمر القواس
١٤٤ عبيد الله بن محمد العكبري
١٥٣ عمر بن أحمد البرمكي
١٥٥ محمد بن أحمد بن سمعون
١٦٢ « « الحسن السمسار
« « « سيا الحنبلي
١٦٣ عمر بن إبراهيم العكبري
١٦٦ أبو الحسين محمد بن هارون
« أبو الطيب عثمان بن المنتاب
١٦٧ محمد بن إسحاق الأصبهاني
« أبو الحسن الجزري البغدادي
« أحمد بن عثمان الكبشي
١٦٨ عبد العزيز بن أحمد الحربي
« أحمد بن محمد بن الحسن
« إبراهيم بن الحسين البناء
« أحمد بن عبد الله البغدادي
١٦٩ عثمان بن عيسى الباقلاني
١٧١ الحسن بن حامد البغدادي
١٧٨ الحسين بن أحمد بن جعفر
١٧٩ أحمد بن سعيد الشامي
« عبد الواحد بن عبد العزيز التميمي
« أحمد بن موسى الروشاني
١٨٠ أبو عبد الله الحسين التميمي
١٨١ الخضر بن تميم بن مزاحم .
١٨١ الحسين بن أحمد بن السلال
« أبو الحسن على بن يوسف
« الطبقة الرابعة
« عبد السلام بن الفرج المزرفي
« محمد بن هرمز العكبري
١٨٢ الحسين بن موسى الفقاعي
« أحمد بن إبراهيم القطان

١٨٢ عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمى
» محمد بن أحمد الهاشمى
١٨٦ الحسن بن شهاب العكبرى
١٨٩ القاضى الموقر الحنبلى
» محمد بن حامد بن جبار
» هبة الله بن محمد بن الغبارى
» أحمد بن عبد الله بن سهل
١٩٠ » » عمر البرمكى
» إبراهيم » » »
١٩١ الحسين بن عثمان البردانى
» عبد الوهاب بن حزوّر الوراق
» محمد بن على العشارى
١٩٣ أبو على بن الحسين بن مبشر
» أبو بكر محمد بن على الحداد
» الطبقة الخامسة
١٩٣ محمد بن الحسين (أبو يعلى)
٢٣١ الطبقة السادسة
» أبو الغنائم على بن طالب
» أبو منصور على بن الحسن القرميسينى
» أبو طاهر عبد الباقى بن محمد البزار
٢٣٢ أبو بكر بن على المقرئ
٢٣٤ أبو الحسن على بن محمد البغدادى
» أبو الحسن على بن الحسين العكبرى
٢٣٥ أبو القاسم عبيد الله بن محمد الفراء
٢٣٦ أبو الحسن محمد بن أحمد البردانى .
٢٣٧ أبو جعفر عبد الخالق ابن عيسى
٢٤٢ عبد الرحمن بن محمد الأصبهانى
» أبو بكر أحمد بن محمد الرزاز
٢٤٣ أبو على الحسن بن أحمد
٢٤٤ أبو الوفاء طاهر بن الحسين
٢٤٥ القاضى أبو الفتح عبد الوهاب
٢٤٥ أبو عبد الله بن عمر الباجسرائى
» أبو بكر عمر الطحان
» القاضى أبو على يعقوب ابن إبراهيم
٢٤٧ أبو محمد شافع بن صالح

٢٤٧ أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الهروى

٢٤٨ أبو الفرج عبد الواحد الشيرازى

٢٤٩ أبو الحسن على بن عمرو الحرانى

٢٥٠ أبو محمد رزق الله ابن عبد الوهاب

٢٥٢ أبو إسحاق إبراهيم الخزاز

« أبو يعلى بن الكيال

« أبو الحسن على بن المبارك النهرى

« أبو محمد عبد الله بن جابر

٢٥٣ أبو عبيد الله محمد بن الحسن الرادانى

« أبو الحسين بن زفر العكبرى

« أبو على أحمد بن محمد البردانى

« أبو القاسم الغورى

٢٥٤ أبو منصور محمد بن أحمد المقرئ

٢٥٥ أبو بكر أحمد بن على العلثى

٢٥٧ أبو الفتح محمد بن على الحلوانى

« جعفر بن الحسن الدرزيجانى

« على بن محمد بن الأنبارى

٢٥٨ أبو العباس أحمد بن الحسن

« الشيخ أبو الخطاب محفوظ ابن أحمد

« أبو القاسم يحيى بن عثمان

« أبو سعد المبارك المخرمى

٢٥٩ قاضى القضاة على بن محمد ابن عقيل

« أبو البركات طلحة بن أحمد

٢٦٣ قطعة من مقدمة الشيخ أبى محمد بن تميم الحنبلى فى عقيدة الإمام أحمد

٢٩١ عقيدة الإمام أحمد . رواية أبى الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز التميمى